

تفسير القرآن الكريم

# تفسير سورة النساء

إعداد

يوسف بن عبد العزيز بن عبد الرحمن السيف

سنة النشر

٢٠٢٢ / ١٤٤٣ هـ

## سورة النساء

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ آدم - عليه السلام -.

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ حَوَاءُ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ مِنْ أَضْلاعِ آدَمَ كَمَا يَقْتَضِيهِ ظَاهِرُ قَوْلِهِ: ﴿مِنْهَا﴾، وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ خُلِقْنَ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبَتْ ثَقِيمُهُ كَسَرَتْهُ وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»<sup>١</sup>.

﴿وَبَثَّ﴾؛ أَي: فَرَّقَ وَنَشَرَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَالْفَرَّاشِ الْمَبْثُوثِ﴾ [القارعة: ٤]؛ أَي:

الْمُنْتَشِرِ.

﴿مِنْهُمَا﴾ الضَّمِيرُ رَاجِعٌ إِلَى آدَمَ وَحَوَاءَ - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ -، ﴿رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ كَثِيرَاتٍ، وَتَرَكَ التَّصْرِيحَ بِذَلِكَ اكْتِفَاءً بِالْوَصْفِ الْأَوَّلِ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾؛ أَي: تَتَسَاءَلُونَ فِيمَا بَيْنَكُمْ حَوَائِجَكُمْ وَحُقُوقَكُمْ بِهِ، وَتَقُولُونَ: أَسْأَلُكَ بِاللَّهِ أَنْ تَفْعَلَ كَذَا، وَهَذَا فِيهِ جَوَازُ الْمَسْأَلَةِ بِاللَّهِ.

← وَأُخْرِجَ بَعْضُ أَهْلِ السُّنَنِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ»<sup>٢</sup>، وَإِجَابَتُهُ قَدْ تَكُونُ مَشْرُوعَةً وَقَدْ تَكُونُ غَيْرَ مَشْرُوعَةٍ.

<sup>١</sup> أخرجه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨).

<sup>٢</sup> أخرجه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧)، وأحمد (٥٣٦٥).

فَلَوْ سَأَلَ مَا لَا حَقَّ لَهُ فَلَا تُشْرَعُ إِجَابَتُهُ، أَمَا إِذَا سَأَلَ حَقًّا لَهُ فَتُشْرَعُ إِجَابَتُهُ، وَقَدْ نَجِبُ كَأَنَّ  
يَقُولُ مَثَلًا: أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ أَنْ تَرُدَّ دِينِي الَّذِي عِنْدَكَ، فَهَذَا نَجِبٌ إِجَابَتُهُ؛ لِأَنَّهُ سَأَلَ حَقًّا لَهُ.

❖ **وَالْأَرْحَامُ** ❖ عَطْفٌ عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ؛ أَي: وَاتَّقُوا الْأَرْحَامَ أَنْ تَقْطَعُوهَا.

← وَعَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ  
بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ»<sup>٣</sup>، وَالرَّحِمُ هِيَ الْقَرَابَةُ وَالنَّسَبُ.

❖ **وَفِيهِ قِرَاءَةٌ سَبْعِيَّةٌ صَحِيحَةٌ بِالْجَرِّ ❖ وَالْأَرْحَامُ ❖ وَمَعْنَاهَا:** أَنْ يَسْأَلَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا بِاللَّهِ  
وَالرَّحِمِ، كَقَوْلِ الرَّجُلِ: "سَأَلْتُكَ يَا اللَّهُ وَالرَّحِمِ"، وَهُوَ جَائِزٌ عَلَى الْأَظْهَرِ مِنْ قَوْلِي الْعُلَمَاءِ، وَهُوَ مِنْ  
التَّوَسُّلِ وَالِاسْتِعْطَافِ بِحَقِّ الرَّحِمِ، وَلَيْسَ مِنَ الْحَلْفِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ النُّحَاةِ فِي هَذِهِ  
الْقِرَاءَةِ، وَكَلَامُهُمْ مَرْدُودٌ عِنْدَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْقِرَاءَةَ ثَبَتَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِذَا ثَبَتَتْ  
عَنْهُ فَمَنْ رَدَّ ذَلِكَ فَقَدْ رَدَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَاسْتَفْبَحَ مَا قَرَأَ بِهِ، وَهَذَا مَقَامٌ مَحْدُورٌ -كَمَا قَالَ ذَلِكَ أَبُو  
نَصْرٍ بْنُ الْمُشَيْرِيٍّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-<sup>٤</sup>.

❖ **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾**؛ أَي: حَافِظًا يَرْقُبُ عَلَيْكُمْ أَعْمَالَكُمْ، وَمَنْ اسْتَشْعَرَ بِأَنَّ اللَّهَ  
تَعَالَى رَقِيبٌ عَلَيْهِ فَسَيَحْذَرُ مِنْ مُخَالَفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُوجِبُ لَهُ ذَلِكَ مُرَاقَبَتَهُ وَحَشِيَّتَهُ وَشِدَّةَ الْحَيَاءِ مِنْهُ  
وَذَلِكَ بِلُزُومِ تَقْوَاهُ، وَقَدْ كَانَ مِنْ هَدْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي حُطْبَةِ الْحَاجَةِ الَّتِي كَانَ يَسْتَفْتِحُ  
بِهَا حُطْبَةَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ  
إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢].

❖ **﴿وَأَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾** الْخُطَابُ لِلْأَوْلِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ؛ أَي: أَعْطُوهُمْ أَمْوَالَهُمْ كَامِلَةً إِذَا  
بَلَغُوا. **وَالْيَتَامَى:** جَمْعُ يَتِيمٍ، وَهُوَ الَّذِي مَاتَ أَبُوهُ وَهُوَ صَغِيرٌ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ.

<sup>٣</sup> أخرجه مسلم (٢٥٥٥).

<sup>٤</sup> إبراز المعاني من حرز الأمانى لأبي شامة المقدسي، ص: ٤١٢.

﴿وَلَا تَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾؛ أي: وَلَا تَسْتَبَدِّلُوا الْجَيِّدَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ، وَتَجْعَلُونَ مَكَانَهُ الرَّدِيءَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾؛ أي: لَا تُضَيِّفُوا أَمْوَالَ الْيَتَامَى إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِذَا احْتَجْتُمْ إِلَيْهَا، وَقَوْلُهُ: ﴿إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ لَيْسَ قَيْدًا بَلْ يَحْرُمُ أَكْلَ أَمْوَالِ الْيَتَامَى مُطْلَقًا، سِوَاهُ كَانَ لِلْأَكْلِ مَالٌ يُضَمُّ إِلَيْهِ مَالُ الْيَتِيمِ أَمْ لَمْ يَكُنْ.

﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾؛ أي: إِنَّمَا كَبِيرًا، وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى الْعِنَايَةِ بِأَمْوَالِ الْيَتَامَى وَحِفْظِهَا وَالِاحْتِيَاظِ الشَّدِيدِ فِي ذَلِكَ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، كَمَا دَلَّتْ أَيْضًا عَلَى أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ أَنْ يَتَصَرَّفُوا فِي أَمْوَالِ الْيَتَامَى تَصَرُّفًا يُؤَدِّي إِلَى الْإِضْرَارِ بِهَا، كَمَا أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْآيَةِ مَا يَدُلُّ عَلَى تَحْرِيمِ حَلْطِ مَالِ الْيَتِيمِ مَعَ مَالِ الْوَلِيِّ أَوْ الْوَصِيِّ، إِنَّمَا فِيهَا تَحْرِيمُ أَكْلِ مَالِهِ، أَمَّا حَلْطُ مَالِ الْيَتِيمِ مَعَ مَالِ الْوَلِيِّ أَوْ الْوَصِيِّ إِذَا كَانَ لِعَرَضِ الْإِصْلَاحِ فَلَا بَأْسَ بِهِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تَخَالَطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، وَأَيْضًا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾؛ أي: لَا تَقْرُبُوا مَالَهُ إِلَّا بِمَا فِيهِ صَلَاحُهُ، فَإِذَا كَانَ حَلْطُهُ فِيهِ صَلَاحٌ لِمَالِهِ فَلَا بَأْسَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.





﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۚ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣].

✽ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا﴾، فَقَالَتْ: «يَا ابْنَ أُخْتِي هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلَيْسَ تَشَارِكُهُ فِي مَالِهِ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا، فَيُرِيدُ وَلِيِّهَا أَنْ يَنْزَوِجَهَا، بَغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ، فَهِيَ أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهِنَّ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَىٰ سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ، قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧].»<sup>٥</sup>

✽ وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -: «أَنَّ رَجُلًا كَانَتْ لَهُ يَتِيمَةٌ فَانكِحَهَا، وَكَانَ لَهَا عَدَقٌ، وَكَانَ يُمْسِكُهَا عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهَا مِنْ نَفْسِهِ شَيْءٌ فَانزَلَتْ فِيهِ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ﴾ أَحْسِبُهُ قَالَ: كَانَتْ شَرِيكَتُهُ فِي ذَلِكَ الْعَدَقِ وَفِي مَالِهِ»<sup>٦</sup>.

✽ ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾؛ أَي: وَإِنْ ظَنَنْتُمْ ﴿أَلَّا تُقْسِطُوا﴾ تَعْدِلُوا ﴿فِي الْيَتَامَىٰ﴾ اللَّاتِي تَحْتَ أَيْدِيكُمْ إِذَا تَزَوَّجْتُمْ بِهِنَّ بِإِسَاءَةِ الْعِشْرَةِ أَوْ بِنَقْصِ مَهْرِهِنَّ فَلَا تُعْطُوهُنَّ مِنَ الْمَهْرِ مِثْلَ بَاقِي النِّسَاءِ، فَاطْلُبُوا غَيْرَهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ وَلَا تَنْكِحُوهُنَّ، فَالنِّسَاءُ سِوَاهُنَّ كَثِيرٌ.

← وَبِفَهْمٍ مِنَ الْآيَةِ: جَوَازُ نِكَاحِ الْيَتَامَىٰ إِذَا لَمْ يَخَافُوا عَدَمَ الْعَدْلِ فِيهِنَّ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْمُفَقِّهَاءِ لَهُدَىٰ الْآيَةِ؛ وَلِحَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - فِي تَفْسِيرِهَا ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ وَلَا تَزِيدُوا عَلَىٰ ذَلِكَ، وَهَذَا فِيهِ أَنَّ الْعَدَدَ الَّذِي يُبَاحُ جَمْعُهُ مِنَ النِّسَاءِ أَرْبَعٌ فَقَطْ وَهَذَا بِالْإِجْمَاعِ.

<sup>٥</sup> أخرجه البخاري (٢٤٩٤)، ومسلم (٣٠١٨).

<sup>٦</sup> أخرجه البخاري (٤٥٧٣).



← وَقَدْ دَلَّتْ عَلَيْهِ السُّنَّةُ؛ فَعَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ؛ أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ أَسْلَمَ وَلَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، فَاسْلَمْنَ مَعَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَخَيَّرَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا.<sup>٧</sup>

❁ ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾؛ أَي: إِنْ ظَنَنْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فِيهِنَّ بِالنَّفَقَةِ وَالْقَسَمِ ﴿فَوَاحِدَةً﴾؛ أَي: فَاقْتَصِرُوا عَلَى وَاحِدَةٍ وَلَا تَزِيدُوا عَلَيْهَا ﴿أَوْ﴾ اقْتَصِرُوا عَلَى ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ مِنَ الْإِمَاءِ إِذْ لَيْسَ لَهُنَّ مِنَ الْحُقُوقِ مَا لِلزَّوْجَاتِ.

❁ ﴿ذَلِكَ﴾؛ أَي: التَّقْلِيلُ، أَوْ اخْتِيَارُ الْوَاحِدَةِ أَوْ التَّسْرِي ﴿أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾؛ أَي: أَقْرَبُ إِلَى عَدَمِ الْجَوْرِ وَالظُّلْمِ، وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ ظَنَّ عَدَمَ الْقُدْرَةِ عَلَى الْعَدْلِ بَيْنَ الزَّوْجَاتِ فَلَا يُعَدِّدُ.

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤].

❁ ﴿وَأَتُوا﴾ أَعْطُوا ﴿النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ﴾ مُهُورُهُنَّ، وَالْخَطَابُ لِلأَوْلِيَاءِ أَوْ الأَزْوَاجِ ﴿نِحْلَةً﴾ عَنْ طَيْبِ نَفْسٍ.

❁ ﴿فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ﴾ لِلأَزْوَاجِ ﴿عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ﴾؛ أَي: مِنَ الْمَهْرِ ﴿نَفْسًا﴾ تَمَيِّزٌ، وَالْمَعْنَى: فَإِنْ طَابَتْ أَنْفُسُهُنَّ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْمَهْرِ ﴿فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ حَالًا طَيِّبًا، وَالآيَةُ فِيهَا:

١. وَجُوبُ الْمَهْرِ عَلَى الأَزْوَاجِ لِزَوْجَاتِهِمْ، وَهَذَا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

٢. وَفِيهَا أَيْضًا أَنَّ الْمَهْرَ حَقٌّ لِلزَّوْجَةِ لَا حَقَّ فِيهِ لِلأَبِ أَوْ غَيْرِهِ.

<sup>٧</sup> أخرجه الترمذي (١١٢٨)، وابن ماجه (١٩٥٣)، وأحمد (٤٦٠٩)، ومالك في الموطأ (٢١٧٩). قال الترمذي في العلل الكبير (١/ص: ٤٤٥): سألت محمدا -يعني البخاري- عن حديث معمر، عن الزهري، عن سالم عن أبيه: أن غيلان...، فقال: هو حديث غير محفوظ، إنما روى هذا معمر بالعراق.

٣. وَفِيهَا جَوَارُ هَبَةِ الرُّوْحَةِ شَيْئًا مِنْ مَهْرِهَا لِرُؤُوحِهَا بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهَا وَلِلزَّوْجِ أَحَدُهُ وَالْإِنْتِفَاعُ بِهِ، وَلَيْسَ لَهَا أَنْ تُسْقِطَهُ كُلُّهُ وَلَوْ كَانَ بِطِيبِ نَفْسٍ مِنْهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ﴾ وَمَنْ يَفْلِحْ كُلُّهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥].

﴿وَلَا تُؤْتُوا﴾ أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ ﴿السُّفَهَاءَ﴾ جَمْعُ سَفِيهِ، وَهُوَ الَّذِي لَا يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ فِي مَالِهِ ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾؛ أَيُّ: أَمْوَالِهِمُ الَّتِي تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ﴿الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾؛ أَيُّ: تَقُومُ بِهَا مَعَاشِيكُمْ وَصَلَاحُ دِينِكُمْ فَلَا تَجْعَلُوهَا فِي يَدِ مَنْ يُضَيِّعُهَا.

﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾؛ أَيُّ: أَطْعِمُوهُمْ وَأَعْطُوهُمْ مِنْهَا؛ لِأَنَّ "فِي" هَهُنَا بِمَعْنَى "مِنْ"، وَقَالَ: ﴿فِيهَا﴾، وَمَنْ يَفْلِحْ "مِنْهَا" إِشَارَةً إِلَى أَنَّ الْمَالَ يَنْبَغِي أَنْ يُتَجَرَّ بِهِ فَيَبْقَى رَأْسُ الْمَالِ، وَالْأَكْلُ يَكُونُ مِنَ الرِّيحِ فَقَطُّ.

← وَفِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ وَلى يَتِيمًا لَهُ مَالٌ، فَلْيَتَجَرَّ لَهُ، وَلَا يَتْرِكْهُ حَتَّى تَأْكُلَهُ الصَّدَقَةُ»<sup>٨</sup>.

﴿وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ كَلَامًا لِيُنَّا تَطِيبُ بِهِ نَفْسَهُمْ وَتَنْشُرِحَ بِهِ صُدُورَهُمْ، وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَعِدُوهُمْ عِدَّةً حَسَنَةً؛ كَأَنْ يَقُولُوا لَهُمْ إِذَا أَحْسَنْتُمْ التَّصَرُّفَ فِي الْمَالِ سَلَّمْنَا إِلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ.

← وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ وَجُوبُ الْحَجْرِ عَلَى السَّفِيهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَهِيَ أَصْلٌ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَمَعْنَى الْحَجْرِ - كَمَا قَالَ الْفُقَهَاءُ -: مَنَعَ الْإِنْسَانَ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، كَالصِّعْرِ، وَالْجُنُونِ، وَالسَّفَهَةِ، وَيَنْقَسِمُ الْحَجْرُ إِلَى قِسْمَيْنِ:

<sup>٨</sup> أخرجه الترمذي (٦٤١) وقال: فيه المثنى بن الصباح يُضَعَّفُ فِي الْحَدِيثِ. والدارقطني في سننه (١٩٧٠).

★ **القِسْمُ الْأَوَّلُ:** حَجْرٌ لِمَصْلَحَةِ الْمَحْجُورِ عَلَيْهِ؛ كَحَجْرِ الْمَجْنُونِ وَالصَّغِيرِ وَالسَّفِيهِ.

★ **القِسْمُ الثَّانِي:** حَجْرٌ لِمَصْلَحَةِ الْغَيْرِ، وَهُوَ كَحَجْرِ الْمَدِينِ الْمُفْلِسِ لِحَقِّ الْغَرَمَاءِ -الدَّائِنِينَ- ، وَمَرِيضٍ مَرَضَ الْمَوْتِ لِحَقِّ الْوَرَثَةِ فِيمَا زَادَ عَنْ ثُلُثِ التَّرِكَةِ. وَلِلْحَجْرِ أَحْكَامٌ كَثِيرَةٌ مَبْنُوتَةٌ فِي كُتُبِ الْفِقْهِ بِالْإِمْكَانِ مُرَاجَعَتُهَا.

← **وَفِي الْآيَةِ وَجُوبُ الْمُحَافَظَةِ عَلَى الْأَمْوَالِ، وَأَيْضًا حِفْظُ حُقُوقِ النَّاسِ، وَلِذَلِكَ شَرَعَ الْحَجْرُ عَلَى مَنْ يَسْتَحِقُّهُ حِفَاطًا عَلَى أَمْوَالِ النَّاسِ وَحُقُوقِهِمْ، وَفِيهَا أَيْضًا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ نَفَقَةَ السَّفِيهِ وَالْمَجْنُونِ وَالصَّغِيرِ تَكُونُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ.**

﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ۗ وَمَن كَانَ عَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: ٦].

★ ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾؛ أي: اختبروهم مرارًا ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾؛ أي: بلغوا سنَّ النِّكَاحِ بِإِخْدَى عِلَامَاتِ الْبُلُوغِ الْحَمْسَةِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَيْهَا السَّنَةُ:

١. الإِخْتِلَامُ.

٢. أَوْ اسْتِكْمَالُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً.

٣. أَوْ إِبْنَاتُ الشَّعْرِ الْحَشِينِ حَوْلَ الْفَرْجِ.

★ وَهَذِهِ الْعِلَامَاتُ مُشْتَرَكَةٌ بَيْنَ الذُّكُورِ وَالْإِنَاثِ.

★ وَاثْنَانِ مُحْتَصَانِ بِالنِّسَاءِ وَهُمَا:

٤. الْحَيْضُ.



٥. وَالْحَبْلُ.

❖ **﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ﴾**؛ أَي: أَبْصَرْتُمْ وَرَأَيْتُمْ **﴿مِنْهُمْ رُشْدًا﴾** الرُّشْدُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: صَلاَحُ الْعَقْلِ وَحُسْنُ التَّصَرُّفِ فِي الْمَالِ.

❖ **﴿فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾** كَامِلَةٌ مِنْ غَيْرِ نَقْصٍ، وَقَدْ دَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ دَفْعَ الْمَالِ إِلَى الْيَتِيمِ يَكُونُ بِأَمْرَيْنِ:

- الْأَوَّلُ: إِبْنَانُ الرُّشْدِ.

- وَالثَّانِي: الْبُلُوغُ.

فَإِنْ وُجِدَ أَحَدُهُمَا دُونَ الْآخَرِ لَمْ يَجُزْ تَسْلِيمُ الْمَالِ إِلَيْهِ، وَقَوْلُهُ: **﴿فَادْفَعُوا﴾** جَوَابَ الشَّرْطِ لِقَوْلِهِ: **﴿فَإِنْ آنَسْتُمْ﴾**؛ لِأَنَّ جَوَابَ الشَّرْطِ يَفْتَرِنُ بِالْفَاءِ فِي سِتِّ حَالَاتٍ؛ جَمَعَهَا النَّاطِمُ بِقَوْلِهِ:

إِسْمِيَّةٌ      طَلَبِيَّةٌ      وَبِجَامِدٍ      وَمَا      وَقَدْ      وَلَنْ      وَبِالتَّنْفِيسِ  
وَالَّتِي مَعَنَا جُمْلَةٌ طَلَبِيَّةٌ

❖ **﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا﴾**؛ أَي أَمْوَالَهُمْ **﴿إِسْرَافًا﴾** حَالٌ أَوْ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ، **﴿وَبِدَارًا﴾** عَطْفٌ **﴿أَنْ يَكْبُرُوا﴾** وَالْمَعْنَى: لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ مُسْرِفِينَ وَمُبَادِرِينَ كِبَرَهُمْ بَأَنَّ تُفْرِطُوا فِي إِنْفَاقِهَا، وَتَقُولُوا نُنْفِقُ كَمَا نَشْتَهِي قَبْلَ أَنْ يَكْبُرَ الْيَتَامَى فَيَنْتَزِعُوهَا مِنْ أَيْدِينَا.

❖ **﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا﴾** مِنَ الْأَوْلِيَاءِ **﴿فَلْيَسْتَعِفَّ﴾** عَنِ مَالِ الْيَتِيمِ وَلَا يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا.

❖ **﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ﴾** اللَّامُ لِلْأَمْرِ، وَهُوَ لِلإِبَاحَةِ؛ لِأَنَّ الْأَظْهَرَ أَنَّ الْأَمْرَ بَعْدَ الْحُظْرِ يَعُودُ لِمَا كَانَ عَلَيْهِ الْحَالُ قَبْلَ النَّهْيِ وَهُوَ الإِبَاحَةُ، هُنَا **﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾** وَالْمَعْرُوفُ - عَلَى الْمَشْهُورِ مَنْ



الْمَذْهَبِ هُوَ الْأَقْلُ مِنْ كِفَايَتِهِ أَوْ أُجْرَةَ مِثْلِهِ، فَمَثَلًا إِذَا كَانَتْ كِفَايَتُهُ أَلْفِي رِيَالٍ، وَأُجْرَتُهُ أَلْفَ رِيَالٍ، فَيَأْخُذُ أَلْفَ رِيَالٍ؛ لِأَنَّهَا الْأَقْلُ، وَلَوْ قَالَ: مَا تَكْفِينِي، وَالْأَقْرَبُ: أَنَّهُ يَأْكُلُ بِمِقْدَارِ حَاجَتِهِ.

← وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّهَا قَالَتْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أَنَّهَا: «نَزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ إِذَا كَانَ فَقِيرًا أَنَّهُ يَأْكُلُ مِنْهُ مَكَانَ قِيَامِهِ عَلَيْهِ بِالْمَعْرُوفِ».<sup>٩</sup> فِي آيَةِ تَحْرِيمِ الْأَكْلِ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ عَلَى الْوَلِيِّ الْعَيْ، وَجَوَازِهِ لِلْوَلِيِّ الْفَقِيرِ لَكِنْ بِمِقْدَارِ حَاجَتِهِ.

❁ ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ﴾ أَيُّهَا الْأَوْلِيَاءُ ﴿إِلَيْهِمْ﴾ إِلَى الْيَتَامَى ﴿أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾؛ أَيُّ: أَقِيمُوا مَنْ يَشْهَدُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ بِدَفْعِ الْمَالِ، وَهَذَا فِيهِ وَجُوبُ إِشْهَادِ الْوَلِيِّ عَلَى دَفْعِ الْمَالِ لِلْيَتِيمِ، وَأَنَّهُ لَا يُقْبَلُ قَوْلُهُ فِي دَفْعِ الْمَالِ إِلَّا بِبَيِّنَةٍ.

❁ ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ مُحَاسِبًا لِأَعْمَالِكُمْ، وَشَاهِدًا عَلَيْكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ تَعْمَلُونَهُ، وَبِأَلْحَصِّ الشَّهَادَةُ عَلَيْكُمْ بِالْدَّفْعِ وَالْقَبْضِ.

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧].

❁ ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ قِسْطٌ، وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرٍ».<sup>١٠</sup>

❁ ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ الْمُتَوَفَّوْنَ ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ﴾؛ أَيُّ: مِنْ الْمَالِ ﴿أَوْ كَثُرَ﴾ جَعَلَهُ اللَّهُ ﴿نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾، وَقَدْ بَيَّنَّهَا اللَّهُ تَعَالَى أُمَّ بَيَانٍ وَأَوْضَحَهُ فِي آيَاتِ الْمَوَارِيثِ، وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ: (أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا لَا يُورَثُونَ النِّسَاءَ وَلَا

<sup>٩</sup> أخرجه البخاري (٤٥٧٥)، ومسلم (٣٠١٩).

<sup>١٠</sup> أخرجه البخاري (٦٧٣٢)، ومسلم (١٦١٥).

الْوَالِدَانَ الصِّغَارَ شَيْئًا، يَجْعَلُونَ الْمِيرَاثَ لِذِي الْأَسْنَانِ مِنَ الرِّجَالِ) ١١، فَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلنِّسَاءِ وَلِلْوَالِدَانِ حَقًّا فِي الْمِيرَاثِ كَمَا لِلرِّجَالِ .

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾  
[النساء: ٨].

﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾؛ أَي: قِسْمَةَ الْمِيرَاثِ ﴿أُولُو الْقُرْبَىٰ﴾ الَّذِينَ لَا يَرِثُونَ ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ﴾، وَالْمُرَادُ بِهِمُ الْأَجَانِبُ الَّذِينَ لَا قَرَابَةَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْوَرِثَةِ ﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾؛ أَي: أَعْطُوهُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ قَبْلَ قِسْمَةِ التَّرَكَةِ، وَالْأَمْرُ فِي الْآيَةِ لِلنَّدْبِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا كَانَ الْوَرِثَةُ كِبَارًا، أَمَّا إِذَا كَانُوا صِغَارًا فَلَيْسَ عَلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ إِلَّا الْقَوْلُ الْمَعْرُوفُ.

☆ **وقيل:** بَانَ الْآيَةَ مَنْسُوخَةً بِآيَاتِ الْمَوَارِيثِ، وَنَسَبَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ هَذَا الْقَوْلَ إِلَى جُمُهورِ الْفُقَهَاءِ وَالْأئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ وَأَصْحَابِهِمْ، وَالْأَقْرَبُ: أَنَّ الْآيَةَ مُحْكَمَةٌ لِمَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ فِي الْآيَةِ: (هِيَ مُحْكَمَةٌ وَلَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ، ١٢ وَفِي لَفْظِ عَنْهُ عِنْدَ ابْنِ جَرِيرٍ ١٣: هِيَ قَائِمَةٌ يُعْمَلُ بِهَا). ١٤.

← **وفي رواية أخرى أنه قال:** (إِنَّ أَنَا سَأَلْتُ أَبِي حَتْمَ بْنَ أَبِي حَتْمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٤٨٤٣). وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ بِهِ النَّاسُ)، ١٥ وَالْأَمْرُ فِيهَا مُحْتَمَلٌ لِلْجُودِ وَالنَّدْبِ، فَيُشْرَعُ إِعْطَاءُ مَنْ حَضَرَ الْقِسْمَةَ إِكْرَامًا وَفَضْلًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ جَمِيلًا طَيِّبًا تَطِيبُ بِهِ نَفْسُهُمْ، وَهَذَا إِحْسَانٌ لَهُمْ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ.

١١ أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٤٨٤٣).

١٢ أخرجه البخاري (٤٥٧٦).

١٣ تفسير الطبري (٣/ص: ٦٠٦).

١٤ انظر تفسير ابن كثير (٢/ص: ١٩٢).

١٥ أخرجه البخاري (٢٧٥٩).

﴿وَلِيَحْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ [النساء: ٩].

❖ ﴿وَلِيَحْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا﴾؛ أي: وليحش أولياء اليتامى الذين تركوا ﴿من خلفهم﴾؛ أي: بعد موتهم ﴿ذُرِّيَّةً ضِعَافًا﴾ أولادًا صغارًا ﴿خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾ من الجور والظلم، وأن تُؤكل أموالهم وتَضيع حُقُوقُهُمْ.

❖ ﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾ في أمر اليتامى، وَيَفْعَلُوا بِمِ الْفِعْلِ الَّذِي يُجْبُونَ أَنْ يَفْعَلَ مَعَ ذُرِّيَّتِهِمُ الضِعَافِ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِمْ، فَالَّذِي لَا يَرْضَاهُ لِذُرِّيَّتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ لَا يَرْضَاهُ لَهُؤُلَاءِ الْيَتَامَى.

← وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- خَادِمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ».<sup>١٦</sup>

❖ ﴿وَلْيَقُولُوا﴾ لِلْيَتَامَى ﴿قَوْلًا سَدِيدًا﴾ مُوَافِقًا لِلْحَقِّ وَالصَّوَابِ.

❖ وَالْآيَةُ فِيهَا فَائِدَةٌ عَظِيمَةٌ وَهِيَ: أَنَّ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُحِبَّ لِلْمُؤْمِنِينَ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ وَيَكْرَهُ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ؛ كَمَا دَلَّ عَلَى هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ الْمُتَقَدِّمِ.

☆ وَأَيْضًا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو الطَّوِيلِ وَفِيهِ: (فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُزْحَرَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلَتَاتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ).<sup>١٧</sup>

☆ وَأَيْضًا حَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَفِيهِ: (وَخَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقِ حَسَنِ).<sup>١٨</sup>

<sup>١٦</sup> أخرجه البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥).

<sup>١٧</sup> أخرجه مسلم (٤٦).

<sup>١٨</sup> أخرجه الترمذي (١٩٨٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

قَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعَيْدِ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "مَعْنَاهُ: عَامِلِ النَّاسِ بِمَا تُحِبُّ أَنْ يُعَامِلُوكَ بِهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ أَثْقَلَ مَا يُوضَعُ فِي الْمِيزَانِ حُسْنُ الْخُلُقِ".<sup>١٩</sup>

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾  
[النساء: ١٠].

وَرُودُ هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدَ الْآيَةِ السَّابِقَةِ يُرَجِّحُ قَوْلَ مَنْ قَالَ: إِنَّ الْآيَةَ السَّابِقَةَ الْخُطَابُ فِيهَا لِأَوْلِيَاءِ الْيَتَامَى.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾ بَعِيرٌ حَقٌّ ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ﴾ وَالصَّلِيُّ: هُوَ الشَّوِيُّ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ مَرَّ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ شَاةٌ مَصْلِيَّةٌ؛<sup>٢٠</sup> أَي: مَشْوِيَّةٌ.

﴿سَعِيرًا﴾ شَدِيدَةٌ، وَالْآيَةُ فِيهَا التَّحْذِيرُ الشَّدِيدُ لِلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

← وَقَدْ عَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَوْبِقَاتِ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمَوْبِقَاتِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ». <sup>٢١</sup>

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ أُنثَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ الشُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ

<sup>١٩</sup> شرح الأربعين النووية، ص: ٧٣.

<sup>٢٠</sup> أخرجه البخاري (٥٤١٤).

<sup>٢١</sup> أخرجه (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ [النساء: ١١].

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ يَأْمُرُكُمْ وَيَعْهَدُ إِلَيْكُمْ ﴿فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ فَإِذَا هَلَكَ هَالِكٌ وَتَرَكَ ذُكُورًا وَإِنَاثًا وَمَنْ يَكُنْ هُنَاكَ وَارِثٌ غَيْرُهُمْ فَإِنَّ مِيرَاثَهُ كُلَّهُ يَكُونُ لَهُمْ، لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ، وَإِنْ تَرَكَ الْمَيِّتُ ذَكَرًا فَقَطْ حَازَ الْمَالَ كُلَّهُ.

﴿فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾: أَي: ثُلُثَا التَّرِكَةِ، فَإِذَا تَرَكَ الْمَيِّتُ بَنَاتٍ فَقَطْ وَكَانَتْ هَذِهِ الْبَنَاتُ اثْنَتَيْنِ فَأَكْثَرُ فَيَكُونُ لَهُنَّ ثُلُثَا التَّرِكَةِ.

﴿فَإِنْ قُلْتَ بَانَ ظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ الْإِثْنَتَيْنِ كَالْوَاحِدَةِ، لَا كَالثَّلَاثِ فَالْجَوَابُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجُهٍ:

• **الأوّل**: أَنَّ الْقُرْآنَ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْإِثْنَتَيْنِ كَالثَّلَاثِ لَا كَالْوَاحِدَةِ، فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْأُخْتَيْنِ الثَّلَاثَيْنِ فِي آخِرِ السُّورَةِ فَقَالَ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ١٧٦]، وَالْبَنَاتَانِ أَقْرَبُ إِلَى الْمَيِّتِ مِنَ الْأُخْتَيْنِ، فَيَكُونُ لَهُمَا الثُّلُثَانِ كَمَا أَنَّ لِلْأُخْتَيْنِ الثَّلَاثَيْنِ.

• **والثاني**: أَنَّ السُّنَّةَ دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا، فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «جَاءَتْ امْرَأَةٌ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ بِابْنَتَيْهَا مِنْ سَعْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَاتَانِ ابْنَتَا سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ قُتِلَ أَبُوهُمَا مَعَكَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا، وَإِنَّ عَمَّهُمَا أَحَدٌ مَّا لَهُمَا فَلَمْ يَدْعُ لَهُمَا وَلَا تَنْكِحَانِ إِلَّا وَهُمَا مَالٌ، قَالَ يَقْضِي اللَّهُ فِي ذَلِكَ. فَنَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَمَّهُمَا فَقَالَ: أَعْطِ ابْنَتِي سَعْدِ الثُّلُثَيْنِ وَأَعْطِ أُمَّهُمَا الثُّمْنُ، وَمَا بَقِيَ فَهُوَ لَكَ»<sup>٢٢</sup>.

<sup>٢٢</sup> أخرجه الترمذي (٢٠٩٢)، وقال: صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبدالله بن محمد بن عقيل. وأخرجه ابن ماجه (٢٧٢٠)، وأحمد (١٤٨٤٠)، والحاكم (٨١٦٨)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

❖ **وَالثَّلَاثُ: الإجماع، فَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ مِيرَاثَ الْبَنَاتِ الْثَلَاثِ كَالثَّلَاثِ، كَمَا حَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ وَغَيْرُهُ، وَيُحْكَى خِلَافُ هَذَا بِسَنَدٍ لَا يَصِحُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، وَالَّذِي صَحَّ عَنْهُ الْقَوْلُ بِأَنَّ الْاِثْنَتَيْنِ كَالثَّلَاثِ كَمَا قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- وَغَيْرُهُ.**

❖ **﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾؛ أَي: إِذَا تَرَكَ الْمَيِّتُ بِنْتًا وَاحِدَةً فَإِنَّهَا تَأْخُذُ النِّصْفَ، وَالْبَاقِي يَأْخُذُهُ الْعَصَبَةُ، وَكَذَلِكَ الْحَالُ إِذَا مَاتَ وَتَرَكَ بِنْتَ ابْنِهِ، وَأَمَّا إِذَا تَرَكَ بَنَاتِ ابْنِهِ فَإِنَّهُنَّ يَأْخُذْنَ الثُّلُثَيْنِ.**

❖ **﴿وَلَأَبْوَيْهِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾؛ أَي: الْمَيِّتِ إِذَا تَرَكَ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَوَلَدَهُ فَإِنَّ أَبَاهُ يَأْخُذُ السُّدُسَ وَأُمُّهُ السُّدُسَ، وَالْبَاقِي يَرِثُهُ وَلَدُهُ.**

❖ **﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِلْمِثْلِ الثُّلُثُ﴾؛ أَي: إِذَا مَاتَ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَقَطُّ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ فَرْعٌ وَارِثٌ فَلِلْأُمِّ ثُلُثُ الْمَالِ وَالْبَاقِي لِلْأَبِ، ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ﴾؛ أَي: اِثْنَانِ فَأَكْثَرُ ذُكُورًا أَوْ إِنَاثًا ﴿فَالْأُمُّ السُّدُسُ﴾ وَالْبَاقِي لِلْأَبِ وَلَا شَيْءَ لِلْإِخْوَةِ، وَهَذَا قَوْلُ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ حُكِيَ إِجْمَاعًا.**

← **وَاخْتَارَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّ الْإِخْوَةَ إِذَا كَانُوا مَحْجُوبِينَ بِالْأَبِ فَلَا يَحْجُبُونَ الْأُمَّ عَنْ شَيْءٍ، بَلْ لَهَا حَيْثُ الثُّلُثُ. ٢٣**

❖ **﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ﴾ وَالْوَصِيَّةُ التَّبَرُّعُ بِالْمَالِ بَعْدَ الْمَوْتِ ﴿يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾؛ أَي: تَكُونُ قِسْمَةً مِنَ التَّرَكَةِ مِنْ بَعْدِ تَنْفِيذِ الْوَصِيَّةِ وَالذَّيْنِ، وَالذَّيْنُ مُقَدَّمٌ فِي الْإِحْرَاجِ عَلَى الْوَصِيَّةِ بِالْإِجْمَاعِ.**

← **لِقَوْلِ عَلِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: (إِنَّكُمْ تَقْرَأُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿مَنْ بَعْدَ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالذَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ) ٢٤.**

٢٣ الفتاوى الكبرى (٥/ص: ٤٤٦).

٢٤ أخرجه الترمذي (٢١٢٢)، وقال: والعمل على هذا عند عامة أهل العلم؛ أنه يُبدَأُ بالذَّيْنِ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ.



والآیۃ فیہا الحثُّ علی الوصیۃ والتدبُّ إلیہا، وللفائدۃ تُقدِّمُ مؤونۃ التَّجهیز علی الدِّین.

❁ ﴿أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ﴾؛ أي: الَّذِينَ يَرِثُونَكُمْ مِنَ الْآبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ، ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾؛ أي: لَا تَعْلَمُونَ مَنْ أَنْفَعُ لَكُمْ مِمَّنْ يَرِثُكُمْ مِنْ أَصُولِكُمْ وَفُرُوعِكُمْ فِي عَاجِلِكُمْ وَآجِلِكُمْ، فَمَثَلًا مِنْكُمْ مَنْ يَظُنُّ أَنَّ الْإِبْنَ أَنْفَعُ لَهُ، فَيَكُونُ الْآبُ أَنْفَعُ لَهُ، وَمِنْ هُنَا يَتَبَيَّنُّ لَنَا قُصُورُ عِلْمِ الْإِنْسَانِ، وَأَنَّهُ لَا شَيْءَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِذَا كَانَ لَا يَدْرِي مِنَ الْأَقْرَبِ لَهُ نَفْعًا: أَهْمُ آبَاؤُهُ أَمْ أَبْنَاؤُهُ الَّذِينَ هُمْ أَقْرَبُ النَّاسِ إِلَيْهِ، فَمَا الظَّنُّ بِالْبَعِيدِ، وَصَدَقَ اللَّهُ تَعَالَى حِينَ قَالَ: ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥].

← وَقَدْ قَالَ الْخَضِرُ لِمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ وَجَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ: "يَا مُوسَى مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمِنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ"<sup>٢٥</sup>، وَهَذَا فِيهِ بَيَانُ سَعَةِ عِلْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهَذَا بَحْرٌ مِتْلَاطِمٌ مَاذَا يَنْقُصُ مِنْهُ مِنْقَارُ الْعُصْفُورِ؟!

❁ ﴿فَرِيضَةً﴾ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ؛ أي: فَرَضْنَا ذَلِكَ فَرِيضَةً يَجِبُ التَّزَامُّهَا وَتَنْفِيدُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا، ﴿مِنَ اللَّهِ﴾؛ أي: هَذِهِ الْفَرِيضَةُ صَادِرَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَعَلَّلَ هَذِهِ الْأَحْكَامَ الْعَظِيمَةَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ بِخَلْقِهِ وَمَا يَصْلُحُ لَهُمْ ﴿حَكِيمًا﴾ فِيمَا دَبَّرَهُ وَقَدَّرَهُ لَهُمْ.

❁ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ هُنَّ وَلَدًا فَإِنْ كَانَ هُنَّ وَلَدًا فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يَوْصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَهِنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ تَوْصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يَوْصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةٍ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٢].

<sup>٢٥</sup> أخرجه البخاري (١٢٢)، ومسلم (٢٣٨٠).



﴿وَلَكُمْ﴾ أَيُّهَا الرِّجَالُ ﴿نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى، مِنْكُمْ أَوْ مِنْ غَيْرِكُمْ، وَاحِدًا أَوْ مُتَعَدِّدًا ﴿فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ يَوْصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ ﴿فَتَبَيَّنَ أَنَّ الزَّوْجَ لَهُ حَالَتَانِ:

- **الحال الأولى:** يَرِثُ النِّصْفَ عِنْدَ عَدَمِ الفَّرْعِ الوَارِثِ لِلزَّوْجَةِ المُتَوَفَّاةِ وَهُوَ الوَلَدُ أَوْ وَلَدُ الابْنِ وَإِنْ سَقَلَ.

- **الحال الثانية:** يَرِثُ الرُّبْعَ عِنْدَ وُجُودِ الفَّرْعِ الوَارِثِ وَهُوَ الوَلَدُ أَوْ وَلَدُ الابْنِ وَإِنْ سَقَلَ، سَوَاءً كَانُوا مِنْهُ أَوْ مِنْ غَيْرِهِ، وَوَلَدُ الابْنِ فِي ذَلِكَ كَالْوَلَدِ بِالإِجْمَاعِ.

﴿وَلَهُنَّ﴾؛ أَيُّ: الزَّوْجَاتِ تَعَدَّدْنَ أَوْ لَا، ﴿الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾ مِنْهُنَّ أَوْ مِنْ غَيْرِهِنَّ ﴿فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةِ تُوَصَّوْنَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾.

﴿فَتَبَيَّنَ أَنَّ الزَّوْجَاتِ لَهُنَّ حَالَانِ:

- **الحال الأولى:** يَرِثْنَ الرُّبْعَ عِنْدَ عَدَمِ الفَّرْعِ الوَارِثِ لِلزَّوْجِ المُتَوَفَّاةِ.

- **الحال الثانية:** يَرِثْنَ الثُّمْنَ عِنْدَ وُجُودِ الفَّرْعِ الوَارِثِ.

﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ﴾ (إِنْ) شَرْطِيَّةٌ، وَكَانَ وَاسْمُهَا وَجُمْلَةُ (يُورَثُ) حَبْرَهَا وَ(كَلَالَةً) حَالٌ، وَالصَّحِيحُ أَنَّ المُرَادَ بِالكَلَالَةِ: عَدَمُ الأَصُولِ وَهُمُ الآبَاءُ، وَالفُرُوعُ وَهُمُ الأَبْنَاءُ، وَمَعْنَى الآيَةِ: وَإِنْ مَاتَ رَجُلٌ أَوْ امْرَأَةٌ وَهُمَا يُورَثَانِ فِي حَالِ كَوْنِهِمَا ذَا كَلَالَةٍ؛ أَيُّ: قَرَابَةِ غَيْرِ الآبَاءِ وَالأَبْنَاءِ ﴿وَلَهُ﴾؛ أَيُّ: لِلْمَيِّتِ مِنْهُمَا الرَّجُلُ أَوْ المَرْأَةُ ﴿أَخٌ﴾ لِأُمِّ ﴿أَوْ أُخْتٌ﴾ لِأُمِّ ﴿فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ﴾ مِمَّا تَرَكَ.

﴿فَإِنْ كَانُوا﴾؛ أَيُّ: الإِخْوَةُ وَالأَخَوَاتُ مِنَ الأُمِّ ﴿أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾؛ أَيُّ: مِنْ وَاحِدٍ ﴿فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثَّلْثِ﴾، وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ جَاءَتْ لِبَيَانِ مِيرَاثِ الإِخْوَةِ لِأُمِّ، فَإِذَا

أَنْفَرَدَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَحَدَ السُّدُسِ، وَإِذَا تَعَدَّدُوا أَخَذُوا الثُّلْثَ وَيَكُونُونَ شُرَكَاءَ فِي الثُّلْثِ، يُقْسَمُ بَيْنَهُمْ  
بِالسَّوِيَّةِ، لَا يُفْضَلُ ذَكَرُهُمْ عَلَى أَنْثَاهُمْ؛ لِأَنَّ مُطْلَقَ التَّشْرِيكِ يَدُلُّ عَلَيْهِ، وَيَمْنَعُ الْإِخْوَةَ لِأُمِّ مِنَ الْمِيرَاثِ  
الْوَالِدِ وَالْوَالِدِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ لَهُمَا ذَلِكَ النَّصِيبَ إِذَا كَانَ الْمَيِّتُ يُورَثُ كَاللَّاهِ.



﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ ﴾ حَالٌ مِنَ الصَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي ﴿يُوصِي﴾  
﴿مُضَارٍّ﴾ مُضَافٌ إِلَيْهِ؛ أَي: هَذِهِ الْقِسْمَةُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا الْمَيِّتُ، ﴿أَوْ دَيْنٍ﴾ وَهُوَ غَيْرُ  
مُضَارٍّ الْوَرَثَةِ بِوَصِيَّتِهِ أَوْ دَيْنِهِ، وَالْمُضَارَّةُ بِالْوَصِيَّةِ أَنْ يُوصِي مَثَلًا بِأَكْثَرَ مِنَ الثَّلَاثِ أَوْ بِهِ فَأَقْلَلْ لَوَارِثٍ،  
أَوْ يَحْرِمَ بَعْضَ الْوَرَثَةِ أَوْ يَخْصَّ بَعْضَهُمْ فَاصِدًا ضِرَارَ الْوَرَثَةِ دُونَ وَجْهِ اللَّهِ، وَالْمُضَارَّةُ فِي الدَّيْنِ أَنْ يُقَرَّرَ  
بِدَيْنٍ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ، وَالْآيَةُ فِيهَا النَّهْيُ عَنِ الْإِضْرَارِ بِالْوَصِيَّةِ.

← وَصَحَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ (الِإِضْرَارُ فِي الْوَصِيَّةِ مِنَ الْكِبَائِرِ)<sup>٢٦</sup>  
وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: (إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْخَيْرِ  
سَبْعِينَ سَنَةً، فَإِذَا أَوْصَى، حَافٍ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِشَرِّ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ  
بِعَمَلِ أَهْلِ الشَّرِّ سَبْعِينَ سَنَةً، فَيَعْدِلُ فِي وَصِيَّتِهِ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِخَيْرِ عَمَلِهِ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ، قَالَ أَبُو  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اقرؤوا إن شئتم ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>٢٧</sup>.

← كَمَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَةِ أَيْضًا: أَنَّ الْوَصِيَّةَ وَالَّذِينَ الَّذِينَ قُصِدَ بِهِمَا الضَّرَارُ لَا يَجِبُ  
تَنْفِيذُهُمَا؛ لِأَنَّهُ شَرْطٌ فِي إِخْرَاجِهِمَا قَبْلَ التَّوْرِيثِ عَدَمُ الْمُضَارَّةِ.

﴿ وَصِيَّةٍ ﴾ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِفِعْلِ مَحْذُوفٍ؛ أَي: يُوصِيكُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ وَصِيَّةً ﴿مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ  
عَلِيمٌ﴾ بِمَنْ يُرِيدُ الضَّرَارَ بِالْوَصِيَّةِ وَمَنْ لَا يُرِيدُهَا، وَعَلِيمٌ بِمَنْ يَسْتَحِقُّ الْمِيرَاثَ وَمَنْ لَا يَسْتَحِقُّهُ، وَعَلِيمٌ  
بِمَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ، ﴿حَلِيمٌ﴾ لَا يَعَجَلُ بِالْعُقُوبَةِ عَلَى مَنْ عَصَاهُ وَخَالَفَ أَمْرَهُ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى:  
﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ تَنْبِيْهُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، فَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يُرَاقِبَ اللَّهَ بِقَلْبِهِ  
كَمَا يُرَاقِبُهُ بِعَمَلِهِ، فَلَا يُضْمِرُ مَا لَا يُرِضِي اللَّهَ فَإِنَّ هُوَ فَعَلٌ ذَلِكَ فَقَدْ اسْتَحَقَّ الْعُقُوبَةَ وَلَكِنَّ اللَّهَ لَا  
يُعَاجِلُهُ بِهَا؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ ﴿حَلِيمٌ﴾.

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا  
وَذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣].

<sup>٢٦</sup> أخرجه الطبري في تفسيره (٨/ص: ٦٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٩٤٣).

<sup>٢٧</sup> أخرجه مسلم (٢٦٥١) بنحوه مختصراً، وأحمد (٧٧٤٢) واللفظ له، وإسناد أحمد فيه شهر بن حوشب، ضعفه غير واحد من أهل العلم.

﴿تِلْكَ﴾ الْأَحْكَامُ الْمَذْكُورَةُ مِنْ أَحْكَامِ الْمَوَارِيثِ وَالْوَصِيَّةِ ﴿حُدُودُ اللَّهِ﴾ شَرَائِعُهُ الَّتِي هِيَ كَالْحُدُودِ الْمَحْدُودَةِ لَا يَجُوزُ تَعَدِّيْهَا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾ [البقرة: ٢٢٩]، ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾.

﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾

[النساء: ١٤].

﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ﴾؛ أَي: يَتَجَاوَزُ ﴿حُدُودَهُ﴾ أَمْرَهُ، بِتَرْكِهَا أَوْ التَّهَاوُنِ بِهَا ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾.

﴿وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٥].

﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾ الزَّانَا ﴿مِنْ نِسَائِكُمْ﴾ الْمُسْلِمَاتِ ﴿فَاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾؛ أَي: مِنْ رِجَالِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ عَلَيْهِنَّ بِالْفَاحِشَةِ ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ احْبِسُوهُنَّ ﴿فِي الْبُيُوتِ﴾ وَامْنَعُوهُنَّ عَنِ الْخُرُوجِ ﴿حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾؛ أَي: طَرِيقًا إِلَى النِّجَاةِ فَكَانَتْ الْمَرْأَةُ إِذَا زَنَتْ حُبِسَتْ فِي الْبَيْتِ حَتَّى تَمُوتَ، وَكَانَ هَذَا قَبْلَ نُزُولِ الْحُدُودِ، فَلَمَّا نَزَلَ: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]، نُسِخَ ذَلِكَ.

← وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (خُدُوا عَنِّي، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا؛ الثَّيْبُ بِالثَّيْبِ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ، الثَّيْبُ جَلْدٌ مِئَةٌ ثُمَّ رَجْمٌ بِالْحِجَارَةِ، وَالْبِكْرُ جَلْدٌ مِئَةٌ ثُمَّ نَفْيٌ سَنَةً).<sup>٢٨</sup>

<sup>٢٨</sup> أخرجه مسلم (١٦٩٠).

﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَهَا مِنْكُمْ فَادُّوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٦].

❖ ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَهَا﴾؛ أَي: فَاحِشَةُ الزَّيْنَا ﴿مِنْكُمْ﴾؛ أَي: الرِّجَالِ الْمُسْلِمِينَ ﴿فَادُّوهُمَا﴾ بِالْتَّعْنِيفِ وَالتَّوْبِيخِ، ﴿فَإِنْ تَابَا﴾ مِنْ فِعْلِ الْفَاحِشَةِ ﴿وَأَصْلَحَا﴾ الْعَمَلَ ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ وَلَا تُؤَدُّوهُمَا؛ لِأَنَّ التَّائِبَ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا﴾ عَلَى مَنْ تَابَ ﴿رَحِيمًا﴾ بِهِ، وَكَانَتْ هَذِهِ الْعُقُوبَةُ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ وَالَّتِي هِيَ الْحَبْسُ لِلْمَرْأَةِ فِي الْبَيْتِ وَعَدَمُ الْإِذْنِ لَهَا بِالخُرُوجِ، وَعُقُوبَةُ الرَّجُلِ التَّعْنِيفُ وَالتَّوْبِيخُ.

← ثُمَّ نُسِخَ هَذَا الْحُكْمُ بِالرَّجْمِ لِلْمُحْصَنِ وَالْمُحْصَنَةِ، وَهُمَا الْحُرَّانِ الْبَالِغَانِ الْعَاقِلَانِ، الَّذِينَ جَامَعَا فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ، وَالْجُلْدُ مِائَةٌ جَلْدَةٍ، وَتَغْرِيْبٌ عَامٌّ لِعَيْرِهِمَا، فَإِنْ قُلْتَ: لِمَ لَمْ تَذْكَرِ الْجُلْدَ لِلْمُحْصَنِ وَانْتَفَيْتِ بِالرَّجْمِ، وَقَدْ دَلَّ حَدِيثُ عُبَادَةَ الْمُتَقَدِّمِ عَلَى جَلْدِ الْمُحْصَنِ وَرَجْمِهِ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ الْإِكْتِفَاءُ بِالرَّجْمِ لِلْمُحْصَنِ، فَقَدْ رَجِمَ مَاعِزًا وَلَمْ يَجْلِدْهُ كَمَا فِي الصَّحِيحِ، وَأَيْضًا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا»<sup>٢٩</sup>.

<sup>٢٩</sup> أخرجه البخاري (٢٧٢٤)، ومسلم (١٦٩٧).

﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧].

✽ ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ﴾؛ أي: إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ التَّوْبَةَ مِمَّنْ عَمِلَ الْمَعَاصِيَ وَالسَّيِّئَاتِ.

✽ ﴿بِجَهَالَةٍ﴾؛ أي: بِسَفَهٍ، فَالْمُرَادُ بِالْجَهَالَةِ السَّفَاهَةُ، وَكُلُّ مَنْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ جَاهِلٌ بِنَصِّ هَذِهِ الْآيَةِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ، وَمَا ذَكَرْتُهُ فِي الْجَهَالَةِ قَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَمَا قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ: (سَأَلْتُ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فَقَالُوا لِي: كُلُّ مَنْ عَصَى اللَّهَ فَهُوَ جَاهِلٌ، وَكُلُّ مَنْ تَابَ قَبْلَ الْمَوْتِ فَقَدْ تَابَ مِنْ قَرِيبٍ وَقَالَ قَتَادَةُ: اجْتَمَعَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَعْصِيَةٍ فَهِيَ بِجَهَالَةٍ، عَمْدًا كَانَتْ أَوْ جَهْلًا) <sup>٣٠</sup>، فَلَيْسَ الْمُرَادُ إِذَا بِالْجَهَالَةِ الْجَهْلُ؛ لِأَنَّ فَاعِلَ الْمَعْصِيَةِ بِجَهْلٍ مَعْدُورٌ لِأَدِلَّةٍ كَثِيرَةٍ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعَ ذِكْرِهَا.

✽ ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾؛ أي: مِنْ قَبْلِ الْمَوْتِ، وَفِي السُّنَنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا (إِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ مَا لَمْ يُغْرَغِرْ) <sup>٣١</sup>، ﴿فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

← وَفِي الْآيَةِ فَوَائِدُ:

- مِنْهَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ تَكَرُّمًا وَتَفَضُّلًا أَنْ يَتُوبَ عَلَى مَنْ حَقَّقَ فِي تَوْبَتِهِ أَمْرَيْنِ هُمَا:

★ الْأَوَّلُ: أَنْ يَعْمَلَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ.

★ وَالثَّانِي: أَنْ يَتُوبَ مِنْ قَرِيبٍ، وَهَذَا فِيهِ أَنَّ التَّوْبَةَ أَكْثَرَ مَا يَكُونُ نَفْعُهَا عِنْدَمَا تَحْصُلُ بَعْدَ الذَّنْبِ مُبَاشَرَةً.

<sup>٣٠</sup> مجمع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٦/ص: ١٧٨).

<sup>٣١</sup> أخرجه الترمذي (٣٥٣٧)، وقال: حسن غريب.



- وَفِي الْآيَةِ أَيْضًا مِنَ الْفَوَائِدِ: الْفَرْقُ بَيْنَ الْجَهْلِ وَالْجَهَالَةِ، فَالْجَهْلُ هُوَ فِعْلُ الْخَطَا مِنْ غَيْرِ عَمْدٍ، وَالْجَهَالَةُ هِيَ فِعْلُ الْخَطَا مَعَ الْعَمْدِ.

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ  
الآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٨].

﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ وَيَسْتَمِرُّونَ فِي فِعْلِ الْمَعَاصِي ﴿حَتَّىٰ إِذَا  
حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ﴾؛ أَي: بِحُضُورِ عَلَامَاتِهِ، فَأَخَذَ فِي النَّزْعِ وَعَايَنَ مَلَكَ الْمَوْتِ وَحُشِرَجَتْ الرُّوحُ  
فِي الصَّدْرِ وَبَلَغَتْ الْحُلُومَ.

﴿قَالَ﴾ عِنْدَ ذَلِكَ ﴿إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾ فَلَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ، وَهُوَ كَفِرَعُونَ الَّذِي  
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرَقُ قَالَ ءَامَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي ءَامَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ  
وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ (٩١) ءَالآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾ [يونس: ٩٠-٩١]،  
وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ \* فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ  
إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا﴾ [غافر: ٨٤-٨٥].

← وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقْبَلُ تَوْبَةَ  
الْعَبْدِ مَا لَمْ يُعْرِغْ»<sup>٣٢</sup>.

<sup>٣٢</sup> أخرجه الترمذي (٣٥٣٧) وحسنه، وأحمد (٦١٦٠).



﴿وَالَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ إِذَا تَابُوا فِي الْآخِرَةِ عِنْدَ مُشَاهَدَةِ الْعَذَابِ لَا تُقْبَلُ مِنْهُمْ إِذْ لَيْسَتْ بِدَارِ عَمَلٍ ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾، وَالآيَةُ فِيهَا أَنَّ التَّوْبَةَ لَا تَنْفَعُ عِنْدَ حُضُورِ الْمَوْتِ وَهِيَ حَالَةُ الْعَرْعَرَةِ، فَمَنْ تَابَ قَبْلَ الْعَرْعَرَةِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَمَنْ تَابَ عِنْدَ الْعَرْعَرَةِ فَلَا تَنْفَعُهُ تَوْبَتُهُ وَلَا تُقْبَلُ مِنْهُ، أَيْضًا لَا تَنْفَعُ التَّوْبَةُ إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا كَمَا فِي آيَةِ الْأَنْعَامِ ﴿يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا﴾ [الأنعام: ١٥٨].

← وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ إِذَا حَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالِدَّجَالُ وَدَابَّةُ الْأَرْضِ»<sup>٣٣</sup>، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ الَّذِي يُرِيدُ النَّجَاةَ لِنَفْسِهِ أَنْ يُبَادِرَ بِالتَّوْبَةِ قَبْلَ فَوَاتِ الْأَوَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

← عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ كَانَ أَوْلِيَاؤُهُ أَحَقُّ بِامْرَأَتِهِ، إِنْ شَاءَ بَعْضُهُمْ تَزْوُجَهَا وَإِنْ شَاءُوا زَوَّجُوهَا، وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يُزَوِّجُوهَا فَهُمْ أَحَقُّ بِهَا مِنْ أَهْلِهَا، فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي ذَلِكَ"<sup>٣٤</sup>.

﴿فَقَوْلُهُ: ﴿كَرِهًا﴾؛ أَي: فَهَرًا وَعَصَبًا، فَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا مَاتَ الْأَبُ وَرِثُوا زَوْجَتَهُ فَهَرًا كَمَا يَرِثُونَ مَالَهُ، فَنَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْ هَذَا التَّصْرِيفِ الْمُبِيحِ.

<sup>٣٣</sup> أخرجه مسلم (١٥٨).

<sup>٣٤</sup> أخرجه البخاري (٤٥٧٩).



﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾؛ أي: لَا تَمْنَعُوهُنَّ عَنْ نِكَاحِ غَيْرِكُمْ بِإِمْسَاكِهِنَّ وَلَا رَغْبَةً لَكُمْ فِيهِنَّ إِضْرَارًا بِهِنَّ؛ حَتَّى يَلْجَأَنَّ إِلَى الْمُخَالَعَةِ وَافْتِدَاءِ أَنْفُسِهِنَّ.

❖ **ثُمَّ اسْتَنْتَى فَقَالَ: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾؛** أي: زِنًا أَوْ نُشُوزٍ فَلَكُمْ أَنْ تُضَارُوهُنَّ حَتَّى يَخْتَلِعَنَّ وَيَفْدِينَ أَنْفُسَهُنَّ، ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ﴾؛ أي: عَامِلُوهُنَّ ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنَا أَنْ نَعْمَلَ الزَّوْجَةَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَمْ يُحَدِّدْ شَيْئًا مُعَيَّنًا فَنَرْجِعُ فِيهِ إِلَى الْعُرْفِ، فَمَا تَعَارَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَعْرُوفٌ فَهُوَ مَعْرُوفٌ، وَمَا لَيْسَ مَعْرُوفًا فِي عُرْفِ النَّاسِ فَلَيْسَ بِمَعْرُوفٍ.

❖ **وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ مُهِمَّةٌ نَافِعَةٌ وَهِيَ:** أَنْ مَا جَاءَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مُطْلَقًا وَلَمْ يُحَدِّدْ فَإِنَّهُ يُرْجَعُ فِي تَحْدِيدِهِ إِلَى الْعُرْفِ، وَالرُّجُوعُ إِلَى الْعُرْفِ وَاعْتِبَارُهُ مِنْ قَوَاعِدِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ، بَلْ مِنْ الْقَوَاعِدِ الْخَمْسِ الْكُبْرَى (الْعَادَةُ مُحْكَمَةٌ) أَوْ (إِعْمَالُ الْعُرْفِ)، وَمِنْ أَدَلَّةِ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْعَظِيمَةِ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وَهِيَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحُ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ٢٢٩] وَالْمَعَاشِرَةُ بِالْمَعْرُوفِ وَاجِبَةٌ بِنَصِّ الْآيَةِ؛ إِذِ الْأَمْرُ يَقْتَضِي الْوُجُوبَ، وَقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا فَصَحَّ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»<sup>٣٥</sup>.

وَيَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ الْمُعَامَلَةُ الطَّيِّبَةُ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ مُتَبَادَلَةً لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]؛ حَتَّى تَدُومَ الْعَلَاقَةُ الزَّوْجِيَّةُ عَلَى أَحْسَنِ حَالٍ.

<sup>٣٥</sup> أخرجه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨).

﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُمْ﴾ لَسَبِّ مِنَ الْأَسْبَابِ غَيْرِ اِرْتِكَابِ فَاحِشَةٍ فَاحْتَمِلُوهُمْ وَلَا تَعْجَلُوا فِي طَلَاقِهِمْ، وَقَوْلُهُ: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُمْ﴾ فِعْلٌ مَاضٍ وَالتَّاءُ فَاعِلُهُ وَالهاءُ مَفْعُولٌ بِهِ، وَهُوَ فِي مَحَلِّ جَزْمٍ فِعْلٌ الشَّرْطِ وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ: فَاحْتَمِلُوهُمْ. ﴿فَعَسَى﴾ وَعَسَى مِنَ اللَّهِ وَاجِبَةٌ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، ﴿أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ لَا يَخْطُرُ فِي بَالِكُمْ وَلَا تَتَوَقَّعُونَهُ، فَقَدْ تَكُونُ هَذِهِ الْمَرْأَةُ الْمَكْرُوهَةُ سَبَبَ خَيْرَاتٍ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٢].

← وَثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً، إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ».<sup>٣٦</sup>

وَقَوْلُهُ: ﴿لَا يَفْرَكُ﴾: أَي: لَا يُبْغِضُ، فَفِيهِ حَتْ عَلَى حُسْنِ الْعِشْرَةِ وَالصُّحْبَةِ، وَالآيَةُ فِيهَا أَنَّ كَرَاهَةَ الشَّيْءِ لَا يَدُلُّ عَلَى انْتِفَاءِ الْخَيْرِ فِيهِ، وَ"هَذِهِ حِكْمَةٌ عَظِيمَةٌ، إِذْ قَدْ تَكْرَهُ النُّفُوسُ مَا فِي عَاقِبَتِهِ خَيْرٌ فَبَعْضُهُ يُمَكِّنُ التَّوَصُّلَ إِلَى مَعْرِفَةِ مَا فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ عِنْدَ غَوْصِ الرَّأْيِ. وَبَعْضُهُ قَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ فِيهِ خَيْرًا لَكِنَّهُ لَمْ يَظْهَرْ لِلنَّاسِ".

← قَالَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ، حِينَ مَرَجَعِهِ مِنْ صِفِّينَ: "أَتَّهَمُوا الرَّأْيَ فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ نَسْتَطِيعُ أَنْ نَرُدَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ أَمْرَهُ لَرَدَدْنَا، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمٌ".<sup>٣٧</sup> وَقَدْ قَالَ تَعَالَى، فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١٦].

◆ وَالْمَقْصُودُ مِنْ هَذَا: الْإِرْشَادُ إِلَى إِعْمَاقِ النَّظَرِ وَتَغْلُغِ الرَّأْيِ فِي عَوَاقِبِ الْأَشْيَاءِ، وَعَدَمِ الْإِعْتِرَاقِ بِالْبَوَارِقِ الظَّاهِرَةِ، وَلَا بِمَيْلِ الشَّهَوَاتِ إِلَى مَا فِي الْأَفْعَالِ مِنْ مُلَائِمٍ، حَتَّى يَسْبِرَهُ بِمِسْبَارِ الرَّأْيِ، فَيَتَحَقَّقَ سَلَامَةٌ حُسْنِ الظَّاهِرِ مِنْ سُوءِ خَفَايَا الْبَاطِنِ "قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عَاشُورٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-.<sup>٣٨</sup>

<sup>٣٦</sup> أخرجه مسلم (١٤٦٩).

<sup>٣٧</sup> أخرجه البخاري (٤١٨٩).

<sup>٣٨</sup> التحرير والتنوير (٤/ص: ٢٨٧).



﴿وَأِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [النساء: ٢٠].

❖ ﴿وَأِنْ أَرَدْتُمْ﴾ يَا مَعْشَرَ الرِّجَالِ ﴿اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ﴾؛ أَي: طَلَاقَ زَوْجَةٍ وَاسْتِبْدَالَ زَوْجَةٍ أُخْرَى مَكَانَهَا وَلَمْ يَكُنْ مِنْ قِبَلِهَا فَاحِشَةٌ وَلَا نُشُوزٌ ﴿وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾؛ أَي: وَكَانَ صَدَاقٌ مَنْ تُرِيدُونَ طَلَاقَهَا مَا لَا كَثِيرًا ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا﴾ ظَلَمًا بغيرِ حَقٍّ ﴿وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾.

وَالْأَيُّ فِيهَا أَنَّ الْمَهْرَ لِلْمَرْأَةِ قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ، وَفِيهَا أَيْضًا دَلَالَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَى جَوَازِ كَثْرَةِ الْمَهْرِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ أَنَّهُ لَا حَدٌّ لِأَكْثَرِهِ، وَأَيْضًا لَا حَدٌّ لِأَقَلِّهِ.

← كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الْحَجَّاءِيُّ: "كُلُّ مَا صَحَّ ثَمَّا أَوْ أُجْرَةٌ صَحَّ أَنْ يَكُونَ مَهْرًا وَإِنْ قَلَّ"،<sup>٣٩</sup> وَلَا شَكَّ أَنَّ السُّنَّةَ تَخْفِيفُ الْمَهْرِ، قَالَ ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَاقِ أَيْسَرُهُ»<sup>٤٠</sup>، وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِرَجُلٍ أَرَادَ الزَّوْاجَ: «التَّمَسَّ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»<sup>٤١</sup>.

وَقَدْ ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِأُمَّتِهِ أَرْوَاعَ الْأَمْثَلَةِ فِي ذَلِكَ، فَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ قَالَ: "سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتِي عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشًا، قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ، فَتِلْكَ خَمْسِمِئَةٌ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَزْوَاجِهِ".<sup>٤٢</sup>

← وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: «لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَعْطَاهَا شَيْئًا قَالَ: مَا عِنْدِي شَيْءٌ قَالَ: فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْخُطْمِيَّةُ؟»<sup>٤٣</sup>.

<sup>٣٩</sup> زاد المستقنع، ص: ١٦٨.

<sup>٤٠</sup> أخرجه أبو داود (٢١١٧).

<sup>٤١</sup> أخرجه البخاري (٨٥٧١)، ومسلم (١٤٢٥).

<sup>٤٢</sup> أخرجه مسلم (١٤٢٦).

<sup>٤٣</sup> أخرجه أبو داود (٢١٢٥)، والنسائي (٣٣٧٦) واللفظ له.

كَمَا يُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَةِ أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجِ تَحْرِيمًا شَدِيدًا أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَهْرِ زَوْجَتِهِ مَهْمَا دَفَعَ لَهَا لِمَجْرَدِ مُفَارَقَتِهَا، وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ أَخَذَ الزَّوْجُ مِنَ الْمَهْرِ ظُلْمًا وَإِنَّمَا بَيْنَ ظَاهِرٌ فَقَالَ: ﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبِينًا﴾ [النساء: ٢٠].

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء:

٢١].

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ﴾؛ أَي: بِأَيِّ وَجْهِ ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ بِالْجَمَاعِ ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا﴾ عَهْدًا ﴿غَلِيظًا﴾ شَدِيدًا مُحْكَمًا وَهُوَ عَقْدُ النِّكَاحِ الَّذِي هُوَ أَعْظَمُ الْعُقُودِ، وَكَيْفَ لَا يَكُونُ عَظِيمًا، وَهُوَ عَقْدٌ مُوثَّقٌ بِكَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي حُطْبَةِ النِّكَاحِ.

← قَالَ ﷺ فِي حُطْبَةِ عَرَفَةَ كَمَا فِي حَدِيثِ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: «فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ». <sup>٤٤</sup> وَيَتَرْتَّبُ عَلَى هَذَا الْعَقْدِ الْغَلِيظِ أَحَدُ خِيَارَيْنِ ﴿فَأَمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ﴾ وَهُوَ الْأَصْلُ ﴿أَوْ تَسْرِيحًا بِإِحْسَانٍ﴾.

﴿وَيُسْتَفَادُ مِنَ الْآيَةِ: أَنَّ الزَّوْجَ إِذَا دَخَلَ بِزَوْجَتِهِ اسْتَحْتَمَّتِ الْمَهْرُ كَامِلًا وَهَذَا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾، لَكِنْ اخْتَلَفُوا فِيمَا لَوْ خَلَا الزَّوْجُ بِزَوْجَتِهِ بَعْدَ الْعَقْدِ وَلَمْ يَحْصُلْ دُخُولٌ: هَلْ تَلَحَّقَ الْخُلُوعُ بِالْدُخُولِ أَمْ لَا؟ فَالْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ: أَنَّ الْخُلُوعَ تَلَحَّقَ بِالْدُخُولِ، فَتَسْتَحِقُّ الزَّوْجَةُ الْمَهْرَ كَامِلًا وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَهُوَ الْمَنْقُولُ عَنِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ وَعَبِيرِهِمْ مِنَ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ-، ثُمَّ شَرَعَ اللَّهُ تَعَالَى فِي بَيَانِ مَنْ يَحْرُمُ نِكَاحُهُ مِنَ النِّسَاءِ وَمَنْ لَا يَحْرُمُ.

﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ

سَبِيلًا﴾ [النساء: ٢٢].

<sup>٤٤</sup> أخرجه مسلم (٢٧٤٢).

❖ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: تُوفِّيَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ الْأَسْلَتِ وَكَانَ مِنْ صَالِحِي الْأَنْصَارِ فَحَطَبَ قَيْسٌ ابْنُهُ امْرَأَتَهُ، فَقَالَتْ: إِنَّمَا أَعُدُّكَ وَلَدًا وَأَنْتَ مِنْ صَالِحِي قَوْمِكَ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾. ٤٥

❖ ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ أَي: لَكِنْ مَا تَقَدَّمَ وَمَضَى مِنْ نِكَاحِ زَوْجَاتِ الْأَبَاءِ قَبْلَ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فَإِنَّهُ مَعْفُودٌ عَنْكُمْ، ثُمَّ وَصَفَ اللَّهُ تَعَالَى نِكَاحَ زَوْجَاتِ الْأَبَاءِ بِأَبْشَعِ الْأَوْصَافِ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا﴾ وَهُوَ أَشَدُّ الْبُغْضِ ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ طَرِيفًا لِدَلِيلِكَ.

٤٥ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ص: ٣٩٣)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٦٩٦٥)، وابن المنذر (١٥٢٥)، وابن أبي حاتم (٣/ص: ٩٠٩)، وفي إسناده أشعث بن سوار، قال عنه ابن حجر في التقريب (٥٢٤): ضعيف. ويروى من وجه آخر مرسلًا.



﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنْ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبَاتُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾  
[النساء: ٢٣].

﴿المحرمات من النساء قسمان:

★ محرمات إلى الأبد، وهنَّ ثلاثة أقسام:

١. محرمات بالنسب، وبدأ الله تعالى بهنَّ؛ لِأَنَّ أَشَدَّ الْمُحَرَّمَاتِ فَقَالَ: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ وَإِنْ عَلَوْنَ ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ وَإِنْ سَفَلْنَ ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ سَوَاءٌ كُنَّ شَقَائِقَ أَوْ لِأَبٍ أَوْ لِأُمِّ، ﴿وَعَمَّاتُكُمْ﴾ سَوَاءٌ كُنَّ عَمَّاتٍ مُبَاشِرَاتٍ لِلشَّخْصِ نَفْسِهِ أَوْ عَمَّاتٍ لِلآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ، ﴿وَخَالَاتُكُمْ﴾ سَوَاءٌ كُنَّ خَالَاتٍ مُبَاشِرَاتٍ أَوْ خَالَاتٍ لِأَبِيهِ أَوْ أُمِّهِ ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأَخْتِ﴾ وَيَدْخُلُ فِيهِنَّ أَوْلَادُهُمْ، هَذِهِ هِيَ النِّسَاءُ الْمُحَرَّمَاتُ بِالنِّسَبِ.

← وَضَابِطُ الْمُحَرَّمَاتِ مِنَ النِّسَبِ: أَنَّ جَمِيعَ أَقَارِبِ الرَّجُلِ مِنَ النِّسَبِ حَرَامٌ عَلَيْهِ إِلَّا بَنَاتُ أَعْمَامِهِ وَبَنَاتُ عَمَّاتِهِ وَبَنَاتُ أَحْوَالِهِ وَبَنَاتُ خَالَاتِهِ، فَهَذِهِ الْأَرْبَعُ حَلَالٌ لَهُ، وَهُنَّ اللَّاتِي أَحَلَّهُنَّ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ بِقَوْلِهِ: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عُمَّكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾  
[الأحزاب: ٥٠].

☆ ثم ذكر الله تعالى القسم الثاني من المحرمات إلى الأبد: وهن المحرمات بالرضاع فقال: **﴿وَأُمَّهَاتِكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتِكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ﴾** ذكر الله تعالى صنفين من الرضاة ويلحق بهما باقي الأصناف السبعة وهن: البنات والعمات والحالات وبنات الأخ وبنات الأخت؛ لحديث عائشة - رضي الله عنها - عن النبي ﷺ قال: **﴿يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ﴾**<sup>٤٦</sup>. فدل هذا الحديث على أن كل امرأة حرمت بالنسب حرم مثلها من الرضاع إلا أم أختها، وأخت ابنه من الرضاع فلا تحرم، والرضاع المحرم: خمس رضعات فأكثر إذا كانت في الحولين لدلالة السنة على ذلك.

☆ ثم ذكر الله تعالى القسم الثالث وهن: المحرمات بالمصاهرة فقال: **﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾**؛ أي: أمهات زوجاتكم، فإذا تزوج الرجل امرأة حرمت عليه أمها وإن علت بمجرد العقد ولو لم يدخل بها، **﴿وَرَبَائِبِكُمْ﴾** جمع ربيبة، وهي: بنت الزوجة وإن نزلت، فإذا تزوج الرجل امرأة ودخل بها حرمت عليه تحريمًا مؤبدًا التزوج بابنتها **﴿اللَّائِي فِي حُجُورِكِنَّ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ فِيهِنَّ﴾**، قوله: **﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾** وصف أعلي لا مفهوم له بدليل:

١. أن الله تعالى ذكر وصفين **﴿اللَّائِي فِي حُجُورِكُمْ﴾**.

٢. والثاني **﴿مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّائِي دَخَلْتُمْ فِيهِنَّ﴾**.

☆ ثم قال: **﴿فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ فِيهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾** وسكت عن الوصف الأول بما يدل على أنه غير معتبر، ولذا ذهب جماهير أهل العلم إلى أنه لا يشترط في الربيبة أن تكون في حجر الزوج.

وأما الوصف الثاني **﴿اللَّائِي دَخَلْتُمْ فِيهِنَّ﴾**؛ أي: جامعتموهن، فهو وصف معتبر ولا بد منه، فإذا خلا بها وعاشرها دون أن يجامعها ثم طلقها فإن بنتها تكون حلالاً له من جهة النكاح له أن ينزوجهما.

<sup>٤٦</sup> أخرجه البخاري (٥١١١) باختلاف يسير، ومسلم (١٤٤٥).

❁ ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾؛ أَي: زَوْجَاتِهِمْ ﴿الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾؛ أَي: مِنْ ظُهُورِكُمْ، وَتَكُونُ حَلِيلَةً بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ، وَقَوْلُهُ: ﴿مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ قَيْدٌ لِإِخْرَاجِ مَنْ تَبَنَّاهُ الْإِنْسَانُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَهُ نِكَاحُ حَلِيلَتِهِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَةَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطْرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْلَا يُكُونَ عَلَيْكُمْ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِكُمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطْرًا﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وَهَذَا قَوْلُ عَامَّةِ الْمُفَسِّرِينَ.

← وَذَهَبَ أَهْلُ الظَّاهِرِ إِلَى: أَنَّ الْقَيْدَ الْمَذْكُورَ لِإِخْرَاجِ ابْنِ الرِّضَاعِ فَلَهُ نِكَاحُ زَوْجَةِ ابْنِهِ مِنَ الرِّضَاعِ، وَاحْتَارَهُ ابْنُ تَيْمِيَّةَ وَقَالَ: "إِنَّ الرِّضَاعَ لَا يُؤَثِّرُ فِي الْمُصَاهَرَةِ، وَأَنَّ زَوْجَةَ ابْنِهِ مِنَ الرِّضَاعِ أَجْنَبِيَّةٌ مِنْهُ، لَا تُكْشَفُ لَهُ، وَلَا يَخْلُو بِهَا، وَلَا يُسَافِرُ بِهَا، لِأَنَّهَا أَجْنَبِيَّةٌ مِنْهُ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ﴾ [النِّسَاءُ: ٢٣]، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ». وَزَوْجَةُ الْإِبْنِ لَيْسَتْ حَرَامًا عَلَى أَبِيهِ مِنَ النَّسَبِ وَلَكِنَّهَا حَرَامٌ عَلَيْهِ مِنَ الْمُصَاهَرَةِ، فَلَيْسَ بَيْنَ أَبِيهِ وَبَيْنَهَا نَسَبٌ بَلْ هِيَ حَرَامٌ عَلَيْهِ بِالْمُصَاهَرَةِ"<sup>٤٧</sup>.

<sup>٤٧</sup> لقاء الباب المفتوح (٥٥/ص: ٢٣).



← لَكِنَّ عَامَّةَ الْعُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ زَوْجَةَ الْإِبْنِ مِنَ الرِّضَاعِ كَزَوْجَةِ الْإِبْنِ مِنَ النَّسَبِ لِعُمُومِ حَدِيثِ عَائِشَةَ الْمُتَقَدِّمِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ، **وَالْخُلَاصَةُ:** أَنَّ الْمُحَرَّمَاتِ بِالْمُصَاهَرَةِ أَرْبَعٌ وَهِيَ: أُمَّهَاتُ النِّسَاءِ، وَزَوَّجَاتُ الْأَبْنَاءِ وَزَوَّجَاتُ الْأَبَاءِ، وَيَحْرَمُنَ بِمُجَرَّدِ الْعَقْدِ لِعُمُومِ الْآيَةِ فِيهِنَّ، وَالرَّبَائِبُ عَلَى التَّفْصِيلِ السَّابِقِ، وَضَابِطُ الْمُحَرَّمَاتِ بِالْمُصَاهَرَةِ كَمَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: "كُلُّ نِسَاءِ الصِّهْرِ حَلَالٌ لَهُ إِلَّا أَرْبَعَةً أَصْنَافٍ بِخِلَافِ الْأَقَارِبِ، فَأَقَارِبُ الْإِنْسَانِ كُلُّهُنَّ حَرَامٌ إِلَّا أَرْبَعَةً أَصْنَافٍ، وَأَقَارِبُ الرَّوَجِينَ كُلُّهُنَّ حَلَالٌ إِلَّا أَرْبَعَةً أَصْنَافٍ، وَهُنَّ حَلَائِلُ الْأَبَاءِ وَالْأَبْنَاءِ، وَأُمَّهَاتُ النِّسَاءِ وَبَنَاتُهُنَّ، فَيَحْرَمُ عَلَى كُلِّ مَنْ الرَّوَجِينَ أَصُولُ الْأَخْرِ وَفُرُوعُهُ، وَيَحْرَمُ عَلَى الرَّجُلِ أُمُّ امْرَأَتِهِ وَأُمُّ امِّهَا وَأَبِيهَا وَإِنْ عَلَتْ، وَتَحْرَمُ عَلَيْهِ بِنْتُ امْرَأَتِهِ - وَهِيَ الرَّبِيبَةُ - وَبِنْتُ بِنْتِهَا وَإِنْ سَفَلَتْ، وَبِنْتُ الرَّبِيبِ أَيْضًا حَرَامٌ كَمَا نَصَّ عَلَيْهِ الْأَيْمَةُ الْمَشْهُورُونَ: الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا، وَلَا أَعْلَمُ فِيهِ نِزَاعًا، وَيَحْرَمُ عَلَيْهِ أَنْ يَتَزَوَّجَ بِامْرَأَةِ أَبِيهِ وَإِنْ عَلَا، وَامْرَأَةَ ابْنِهِ وَإِنْ سَفَلَّ، فَهَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةُ هُنَّ الْمُحَرَّمَاتُ بِالْمُصَاهَرَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ" <sup>٤٨</sup>.

وَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُحَرَّمَاتِ إِلَى الْأَبَدِ، ذَكَرَ الْمُحَرَّمَاتِ إِلَى أَمَدٍ مُحَدَّدٍ فَقَالَ: **﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾** مِنْ نَسَبٍ أَوْ رِضَاعٍ بِالنِّكَاحِ، فَإِذَا مَاتَتْ أَوْ طَلَّقَتْ حَلَّتِ الْأُخْرَى بَعْدَ انْتِهَاءِ الْعِدَّةِ، وَيُلْحَقُ بِهِمَا الْجَمْعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«لَا يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا»** <sup>٤٩</sup>، فَإِنْ تَزَوَّجَهُمَا فِي عَقْدٍ وَاحِدٍ فَكِلَا الْعَقْدَيْنِ بَاطِلٌ وَإِنْ سَبَقَ أَحَدُهُمَا الْأَخَرَ فَالسَّابِقُ هُوَ الصَّحِيحُ **﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾**؛ أَي: لَكِنَّ مَا قَدْ تَقَدَّمَ وَمَضَى لَكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ نِكَاحِهِمْ فَلَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ فِيهِ بِدَلِيلٍ **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾**.

<sup>٤٨</sup> مجموع الفتاوى (٣٢/ص: ٦٥).

<sup>٤٩</sup> أخرجه البخاري (٥١١٠)، ومسلم (١٤٠٨).

﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٢٤].

❖ لَا يَزَالُ الْكَلَامُ مُوَصُولًا فِي ذِكْرِ الْمُحْرَمَاتِ مِنَ النِّسَاءِ إِلَى أَمَدٍ مُحَدَّدٍ، فَمِنَ النِّسَاءِ الْمُحْرَمَاتِ إِلَى أَمَدٍ مُحَدَّدٍ زَوْجَةُ الْغَيْرِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؛ أَي: وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ نِكَاحَ الْمُتَزَوِّجَاتِ إِلَّا مَا مَلَكَتُمُوهُنَّ بِالسَّبِيِّ مِنْ دَارِ الْحَرْبِ فَإِنَّهَا تَحِلُّ لِمَالِكِهَا لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ وَسَيِّئِي، وَلِأَنَّهُ بِالسَّبِيِّ يَرْتَفِعُ النِّكَاحُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا بَعْدَ الْإِسْتِبْرَاءِ بِحَيْضَةٍ؛ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي سَبَايَا أُوطَاسٍ: «لَا تُوطَأُ حَامِلٌ حَتَّى تَضَعَ وَلَا غَيْرُ ذَاتِ حَمَلٍ حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً»<sup>٥٠</sup>.

← وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "أَصَبْنَا سَبَايَا يَوْمَ أُوطَاسٍ، هُنَّ زَوَاجٌ مِنْ أَهْلِ الشَّرِكِ، فَكَانَ أَنَا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَخَرَّجُوا مِنْ غَشِيَانِهِنَّ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾<sup>٥١</sup>. كَتَبَ اللَّهُ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ كِتَابًا، وَفَرَضَهُ فَرَضًا وَقَوْلُهُ: ﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِفِعْلِ مَحْدُوفٍ تَقْدِيرُهُ "كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ كِتَابًا".

❖ ﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ﴾؛ أَي: مَا عَدَا ذَلِكَ مِنَ النِّسَاءِ، وَهَذَا فِيهِ أَنَّ الْحَرَامَ مَحْدُودٌ، وَالْحَالَالُ لَيْسَ لَهُ حَدٌّ، وَهَذَا مِنْ كَرَمِ اللَّهِ وَجُودِهِ وَإِحْسَانِهِ، ﴿أَنْ تَبْتَغُوا﴾؛ أَي: تَطَلَّبُوا النِّسَاءَ بِأَمْوَالِكُمْ ﴿مُحْصِنِينَ﴾ مُتَزَوِّجِينَ ﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾ غَيْرَ زَانِينَ، وَإِنَّمَا عَرَضُكُمْ مِنْ زَوَاجِكُمْ الْعِقَّةَ عَنِ الْوُقُوعِ فِي الزِّنَا ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾ بِالنِّكَاحِ الشَّرْعِيِّ.

❖ ﴿فَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ أَي: مُهُورَهُنَّ ﴿فَرِيضَةً﴾ نُصِبَ عَلَى الْمَصْدَرِ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ بِلَا شَكٍّ، وَهُوَ الَّذِي عَلَيْهِ الْمُحَقِّقُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِالِاسْتِمْتَاعِ هُنَا نِكَاحَ الْمُتَعَةِ وَهَذَا فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَتْ الْآيَةُ فِي الْمُتَعَةِ لَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

<sup>٥٠</sup> أخرجه أبو داود (٢١٥٧).

<sup>٥١</sup> أخرجه مسلم (١٤٥٦).

﴿مُحْصِنِينَ﴾؛ لِأَنَّ الْمُتَعَةَ لَا تُحْصِنُ، وَإِنَّمَا الَّذِي يُحْصِنُ هُوَ النِّكَاحُ الشَّرْعِيُّ الصَّحِيحُ الْمُعْتَبَرُ، وَلِأَنَّ سِيَاقَ الآيَاتِ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ إِلَى مَا بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ مُنْصَبٌّ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ النِّكَاحِ الشَّرْعِيِّ وَلَيْسَ نِكَاحُ الْمُتَعَةِ، وَتَأَمَّلْ فِي الآيَةِ الَّتِي بَعْدَ هَذِهِ الآيَةِ مُبَاشَرَةً ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحِ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾.

وَأَيْضًا الآيَاتُ الَّتِي قَبْلَهَا يَتَبَيَّنُ لَكَ بِوُضُوحٍ أَنَّ الآيَاتِ كُلَّهَا فِي بَيَانِ أَحْكَامِ النِّكَاحِ الشَّرْعِيِّ، وَلَوْ سَلَّمْنَا تَسْلِيمًا جَدَلِيًّا بِأَنَّهُ الْمُرَادُ فَهُوَ مَنْسُوخٌ بِالْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الصَّرِيحَةِ الَّتِي تُفِيدُ تَحْرِيمَ نِكَاحِ الْمُتَعَةِ تَحْرِيمًا مُؤَبَّدًا ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾؛ أَي: لَا حَرَجَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ إِسْقَاطِ شَيْءٍ مِنَ الْمَهْرِ أَوْ الْإِبْرَاءِ مِنْهُ أَوْ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ بَعْدَ اتِّفَاقِكُمْ عَلَى تَحْدِيدِ الْمَهْرِ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ فِيمَا شَرَعَ وَبَيَّنَّ مِنْ أَحْكَامِ النِّكَاحِ.



﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِّنْ فَتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّنْ بَعْضٍ فَاَنْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَعَاتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفَحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتٍ أَحْدَانٍ فَإِذَا أَحْصِنَّ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكُمْ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النساء: ٢٥].

﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا﴾؛ أي: سَعَةً وَعَيًْ وَقُدْرَةً عَلَى تَكْلِيفِ الزَّوْاجِ ﴿أَنْ يَنْكَحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ الْحَرَائِرِ ﴿الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾؛ أي: فَلَهُ أَنْ يَنْكَحَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴿مِنْ فَتْيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ نِكَاحُ الْأُمَّةِ الْكِتَابِيَّةِ وَهُوَ مَذْهَبُ الْجُمْهُورِ، خِلَافًا لِأَبِي حَنِيفَةَ فَإِنَّهُ جَوَّزَ لِلْمُسْلِمِ نِكَاحَ الْأُمَّةِ الْكِتَابِيَّةِ، وَمَأْخُذُ الْمَسْأَلَةِ هَلْ يُجْتَبَى بِمَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ أَمْ لَا؟ فَالْجُمْهُورُ اعْتَبَرُوهُ مِنَ الْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ وَخَالَفَهُمْ أَبُو حَنِيفَةَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا، وَأَمَّا وَطْئُهَا بِمَلِكِ الْيَمِينِ فَجَائِزٌ بِالِاتِّفَاقِ، بِخِلَافِ وَطْئِ الْأُمَّةِ الْمُشْرِكَةِ فَقَدْ وَقَعَ خِلَافٌ قَوِيٌّ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي حُكْمِ وَطْئِ الْأُمَّةِ الْمُشْرِكَةِ، فَذَهَبَ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾ [البقرة: ٢٢١].

← وَالْقَوْلُ الثَّانِي: الْجَوَازُ وَهُوَ اخْتِيَارُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ وَتَلْمِيذِهِ ابْنِ الْقَيِّمِ، وَاسْتَدَلُّوا بِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُتَقَدِّمِ فِي قِصَّةِ سَبَايَا أَوْطَاسٍ وَهُوَ نَصُّ صَرِيحٌ فِي الْمَسْأَلَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.



❁ **﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾**؛ أَي: وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِقُوَّةِ إِيمَانِكُمْ، فَاعْمَلُوا عَلَى الظَّاهِرِ فِي الإِيمَانِ فَإِنَّكُمْ مُتَعَبِدُونَ بِمَا ظَهَرَ، وَأَمَّا السَّرَائِرُ فَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْعَلِيمُ بِهَا، وَهُوَ مَنْ يُحَاسِبُ عَلَيْهَا، فَإِذَا كَانَتْ الأُمَّةُ مُؤْمِنَةً فِي الظَّاهِرِ فَنِكَاحُهَا صَحِيحٌ، وَبَاطِنُهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا فِيهِ أَنَّ أَحْكَامَ الدُّنْيَا كُلَّهَا مَبْنِيَّةٌ عَلَى الظَّاهِرِ لَا عَلَى البَاطِنِ؛ كَمَا قَالَ الفَارُوقُ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: (إِنَّ أَنَاسًا كَانُوا يُؤَخِّدُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا، أَمِنَاهُ، وَقَرَّبَنَا، وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ) ٥٢.

❁ **﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾**؛ أَي: كُلُّكُمْ أَصْلُكُمْ وَاحِدٌ وَدِينُكُمْ الإِسْلَامُ فَلَا تَسْتَنَكِفُوا مِنْ نِكَاحِهِنَّ، وَهَذَا فِيهِ تَأْنِيْسُهُمْ بِنِكَاحِ الإِمَاءِ، وَفِيهِ أَنَّ مَنَاطَ التَّفَاخُرِ إِنَّمَا هُوَ بِالإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَلَيْسَ بِالتَّبَاهِي بِالْأَحْسَابِ وَالْأَنْسَابِ، قَالَ تَعَالَى: **﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جِزَاءٌ الضَّعْفُ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ﴾** [سبأ: ٣٧]، وَقَالَ ﷺ: **«وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»** ٥٣.

❁ ثُمَّ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى كَيْفِيَّةَ نِكَاحِهِنَّ فَقَالَ: **﴿فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾** الْمَالِكِينَ هُنَّ **﴿وَأَتَوْهُنَّ جُورَهُنَّ﴾** مُهُورَهُنَّ، وَهَذَا يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُنَّ أَحَقُّ بِالمَهْرِ مِنْ مَالِكِهِنَّ، وَهَذَا مَذْهَبُ الإِمَامِ مَالِكٍ، وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّهُنَّ لَا يَمْلِكْنَ المَهْرَ، وَإِنَّمَا يَكُونُ لِمَالِكِهِنَّ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: **«مَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ المُبْتَاعُ»** ٥٤، فَمُقْتَضَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الأُمَّةَ لَا تَمْلِكُ إِذَا الَّذِي يَمْلِكُ هُوَ مَالِكُهَا.

٥٢ أخرجه البخاري (٢٦٤١).

٥٣ أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

٥٤ أخرجه البخاري (٢٣٧٩)، ومسلم (١٥٤٣).

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾؛ أَي: بِمَا هُوَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ النَّاسِ وَأَقْرَهُ الشَّرْعِ مِنْ غَيْرِ مَطْلٍ وَنَقْصٍ  
 ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾؛ أَي: عَفِيفَاتٍ، وَهِيَ: حَالٌ مِنَ الْمَفْعُولِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَأَنْكِحُوهُنَّ﴾؛ أَي: فَأَنْكِحُوهُنَّ  
 حَالٌ كَوْنُهُنَّ عَفِيفَاتٍ عَنِ الْفَاحِشَةِ ﴿غَيْرِ مُسَافِحَاتٍ﴾ حَالٌ أَيْضًا؛ أَي: غَيْرِ زَانِيَاتٍ، وَالْمُسَافِحُ  
 الزَّانِي - وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ - وَسُمِّيَ مُسَافِحًا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ هَمٌّ إِلَّا سَفْحُ الْمَاءِ فِي الْقَبْلِ، لَا يُرِيدُ أَوْلَادًا وَلَا  
 عَشْرَةً وَلَا مَوَدَّةً وَإِنَّمَا هُوَ كَالْتَّيْسِ يُرِيدُ أَنْ يَفْضِي هَمَّتَهُ فَقَطَّ" قَالَ ابْنُ عَثِيمِينَ.<sup>٥٥</sup>

﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ وَهَذَا أَيْضًا تَأَكِيدُ آخَرَ؛ أَي: أَصْدِقَاءُ وَأَصْحَابٌ يَزْنُونَ بِهِنَّ  
 سِرًّا؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ يُحَرِّمُونَ الزَّانَةَ عَلَانِيَةً، وَيَسْمَحُونَ فِيهِ سِرًّا، وَإِنَّمَا قَيَّدَ اللَّهُ تَعَالَى نِكَاحَ الْإِمَاءِ  
 بِهَذِهِ الْقِيُودِ؛ لِأَنَّ الزَّانَةَ كَانَتْ مَعْرُوفًا فِيهِمْ أَيَّامَ الْجَاهِلِيَّةِ بِخِلَافِ الْحَرَائِرِ، وَهَذَا قَالَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ لِرَسُولِ  
 اللَّهِ ﷺ عِنْدَ بَيْعَةِ النَّسَاءِ: (وَهَلْ تَزْنِي الْحُرَّةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟)<sup>٥٦</sup>، وَهِيَ قِصَّةٌ مَشْهُورَةٌ ذَكَرَهَا الْمُفَسِّرُونَ  
 فِي تَفْسِيرِ آيَةِ بَيْعَةِ النَّسَاءِ فِي سُورَةِ الْمُتَّحَنَةِ.

﴿فَإِذَا أَحْصِنَّ﴾؛ أَي: تَزَوَّجْنَ ﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾ زِنًا ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى  
 الْمُحْصَنَاتِ﴾ الْحَرَائِرِ الْأَبْكَارِ إِذَا زَنِينَ ﴿مِنَ الْعَذَابِ﴾، الْحَدُّ فَيُجْلَدَنَّ حَمْسِينَ وَيُعْرَبَنَّ نِصْفَ سَنَةٍ  
 وَيُقَاسُ عَلَيْهِنَّ الْعَبْدُ، وَمَقْهُومُ الْآيَةِ أَنَّهُ لَا حَدَّ عَلَى الْأُمَّةِ إِلَّا إِذَا تَزَوَّجَتْ، لَكِنْ جَاءَتْ السُّنَّةُ بِجَلْدِهَا  
 وَإِنْ لَمْ تَتَزَوَّجْ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ ﷺ: «إِذَا زَنَتْ أُمَّةٌ أَحَدِكُمْ،  
 فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ، وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ  
 إِنْ زَنَتْ الثَّالِثَةَ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَعْفُهَا، وَلَوْ بِجَبَلٍ مِنْ شَعْرٍ»<sup>٥٧</sup>.

<sup>٥٥</sup> تفسير سورة النساء (١/ص: ٢٢٠).

<sup>٥٦</sup> أخرجه مطولا ابن سعد في الطبقات الكبرى (١١٩٤١)، وسعيد بن منصور في سننه (٥١٧٥).

<sup>٥٧</sup> أخرجه البخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣).

← فَهَذَا الْحَدِيثُ نَصٌّ فِي أَنَّهَا يُقَامُ عَلَيْهَا الْحَدُّ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُفَرَّقْ بَيْنَ الْأُمَّةِ الْمُتَزَوِّجَةِ وَغَيْرِهَا، وَهُوَ مَنْطُوقٌ فَيُقَدَّمُ عَلَى مَفْهُومِ الْآيَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَلَا تُرْجَمُ بِالِاتِّفَاقِ، وَهَلْ تُعْرَبُ؟ الْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ: وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وَمَالِكٍ: لَا تُعْرَبُ، وَهُوَ الْأَقْرَبُ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- الْمُتَقَدِّمِ وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ تَعْرِيْبًا، وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَذَكَرَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَأْخِيرُ الْبَيَانِ عَنِ وَقْتِهِ.

← وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: تُعْرَبُ نِصْفُ سَنَةٍ.

❖ ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ﴾ الزَّيْنَةُ ﴿مِنْكُمْ﴾ فَتَبَيَّنَ بِمَا سَبَقَ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْحُرِّ الْمُسْلِمِ نِكَاحُ أُمَّةٍ إِلَّا بِشُرُوطِ أَرْبَعَةٍ؛ ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ: أَنْ تَكُونَ الْأُمَّةُ مُؤْمِنَةً وَعَفِيفَةً، وَأَيْضًا عَدَمُ الْقُدْرَةِ عَلَى مَهْرِ الْحُرَّةِ، وَخَوْفُ الزَّيْنَةِ.

❖ ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا﴾ عَنِ نِكَاحِ الْإِمَاءِ ﴿خَيْرٌ لَكُمْ﴾، وَقَدْ قَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "أَيُّمَا حُرٍّ تَزَوَّجَ أُمَّةً فَقَدْ أَرَقَّ نِصْفَهُ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ يَتَزَوَّجَ حُرَّةً فَقَدْ أَعْتَقَ نِصْفَهُ"<sup>٥٨</sup>، ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[النساء: ٢٦].

❖ ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾؛ أَي: يُرِيدُ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذِهِ الْأَحْكَامِ الْعَظِيمَةِ أَنْ يُوَضِّحَ لَكُمْ شَرَائِعَ دِينِكُمْ وَمَصَالِحَ أَمْرِكُمْ ﴿وَيَهْدِيَكُمْ﴾ يُرْشِدُكُمْ وَيُدَلِّكُمْ، ﴿سُنْنَ﴾ طُرُقَ ﴿الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ لِتَقْتَدُوا بِهِمْ.

❖ ﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾؛ أَي: يُؤَفِّقُكُمْ لِلتَّوْبَةِ وَيَتُوبَ عَلَى التَّائِبِينَ وَيَغْفِرُ ذُنُوبَ الْمُذْنِبِينَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ﴾ [الشورى: ٢٥]، وَهَذَا وَاللَّهُ مِنْ كَرَمِ اللَّهِ وَجُودِهِ وَإِحْسَانِهِ، فَلَهُ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ وَالْفَضْلُ ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

<sup>٥٨</sup> أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٧١٤).

﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾  
[النساء: ٢٧].

﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ عَلَى الْمُؤْمِنِ الْمُؤَفَّقِ الَّذِي يُرِيدُ النَّجَاةَ لِنَفْسِهِ أَنْ يَتَعَرَّضَ لِهَذِهِ الْإِرَادَةِ، وَيَسْتَشْعِرَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَفْرَحُ بِتُوبَةِ عَبْدِهِ أَشَدَّ فَرَحًا مِنْ رَجُلٍ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْقَلَبَتْ مِنْهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ، إِذْ هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِحَطَامِهَا، ثُمَّ قَالَ - مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ -: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ! أَحْطَأَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ؛ كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَرَّرَ اللَّهُ تَعَالَى إِرَادَةَ التَّوْبَةِ مِنَّا تَوَطُّعًا وَمُقَابَلَةً؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ مِنْ أَهْلِ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ وَالْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ.

﴿أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾؛ أَي: أَنْ تَبْتَعِدُوا عَنِ التَّوْبَةِ وَالْأَخْذِ بِأَسْبَابِهَا بِمُؤَافَقَتِهِمْ عَلَى اتِّبَاعِ الشَّهَوَاتِ فَتَكُونُوا مِثْلَهُمْ، فَإِرَادَتُهُمْ تَتَمَثَّلُ فِي الْمَيْلِ بِالنَّاسِ عَنِ طَرِيقِ التَّوْبَةِ إِلَى طَرِيقِ الشُّبُهَاتِ وَالشَّهَوَاتِ الَّتِي تَعْصِفُ بِالْقُلُوبِ وَتُزْهِقُ النُّفُوسَ وَتُورِدُ الْمَهَالِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَوَصَفَ الْمَيْلَ بِالْعِظَمِ لِإِفَادَةِ أَنَّهُمْ لَا يَقْنَعُونَ بِالْمَيْلِ الْبَسِيفِ، فَذَلِكَ لَا يُرْضِيهِمْ، وَإِنَّمَا يُرِيدُونَ مَيْلًا عَظِيمًا تُقَلِّبُ فِيهِ الْمَفَاهِيمَ وَتُنْكَسُ فِيهِ الْفِطْرُ، وَيَبْتَعِدُ النَّاسُ فِيهِ عَنِ دِينِ اللَّهِ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ.

### ﴿وَالآيَةُ فِيهَا إِرَادَتَانِ﴾

١. إِرَادَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَتُوبَ عَلَيْنَا وَتَضَمَّنَتْ هَذِهِ الْإِرَادَةُ تَعْلِيمَهُ إِيَّانَا التَّوْبَةَ وَهَدَايَتَنَا لِطَرِيقِهَا، وَفَتْحَ أَبْوَابِهَا لَنَا وَقَبُولَهَا مِنَّا فَلَهُ الْحَمْدُ عَلَى ذَلِكَ حَمْدًا كَثِيرًا.
٢. إِرَادَةٌ مِنْ أَهْلِ الشَّهَوَاتِ، وَتَتَمَثَّلُ فِي الْمَيْلِ الْعَظِيمِ عَنِ طَرِيقِ التَّوْبَةِ وَالْإِصْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ وَالْبُعْدِ عَنِ اللَّهِ وَعَنِ دِينِهِ الْقَوِيمِ وَصِرَاطِهِ الْمُسْتَقِيمِ، فَشَتَّانَ مَا بَيْنَ الْإِرَادَتَيْنِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.



﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨].

﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾؛ أي: يُسَهِّلَ عَلَيْكُمْ فِي شَرَائِعِهِ وَأَحْكَامِهِ، وَقَدْ خَفَّفَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي شَرَائِعِهَا وَأَحْكَامِهَا، وَيُظْهِرُ ذَلِكَ جَلِيًّا لِمَنْ تَأَمَّلَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَقَاصِدِ الشَّرِيعَةِ، فَالشَّرِيعَةُ يُسْرُّ كُلُّهَا، لَا عُسْرَ فِيهَا بِوَجْهِ مَنْ الْوُجُوهُ، وَقَدْ دَلَّ عَلَى هَذَا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

﴿وَمَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ﴾ أَنَّهُ ﷺ جَاءَ بِالتَّيْسِيرِ وَالسَّمَاخَةِ، وَقَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ: «بُعِثْتُ بِالْحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ»<sup>٥٩</sup>، وَقَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا»<sup>٦٠</sup>، وَقَوْلُهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ»<sup>٦١</sup>، وَاسْتَنْبَطَ الْعُلَمَاءُ مِنْ هَذِهِ التُّصَوِّصِ وَغَيْرِهَا قَاعِدَةً عَظِيمَةً تُعْتَبَرُ مِنَ الْقَوَاعِدِ الْحَمْسِ الْكُلِّيَّةِ الْكُبْرَى وَهِيَ: الْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ، وَفَرَّغُوا عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ الْعَظِيمَةِ قَوَاعِدَ فُرْعِيَّةً كَثِيرَةً مِنْهَا:

١. قَوْلُهُمْ: (الضَّرُورَاتُ تُبِيحُ الْمَحْظُورَاتِ).

٢. قَوْلُهُمْ: (الضَّرُورَاتُ تُقَدِّرُ بِقَدْرِهَا).

٣. قَوْلُهُمْ: (الْحَاجَةُ تَنْزِلُ مَنْزِلَةَ الضَّرُورَةِ، عَامَّةً كَانَتْ أَوْ خَاصَّةً).

<sup>٥٩</sup> أخرجه أحمد (٢٢٣٤٥).

<sup>٦٠</sup> أخرجه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

<sup>٦١</sup> أخرجه البخاري (٣٩).

٤ . وَقَوْلُهُمْ: (إِذَا ضَاقَ الْأَمْرُ اتَّسَعَ).

٥ . وَقَوْلُهُمْ: (لَا وَاجِبَ مَعَ الْعَجْزِ).

٦ . وَقَوْلُهُمْ: (الرُّحْصُ لَا تُنَاطُ بِالْمَعَاصِي) بِمَعْنَى: أَنَّ الْمَشَاقَّ الْمُتَوَلِّدَةَ عَنِ الْمَعَاصِي لَا تَكُونُ سَبَبًا لِلتَّيْسِيرِ وَالتَّخْفِيفِ.

٧ . وَقَوْلُهُمْ: (الْمَيْسُورُ لَا يَسْقُطُ بِالْمَعْسُورِ).

٨ . وَقَوْلُهُمْ: (مَا جَازَ لِعُدْرِ بَطَلٍ بَرَوَالِهِ).

٩ . وَقَوْلُهُمْ: (الِاضْطِرَارُ لَا يُبْطِلُ حَقَّ الْغَيْرِ).

١٠ . وَقَوْلُهُمْ: (إِذَا تَعَدَّرَ الْأَصْلُ يُصَارُ إِلَى الْبَدَلِ) وَغَيْرِهَا، وَالْأَمْثَلَةُ عَلَى هَذِهِ الْقَاعِدَةِ كَثِيرَةٌ جَدًّا، وَيَضَعُوبُ تَتْبُعُهَا، لَكِنَّ جَمِيعَ رُحْصِ الشَّرْعِ وَتَخْفِيفَاتِهِ تَخْرُجُ مِنْ قَاعِدَةِ (الْمَشَقَّةُ تَجْلِبُ التَّيْسِيرَ).

❀ ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ﴾ يَشْمَلُ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ مَعًا، فَ (الْإِنْسَانُ) فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَخَوِهَا لَفْظٌ عَامٌّ، يَشْمَلُ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ ﴿ضَعِيفًا﴾ أَفْضَلُ مَا يُقَالُ فِي نَوْعِ هَذَا الضَّعْفِ أَنَّهُ عَامٌّ كَمَا يَقُولُ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيْمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَغَيْرُهُ، فَالْإِنْسَانُ ضَعِيفٌ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ، ضَعِيفٌ فِي أَصْلِهِ فَحَلْقُهُ مِنْ مَاءٍ مُهِينٍ، وَضَعِيفٌ فِي نَشَأَتِهِ حَيْثُ يَبْدَأُ طِفْلًا صَغِيرًا، ثُمَّ يَبْدَأُ يَكْبُرُ، ثُمَّ يَضَعُفُ مَرَّةً أُخْرَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنْ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً﴾ الْآيَةَ [الروم: ٥٤]، وَضَعِيفٌ فِي بُنْيَتِهِ وَقُوَّتِهِ وَإِرَادَتِهِ وَعِلْمِهِ وَصَبْرِهِ، وَضَعِيفٌ أَيْضًا أَمَامَ نَوَازِعِ النَّفْسِ وَالشَّهْوَةِ، وَالْأَفَاتِ إِلَيْهِ مَعَ هَذَا الضَّعْفِ أَسْرَعُ مِنَ السَّيْلِ فِي الْخُدُورِ، وَمِنْ ضَعْفِهِ الشَّدِيدِ أَيْضًا أَنَّ كُلًّا مِنَ الرَّجُلِ وَالْأُنْثَى ضَعِيفٌ أَمَامَ الْآخَرِ، وَأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا فِي مَوْضِعِ ابْتِلَاءٍ وَاحْتِبَارٍ، وَأَنَّ عَلَى كُلِّ مِنْهُمَا أَنْ لَا يَنْسَاقَ وَرَاءَ هَذَا الضَّعْفِ، بَلْ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّبَ عَلَيْهِ بِالصَّبْرِ وَالْمُجَاهَدَةِ وَالتَّزَامِ مَا شَرَعَ اللَّهُ، لِيَجْتَازَ هَذَا الْإِحْتِبَارَ بِسَلَامٍ وَنَجَاحٍ، وَيَكُونَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ الْمُتَّقِينَ، وَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الضَّعْفِ هُوَ مُفْتَضَى سِيَاقِ الْآيَاتِ.

← لَكِنْ حَمَلْنَا الْآيَةَ عَلَى الْعُمُومِ؛ لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ الْمُهَمَّةَ فِي التَّفْسِيرِ "أَنَّهُ كُلَّمَا كَانَ مِنَ الْمُمْكِنِ حَمْلُ مَعَانِي الْقُرْآنِ عَلَى الْعُمُومِ وَالشُّمُولِ كَانَ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ؛ وَأَنَّ الْأَقْوَالَ إِذَا لَمْ تَكُنْ مُتَنَاقِضَةً، وَأَمَكْنَ حَمْلُ الْآيَةِ عَلَيْهَا جَمِيعَهَا كَانَ أَوْفَقَ فِي التَّفْسِيرِ"، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَحَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾ تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾؛ أَي: يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ فِي شَرَائِعِهِ وَأَحْكَامِهِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ حُلِقَ ضَعِيفًا فَكَانَتْ الشَّرَائِعُ وَالْأَحْكَامُ حَفِيفَةً مُيسَّرَةً، وَأَيْضًا مُنَاسِبَةً لِحَالِ الْإِنْسَانِ وَلَيْسَ فِيهَا مَا هُوَ فَوْقَ طَاقَتِهِ، وَهَذِهِ الْآيَاتُ الثَّلَاثُ آيَاتٌ عَظِيمَةٌ يَظْهَرُ فِيهَا كَرَمُ اللَّهِ وَجُودُهُ وَإِحْسَانُهُ وَفَضْلُهُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ.

← وَهَذَا يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-:

"ثَمَانُ آيَاتٍ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ هِيَ خَيْرٌ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ، أَوْهَنَّ: (يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنْنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ) ثَلَاثًا مُتَتَابِعَاتٍ، وَالرَّابِعَةُ: (إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نَكُفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا)، وَالْخَامِسَةُ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يضاعِفْهَا) الْآيَةُ، وَالسَّادِسَةُ: (وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا)، وَالسَّابِعَةُ: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ) الْآيَةُ، وَالثَّمَانِيَةُ: (وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ) الْآيَةُ".<sup>٦٢</sup>

﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِالْبَطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩].

✽ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ﴾؛ أَي: لَا يَأْكُلُ بَعْضُكُمْ أَمْوَالَ بَعْضٍ ﴿بِالْبَطْلِ﴾؛ أَي: عَلَى وَجْهِ لَا يُبِيحُهُ الشَّرْعُ، وَوُجُوهُ ذَلِكَ كَثِيرَةٌ كَالرِّبَا وَالْعَصَبِ وَالْقِمَارِ وَالْغَشِّ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الْبُيُوعِ الْمَنْهِيَّةِ عَنْهَا ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً﴾؛ أَي: لَكِنْ إِنْ كَانَتْ التِّجَارَةُ مَشْرُوعَةً وَوَقَعَتْ ﴿عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾ وَطِيبَ نَفْسٍ فَلَكُمْ أَنْ تَأْكُلُوهَا لِضُرُورَةِ النَّاسِ لِذَلِكَ.

<sup>٦٢</sup> أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٧١٤٥).

← **وَفِي الْآيَةِ:** دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ أَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ، وَإِبَاحَةِ التِّجَارَةِ وَالرِّبْحِ فِيهَا، وَأَنَّ مِنْ أَهَمِّ شُرُوطِ الْبَيْعِ التَّرَاضِي بَيْنَ الْمُتَعَاقِدَيْنِ، وَأَنَّ بَيْعَ الْمُكْرَهِ بَاطِلٌ إِلَّا إِذَا كَانَ بِحَقِّ.

✽ **﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾** أَوْ إِخْوَانَكُمْ الْمُؤْمِنِينَ؛ **لَأَنْتُمْ بِمَنْزِلَةِ أَنْفُسِكُمْ**، وَهَذَا النَّهْيُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ مُفْتَضَى رَحْمَتِهِ بِعِبَادِهِ.

← **وَهَذَا قَالَ:** **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾** وَقَدْ اِحْتَجَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى مَسْأَلَةِ التَّيْمُمِ لِلْبَرْدِ، وَأَقْرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى احْتِجَاجِهِ، قَالَ: «لَمَّا بَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: اِحْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ، فَاشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي صَلَاةَ الصُّبْحِ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: يَا عَمْرُو صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟! قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي اِحْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ شَدِيدَةِ الْبَرْدِ فَاشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، وَذَكَرْتُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: **﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾** فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ فَصَحَّحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا»<sup>٦٣</sup>.

**﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عَدُوًّا نَا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾**

[النساء: ٣٠].

✽ **﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾**؛ أَي: مَا سَبَقَ مِنْ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ وَقَتْلِ الْأَنْفُسِ، **﴿عَدُوًّا نَا﴾** مُتَجَاوِزًا بِذَلِكَ حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى، **﴿وَظُلْمًا﴾**؛ أَي: بِدُونِ حَقٍّ، وَقَوْلُهُ: **﴿عَدُوًّا نَا وَظُلْمًا﴾** فِيهَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ فِعْلَ النَّاسِي وَالْمُحْطِي وَالْمُكْرَهَ لَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّ هَذِهِ الْأَفْعَالَ لَا تَنْصِفُ بِالظُّلْمِ وَالْعَدْوَانِ، لَكِنْ عَلَيْهِ الضَّمَانُ لِلْأَدْمِيِّ وَالْكَفَّارَةِ فِي قَتْلِ النَّفْسِ **﴿فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾**، وَالْآيَةُ فِيهَا الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ لِمَنْ أَكَلَ الْمَالَ بِالْبَاطِلِ، وَقَتَلَ الْأَنْفُسَ عَدُوًّا نَا وَظُلْمًا بِإِصْلَاحِهِ نَارًا، وَهِيَ عُقُوبَةٌ يَسِيرَةٌ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى.

<sup>٦٣</sup> أخرجه أبو داود (٣٣٤) واللفظ له، وأحمد (١٧٨٤٥).

﴿إِنْ تَجْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء:

[٣١].

﴿إِنْ تَجْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾ وَهِيَ كُلُّ ذَنْبٍ رُتِبَ عَلَيْهِ حَدٌّ فِي الدُّنْيَا أَوْ وَعِيدٌ فِي الآخِرَةِ بِنَارٍ أَوْ غَضَبٍ أَوْ لَعْنَةٍ أَوْ عَذَابٍ أَوْ وَعِيدٍ أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، ﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ الَّتِي هِيَ دُونَ الْكَبَائِرِ بِالصَّلَوَاتِ الْحُمْسِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ وَالْعُمْرَةِ وَنَحْوِهَا.

← كَمَا فِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ ﷺ: «الصَّلَوَاتُ الْحُمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفِرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ إِذَا أُجْتَنِبَتِ الْكَبَائِرُ».<sup>٦٤</sup>

← وَعَنْهُ أَيْضًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا وَالْحُجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ».<sup>٦٥</sup>

﴿وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ شَرِيفًا حَسَنًا وَهُوَ الْجَنَّةُ، نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ، وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّ الذُّنُوبَ كَبَائِرًا وَصَغَائِرًا، وَأَنَّ الصَّغَائِرَ تُكْفَرُ بِاجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ، وَأَمَّا الْكَبَائِرُ فَلَا بُدَّ لَهَا مِنْ تَوْبَةٍ.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢].

﴿عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: (يَا رَسُولَ اللَّهِ يَغْزُو الرِّجَالُ وَلَا تَغْزُو النِّسَاءُ، وَإِنَّمَا لَنَا نِصْفُ الْمِيرَاثِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ).<sup>٦٦</sup>

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ فِي الْمَوَاهِبِ وَالْأَزْرَاقِ وَعَیْرِهَا مِنَ الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ؛ لِأَنَّ الْيُودِيَّ إِلَى التَّحَاسُدِ وَالتَّبَاغُضِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ جَعَلَ لِكُلِّ أَحَدٍ مَكَاسِبَ تَخْتَصُّ

<sup>٦٤</sup> أخرجه مسلم (٢٣٣).

<sup>٦٥</sup> أخرجه البخاري (١٧٧٣)، ومسلم (١٣٤٩).

<sup>٦٦</sup> أخرجه الترمذي (٣٠٢٢)، وقال: هذا حديث مرسل.

بِهِ فَـ ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ ثَوَابٌ ﴿مِمَّا اكْتَسَبُوا﴾ بِسَبَبِ مَا عَمِلُوا مِنَ الْجِهَادِ وَالِاسْتِشْهَادِ وَكَسْبِ الْحَلَالِ وَالْإِنْفَاقِ وَعَبْرِ ذَلِكَ.

﴿وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا﴾ مِنَ الْحَمْلِ وَالْوِلَادَةِ وَالْإِرْضَاعِ وَالْقِيَامِ عَلَى الْأَوْلَادِ وَالْبَيْوتِ وَطَاعَةِ الزَّوْجِ وَحِفْظِ الْفَرْجِ ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾؛ أَي: مِنْ خَزَائِنِهِ الَّتِي لَا تَنْفَدُ وَعَطَايَاهُ الَّتِي لَا تَفْنَى، فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا يَعْضُهَا نَفَقَةٌ، سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَعْضُ مَا فِي يَدِهِ، وَقَالَ: عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانَ، يَخْفِضُ وَيَرْفَعُ»<sup>٦٧</sup>.

← وَهَذَا مِنْ جَوَامِعِ الدُّعَاءِ: مَا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ احْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَائِمًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ قَاعِدًا، وَاحْفَظْنِي بِالْإِسْلَامِ رَاقِدًا، وَ لَا تُشِمْتْ بِي عَدُوًّا وَ لَا حَاسِدًا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ، وَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ كُلِّ شَرٍّ خَزَائِنُهُ بِيَدِكَ»<sup>٦٨</sup>.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ فَهُوَ يَعْلَمُ مَنْ يَسْتَحِقُّ فَيُعْطِيهِ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَعْلَمُ مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ فَيَمْنَعُهُ بَعْدَلِهِ، وَفِي الْآيَةِ النَّهْيُ عَنْ تَمَتِّي الْعَبْدِ مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ غَيْرَهُ عَلَيْهِ، وَإِذَا امْتَثَلَ الْعَبْدُ هَذَا الْأَمْرَ وَخَلَقَ بِهَذَا الْخُلُقِ الْعَظِيمِ صَارَ لَدَيْهِ مِنَ الْقَنَاعَةِ وَالرِّضَا وَرَاحَةِ النَّفْسِ وَطَهَارَةِ الْقَلْبِ مَا يَفُوقُ الْوَصْفَ، فَسَأَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ يَقِينًا لَا شَكَّ فِيهِ أَنَّ التَّفْضِيلَ قِسْمَةٌ مِنَ اللَّهِ، صَادِرَةٌ عَنْ حِكْمَةٍ وَتَدْبِيرٍ وَعِلْمٍ بِأَحْوَالِ الْعِبَادِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَرْضَى بِمَا قَسَمَ لَهُ، وَلَا يَحْسُدَ أَحَاهُ عَلَى حَظِّهِ.

<sup>٦٧</sup> أخرجه البخاري (٤٦٨٤)، ومسلم (٩٩٣).

<sup>٦٨</sup> أخرجه الطبراني في الدعاء (١٤٤٥)، والحاكم (١٩٢٤)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

← وَالْآيَةُ أَيْضًا: تَضَمَّنَتْ النَّهْيَ عَنِ الْحَسَدِ وَهُوَ تَمَيُّ زَوَالِ النَّعْمَةِ عَنْ غَيْرِهِ إِلَيْهِ وَهُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا (إِيَّاكُمْ وَالْحَسَدَ، فَإِنَّهُ يَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ)<sup>٦٩</sup>. أَمَّا إِذَا لَمْ يَتَمَنَّ زَوْهَاً وَإِنَّمَا تَمَنَّ لِنَفْسِهِ مِثْلَهَا فَهَذَا لَا بَأْسَ بِهِ عِنْدَ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ الَّذِي يُسَمَّى غِبْطَةً، وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ، رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلِطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا»<sup>٧٠</sup>.

← وَثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ: رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ، فَسَمِعَهُ جَارٌ لَهُ، فَقَالَ: لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ، فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانٌ فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ»<sup>٧١</sup>.

❖ فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ أَنَّ الْحَسَدَ لَا يَكُونُ مَحْمُودًا إِلَّا فِي أَمْرَيْنِ؛

- الْأَوَّلُ: «رَجُلٌ عَلَّمَهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ».

- وَالثَّانِي: «وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُهْلِكُهُ فِي الْحَقِّ»؛ أَيْ: يُنْفِقُهُ كُلَّهُ فِي الطَّاعَاتِ وَالْبِرِّ، «فَقَالَ رَجُلٌ: لَيْتَنِي أُوتَيْتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ فَلَانٌ، فَعَمِلْتُ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ»، وَأَمَّا التَّمَيُّ فِي غَيْرِ هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ وَإِنَّمَا عَلَى سَبِيلِ الْإِسْتِرَادَةِ مِنَ الدُّنْيَا دُونَ حَاجَةٍ تَدْعُو إِلَى ذَلِكَ فَلَا يُشْرَعُ.

<sup>٦٩</sup> أخرجه أبو داود (٤٩٠٣).

<sup>٧٠</sup> أخرجه البخاري (٧٣)، ومسلم (٨١٥).

<sup>٧١</sup> أخرجه البخاري (٧٥٢٩)، ومسلم (٨١٥).

﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ لِي مَا تَرَكَ لِوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصيبَهُمْ  
إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٣٣].

❁ ﴿وَلِكُلِّ﴾ المُضَافُ إِلَى "كُلِّ" هُنَا مَحْدُوفٌ عَوَّضَ عَنْهُ التَّنْوِينُ، وَالتَّقْدِيرُ: وَلِكُلِّ مِنْكُمْ  
﴿جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ عَصَبَةٌ وَوَرَثَةٌ يُعْطَوْنَ ﴿مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ لَهُمْ مِنَ الْمَالِ ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ  
أَيْمَانُكُمْ فَآتَوْهُمْ نَصيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾؛ أَي: وَالَّذِينَ حَالَفْتُمُوهُمْ وَتَأَخَّيْتُمْ مَعَهُمْ  
فَأَعْطَوْهُمْ نَصيبَهُمْ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَكَانُوا يَجْعَلُونَ لَهُمْ نَصيبًا فِي الْإِرْثِ وَهُوَ السُّدُسُ.

❁ وَقَدْ ذَهَبَ جَمَاهِيرُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى: أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَنْسُوحَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ  
بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦]، كَمَا اسْتَدَلُّوا أَيْضًا بِحَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ -  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا حِلْفٌ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ  
الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً»<sup>٧٢</sup>، قَالُوا: هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ جَاءَ الْإِسْلَامُ فَنَسَخَ ذَلِكَ وَأَقْرَأَ الْقَدِيمَ، وَذَهَبَ الْحَنَفِيُّ  
وَهُوَ رِوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَاحْتَارَهَا شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ إِلَى أَنَّ الْآيَةَ مُحْكَمَةٌ وَأَنَّهَا لَا يَرْتُونَ إِلَّا عِنْدَ  
فُقْدَانِ ذَوِي الْأَرْحَامِ، وَحِينَئِذٍ فَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَبَيْنَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ  
أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

<sup>٧٢</sup> أخرجه مسلم (٢٥٣٠).



﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَنَتٌ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَالَّتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ [النساء:

. [٣٤

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ جَمْعُ قَوَامٍ، وَالْقَوَامُ صِيغَةُ مُبَالَغَةٍ، فَيُقَالُ: قَيْمٌ وَقَوَامٌ وَهُوَ الَّذِي يَفُومُ عَلَى الشَّيْءِ إِصْلَاحًا وَرِعَايَةً وَحِمَايَةً وَإِنْفَاقًا وَتَعْلِيمًا، فَالرِّجَالُ قَيْمٌ عَلَى الْمَرْأَةِ وَمَسْئُولٌ عَنْهَا، يَتَوَلَّى أَمْرَهَا وَيُؤَدِّبُهَا وَيَصُومُهَا وَيَأْخُذُ عَلَى يَدَيْهَا، وَيَلْزَمُهَا طَاعَتَهُ وَقَبُولَ أَمْرِهِ مَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً، وَقَيْمٌ الْمَرْأَةُ هُوَ زَوْجُهَا أَوْ وَلِيُّهَا؛ لِأَنَّهُ يَفُومُ بِأَمْرِهَا وَمَا تَحْتَاجُهُ، وَالْقَوَامَةُ تَكْلِيفُ لِلزَّوْجِ وَتَشْرِيفٌ وَتَكْرِيمٌ لِلْمَرْأَةِ بِأَنْ جَعَلَهَا تَحْتَ قَيْمٍ يَفُومُ عَلَى شُؤْنِهَا وَيَنْظُرُ فِي مَصَالِحِهَا.

﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾؛ أَي: جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَوَامَةَ عَلَى الْمَرْأَةِ لِلرِّجَالِ بِسَبَبِ تَفْضِيلِ الرَّجُلِ عَلَى الْمَرْأَةِ وَذَلِكَ بِأَمْرَيْنِ:

☆ **الأوَّل:** كَمَالُ الدِّينِ وَالْعَقْلِ وَهَذَا الَّذِي بَيَّنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ: «مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتٍ عَقْلٍ وَدِينٍ أَسْلَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْكُنَّ. قُلْنَ: وَمَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَلَيْسَ إِحْدَاكُنَّ تَمَكَّتُ اللَّيَالِي لَا تُصَلِّي وَلَا تَصُومُ؛ فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا. وَشَهَادَةُ إِحْدَاكُنَّ عَلَى النِّصْفِ مِنْ شَهَادَةِ الرَّجُلِ، فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا»<sup>٧٣</sup>.

☆ **الثَّانِي:** بِذَلِكَ الْمَالِ مِنَ الصَّدَاقِ وَالنَّفَقَةِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى هَاهُنَا.

﴿فَالصَّالِحَاتُ﴾ مِنْهُنَّ ﴿فَانِتَاتُ﴾ مُطِيعَاتٌ لِلَّهِ وَلَا زَوَاجِهِنَّ ﴿حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ﴾؛ أَي: حَافِظَاتٌ لِمَا يَجِبُ عَلَيْهِنَّ حِفْظُهُ فِي حَالِ الْغَيْبَةِ مِنَ الْفُرُوجِ وَالْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ وَالْبُيُوتِ ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾؛ أَي: بِحِفْظِ اللَّهِ وَتَوْفِيقِهِ وَرِعَايَتِهِ هُنَّ.

٧٣ أخرجه البخاري (٣٠٤).

﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ﴾ تَعْلَمُونَ ﴿نَشْرُوهَنَّ﴾ عَصِيَاهُنَّ وَسُوءَ عِشْرَتِهِنَّ وَتَرْفَعُهُنَّ عَن مَّطَاوِعَتِكُمْ ﴿فَعِظُوهُنَّ﴾ فَخَوْفُوهُنَّ اللَّهُ ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ﴾ إِذَا لَمْ يَنْفَعِ الْوَعْظُ وَالتَّذْكَيرُ ﴿فِي الْمَضَاجِعِ﴾ بِأَنْ يُوَلِّيَهَا ظَهْرَهُ وَلَا يُجَامِعَهَا وَلَا يَتَحَدَّثَ مَعَهَا، فَيَكُونُ الْهَجْرُ فِي الْمَضْجَعِ لَا فِي الْبَيْتِ كَمَا فِي حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنِ أَبِيهِ قَالَ: (قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ زَوْجٍ أَحَدِنَا عَلَيْهِ؟ قَالَ: تُطْعِمُهَا إِذَا أَكَلَتْ وَتَكْسُوهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبُ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحُ وَلَا تَهْجُرُ إِلَّا فِي الْبَيْتِ) ٧٤.

﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرَحٍ؛ أَي: غَيْرَ مُؤْلِمٍ، فَأَمَرَ تَعَالَى أَوَّلًا بِوَعْظِهِنَّ، ثُمَّ بِهَجْرَانِهِنَّ فِي الْمَضَاجِعِ، ثُمَّ بِالضَّرْبِ إِنْ لَمْ يَنْجَحْ فِيهِنَّ الْوَعْظُ وَالْهَجْرَانُ، فَالْأُمُورُ ثَلَاثَةٌ مَرْتَبَةٌ يَجِبُ أَنْ يُتَدَرَّجَ فِيهَا مَعَ الْمَرْأَةِ النَّاشِئِ ﴿فَإِنْ أَطَعْتِكُمْ﴾؛ أَي: رَجَعْنَ عَنِ الشُّشُورِ إِلَى الطَّاعَةِ ﴿فَلَا تَبْغُوا﴾ تَطَلَّبُوا ﴿عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ طَرِيقًا إِلَى التَّعَدِّيِّ عَلَيْهِنَّ وَإِيْدَائِهِنَّ بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾ فَاحْذَرُوهُ أَنْ يُعَاقِبَكُمْ فَإِنَّ قُدْرَتَهُ سُبْحَانَهُ عَلَيْكُمْ أَعْظَمُ مِنْ قُدْرَتِكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، وَهَذِهِ الْآيَةُ هِيَ الْأَصْلُ فِي قِوَامَةِ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ، فَعَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَسْتَشْعِرَ هَذِهِ الْمَسْئُولِيَّةَ وَأَنْ يَقُومَ بِهَا خَيْرَ قِيَامٍ امْتِثَالًا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التَّحْرِيمُ: ٦]، وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً، يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٍ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» ٧٥.

٧٤ أخرجه أبو داود (٢١٤٢)، والنسائي في الكبرى (٩١٧١)، وابن ماجه (١٨٥٠)، وأحمد (٢٠٠١٣).

٧٥ أخرجه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢).

﴿وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٣٥].

← إِذَا لَمْ تَنْفَعِ الْمَرَاتِبُ الثَّلَاثُ الْمُتَقَدِّمَةُ وَخِيفَ مِنْ اتِّسَاعِ الْحِلَافِ بَيْنَهُمَا فَيَنْتَقِلُ إِلَى الْمَرْتَبَةِ الرَّابِعَةِ وَهِيَ: بَعَثُ الْحَكَمَيْنِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾؛ أَي: وَإِنْ عَلِمْتُمْ حِلَافًا بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ ﴿فَابْعَثُوا﴾؛ أَي: أَرْسَلُوا إِلَيْهِمَا ﴿حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ﴾؛ أَي: رَجُلًا عَدْلًا مِّنْ أَقَارِبِ الزَّوْجِ ﴿وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا﴾؛ أَي: وَرَجُلًا عَدْلًا مِّنْ أَقَارِبِ الزَّوْجَةِ ﴿إِنْ يُرِيدَا﴾؛ أَي: الْحَكَمَانِ ﴿إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾؛ أَي: يُوَفِّعُ الْأُلْفَةَ وَالْمَحَبَّةَ وَالْمُوَافَقَةَ بَيْنَ الزَّوْجَيْنِ.

✽ **وَفِي قَوْلِهِ: ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا﴾** إِشَارَةٌ إِلَى أَهْمِيَّةِ صَلَاحِ النَّبِيِّ مِنَ الْحَكَمَيْنِ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ بِالْبَاطِنِ وَالظَّاهِرِ وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ سُبْحَانَهُ وَبِحَمْدِهِ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى الْحَوَاجِ فِي إِنْكَارِهِمُ التَّحْكِيمَ فِي قِصَّةِ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَهُوَ أَحَدُ أُمُورٍ ثَلَاثَةٍ عَلِقَتْ فِي أَدْهَانِهِمْ فَأَبْطَلَهَا كُلُّهَا -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ عِشْرُونَ أَلْفًا، وَهَذَا تَكُونُ هَذِهِ الْآيَةُ أَصْلًا فِي جَوَازِ التَّحْكِيمِ فِي سَائِرِ الْحُقُوقِ.



﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ  
وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ  
إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ [النساء: ٣٦].

← هَذِهِ الْآيَةُ تُسَمَّى آيَةَ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ؛ لِأَنَّهَا اشْتَمَلَتْ عَلَى حُقُوقِ عَشْرَةٍ:

- أَوْلَاهَا: حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ الْأَمْرُ بِالتَّوْحِيدِ ثُمَّ عَطَفَ عَلَيْهِ التَّسْعَةَ الْبَاقِيَةَ.

﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ﴾؛ أَي: وَحِدُوهُ وَ أَطِيعُوهُ وَأَفْرِدُوهُ بِالْعِبَادَةِ ﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾  
وَالشِّرْكَ: تَسْوِيَةُ غَيْرِ اللَّهِ بِاللَّهِ فِيمَا هُوَ مِنْ حَصَائِصِ اللَّهِ، وَقَوْلُهُ: ﴿شَيْئًا﴾ نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّهْيِ فَتَعْمُّ  
كُلِّ شَيْءٍ ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ وَيَكُونُ بَيْنَهُمَا وَالْإِحْسَانُ إِلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ وَالْفِعْلِ وَالتَّفَقُّعَ عَلَيْهِمَا إِذَا  
اِحْتِاجَا إِلَى ذَلِكَ.

﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾؛ أَي: صَاحِبِ الْقَرَابَةِ وَلَوْ كَانَ بَعِيدًا ﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي  
الْقُرْبَى﴾ هُوَ الَّذِي لَهُ مَعَ حَقِّ الْجَوَارِ حَقُّ الْقَرَابَةِ، فَالْجَارُ الْقَرِيبُ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ:

١. حَقُّ الْإِسْلَامِ.

٢. وَحَقُّ الْقَرَابَةِ.

٣. وَحَقُّ الْجَوَارِ.

﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾ الَّذِي لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ، فَهَذَا لَهُ حَقٌّ فِي الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجَوَارِ،  
وَقَدْ وَرَدَ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا (الْجِيرَانُ ثَلَاثَةٌ: جَارٌ لَهُ حَقٌّ وَاحِدٌ وَهُوَ أَدْنَى  
الْجِيرَانِ حَقًّا، وَجَارٌ لَهُ حَقَّانِ، وَجَارٌ لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ وَهُوَ أَفْضَلُ الْجِيرَانِ حَقًّا. فَأَمَّا الْجَارُ الَّذِي لَهُ  
حَقٌّ وَاحِدٌ فَالْجَارُ الْمُشْرِكُ لَا رَحِمَ لَهُ وَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ).



وَأَمَّا الَّذِي لَهُ حَقَانِ فَالْجَارُ الْمُسْلِمُ لَا رَحِمَ لَهُ وَلَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجَوَارِ، وَأَمَّا الَّذِي لَهُ ثَلَاثَةُ حُقُوقٍ فَجَارٌ مُسْلِمٌ ذُو رَحِمٍ لَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَحَقُّ الْجَوَارِ وَحَقُّ الرَّحِمِ، وَأَدْنَى حَقِّ الْجَوَارِ إِلَّا تُوذِي جَارَكَ بِقِتَارٍ قَدْرِكَ إِلَّا أَنْ تَقْدَحَ لَهُ مِنْهَا<sup>٧٦</sup>.

❖ **وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ** ❖ الصَّاحِبِ الْمُرَافِقِ لَكُمْ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ، ❖ **وَابْنِ السَّبِيلِ** ❖ الْمُسَافِرِ الْمُنْقَطِعِ فِي سَفَرِهِ ❖ **وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ** ❖ مِنَ الْأَرْقَاءِ ❖ **إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا** ❖ مُتَكَبِّرًا ❖ **فَخُورًا** ❖ يَتَفَاخَرُ عَلَيْهِمْ بِمَدْحِ نَفْسِهِ وَتَعْدَادِ مَنَاقِبِهَا، وَحَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي خِتَامِ هَذِهِ الْآيَةِ مِنَ الْإِخْتِيَالِ وَالْفَخْرِ؛ لِأَنَّ هَاتَيْنِ الصِّفَتَيْنِ تَحْمِلَانِ صَاحِبَهُمَا فِي الْغَالِبِ عَلَى الْإِسْتِكْبَارِ عَنْ آدَاءِ هَذِهِ الْحُقُوقِ الْعَشْرَةِ، فَالْغَالِبُ أَنْ مَنْ تَهَاوَنَ عَنْ آدَاءِ هَذِهِ الْحُقُوقِ أَنَّ فِيهِ إِخْتِيَالًا وَفَخْرًا وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ .

❖ **الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا** ❖ [النساء: ٣٧].

❖ **الَّذِينَ** ❖ مُبْتَدَأٌ، وَخَبْرُهُ<sup>٧٧</sup> ❖ **أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا** ❖.

❖ **يَبْخُلُونَ** ❖ يَمْنَعُونَ مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ بِذَلَّةٍ مِنَ الرِّكَاتِ وَالنَّفَقَةِ وَنَحْوِهَا ❖ **وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ** ❖؛ أَي: يُخْفُونَ ❖ **مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ** ❖ مِنَ الْعِلْمِ وَالْمَالِ، وَيَدْخُلُ فِي الْآيَةِ دُخُولًا أَوْلَى الْيَهُودِ الَّذِينَ كَتَمُوا نُبُوَّةَ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَهُمْ يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ❖ **وَأَعْتَدْنَا** ❖؛ أَي: هَيَأْنَا ❖ **لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا** ❖ مُخْزِيًا، وَفِي الْآيَةِ أَنَّ الْبُخْلَ بِالْعِلْمِ مِنْ أَسْوَأِ أَنْوَاعِ الْبُخْلِ وَأَقْبَحِهَا، بِحَيْثُ يَكْتُمُ الْعَالِمُ عِلْمَهُ عَمَّنْ يَحْتَاجُهُ.

<sup>٧٦</sup> أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٤٥٨)، وأبو نعيم في حلية الأولياء (٥/ص: ٢٠٧).

<sup>٧٧</sup> وقيل: خبرٌ لمبتدأٍ محذوف؛ أي: هم الذين.

وقيل: هي بدل من (مُخْتَالًا).

وقيل: مفعول به لفعل محذوف تقديره: أَدُمُ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ.

← وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَجْمَعُ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»<sup>٧٨</sup>، فَالْوَجِبُ عَلَى الْعَالِمِ عَدَمُ الْبُخْلِ بِعِلْمِهِ، وَأَنْ يَبْدُلَ عِلْمَهُ لِمَنْ أَحْتَاجُهُ مِنَ النَّاسِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: ٣٨].

✽ ﴿وَالَّذِينَ﴾ عُطِفَ عَلَى الَّذِينَ قَبْلَهُ، ﴿يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ لَا لِيُوجِهَ اللَّهُ وَإِنَّمَا غَرَضُهُمْ مِنَ الْإِنْفَاقِ مَدْحُ النَّاسِ وَتَنَاؤُهُمْ، وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَه»<sup>٧٩</sup>.

✽ ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ كَالْمُنَافِقِينَ وَأَهْلِ مَكَّةَ ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا﴾ صَاحِبًا ﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾؛ لِأَنَّهُ يُضِلُّهُ عَنِ الْهُدَى وَالْإِيمَانِ، وَيُزَيِّرُ لَهُ الرِّيَاءَ وَالْكَفْرَ وَالضَّلَالَ وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ.

← وَفِي الْآيَةِ: التَّحْذِيرُ الشَّدِيدُ مِنَ الْإِنْفَاقِ رِئَاءَ النَّاسِ فَكَمَا أَنَّ مَنْ بَحَلَ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَكَتَمَ مَا مَنَّ اللَّهُ بِهِ عَلَيْهِ مِنَ الْعِلْمِ عَاصٍ آثِمٌ مُخَالِفٌ لِرَبِّهِ، فَكَذَلِكَ مَنْ أَنْفَقَ وَتَعَبَّدَ لِغَيْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ آثِمٌ عَاصٍ لِرَبِّهِ مُسْتَوْجِبٌ لِلْعُقُوبَةِ، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ بِإِخْلَاصِ الْعِبَادَةِ لَهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ، فَقَالَ: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، فَالْإِنْفَاقُ لَا يَنْفَعُ بَدُونَ الْإِخْلَاصِ.

<sup>٧٨</sup> أخرجه أبو داود (٣٦٥٨)، والترمذي (٢٦٤٩)، وابن ماجه (٢٦٦).

<sup>٧٩</sup> أخرجه مسلم (٢٩٨٥).



﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾

[النساء: ٣٩].

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ الاستنفهام للتوبيخ والإِنْكَارِ، وَالْمَعْنَى: وَأَيُّ تَبَعَةٍ وَمَذْمَةٍ عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَحَدَهُ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ لَا يُرِيدُونَ مِنَ النَّاسِ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا، وَإِنَّمَا التَّبَعَةُ وَالْمَذْمَةُ فِيمَا هُمْ عَلَيْهِ ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ عَلَيْهِمُ﴾ وَسَيُجَازِيهِمْ عَلَى ذَلِكَ.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَعِفَهَا وَيُوتِ مِنْ لَدُنْهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

[النساء: ٤٠].

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ﴾ يُنْقِصُ أَحَدًا ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ مِقْدَارِ ﴿ذَرَّةٍ﴾ وَهِيَ النَّمْلَةُ الصَّغِيرَةُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وَيَقُولُ تَعَالَى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ٧ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ) [الزلزلة: ٧-٨].

← وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ الطَّوِيلِ وَفِيهِ: «فَيَقُولُ اللَّهُ: ارْجِعُوا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجُوهُ مِنَ النَّارِ، وَفِي لَفْظٍ: أَدْنَى أَدْنَى مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَأَخْرِجُوهُ مِنَ النَّارِ فَيُخْرِجُونَ حَلْفًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو سَعِيدٍ: افْرَأُوا إِن شِئْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ»<sup>٨٠</sup>.

← وَعَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا، وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا»<sup>٨١</sup>.

<sup>٨٠</sup> أخرجه البخاري (٧٤٣٩)، ومسلم (١٨٤).

<sup>٨١</sup> أخرجه مسلم (٢٨٠٨).

﴿وَأِنْ تَكُنْ﴾ الذَّرَّةُ ﴿حَسَنَةً﴾ مِنْ مُؤْمِنٍ، وَقَرَأَ ابْنُ كَثِيرٍ وَنَافِعٌ بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّ "تَكُنْ" مُضَارِعٌ كَانَ التَّامَّةُ؛ أَي: وَإِنْ تُوْجِدُ حَسَنَةً ﴿يُضَاعَفُهَا﴾؛ أَي: يُضَاعَفُ ثَوَابُهَا مِنْ عَشْرِ إِلَى أَكْثَرٍ وَرُبَّمَا بَلَغَتْ سَبْعِمِائَةَ ضِعْفٍ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ، وَهَذِهِ الْمُضَاعَفَاتُ كَمَا قَالَ شَيْخُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْحَضِيرِيُّ - حَفِظَهُ اللَّهُ - مَرَدُّهَا إِلَى قُوَّةِ الْإِحْلَاصِ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَحُسْنِ الْعَمَلِ.

◆ وَهَذَا يَقُولُ أَهْلُ الْعِلْمِ: حَابٌ وَخَسِرَ مَنْ فَاقَتْ آحَادُهُ عَشْرَاتُهُ.

◆ ﴿وَيُوتِ مِنْ لَدُنْهِ﴾؛ أَي: يُعْطَى زِيَادَةً مِنْ عِنْدِهِ مَعَ الْمُضَاعَفَةِ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ وَلَا يَعْلَمُ مِقْدَارَهُ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ، وَقِيلَ: هُوَ الْجَنَّةُ نَسَأَلُ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ وَنَعِيمِهِ.

﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١].

◆ ﴿فَكَيْفَ﴾ حَبْرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: كَيْفَ حَالُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ بِنَبِيِّ يَشْهَدُ عَلَيْهَا بِعَمَلِهَا، فَكُلُّ نَبِيٍّ يَشْهَدُ عَلَى قَوْمِهِ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ﴿وَجِئْنَا بِكَ﴾ يَا مُحَمَّدٌ ﴿عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾؛ أَي: عَلَى قَوْمِهِ بِأَنَّهُ ﷺ قَدْ بَلَغَهُمُ الرِّسَالَةَ، وَأَيْضًا عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَنْبِيَاءِ بِأَنَّهُمْ قَدْ بَلَّغُوا الرِّسَالَةَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]، وَنَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّحْلِ ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ﴾.

← وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! اقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ؟! قَالَ: نَعَمْ، إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النَّسَاءِ، حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ





وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَوْلٍ شَهِيدًا ﴿ فَقَالَ: حَسْبُكَ الْآنَ فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ ﴾<sup>٨٢</sup>، زاد مُسْلِمٌ: «شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ، أَوْ قَالَ: مَا كُنْتُ فِيهِمْ» شَكَ أَحَدُ رُؤَاتِهِ.

﴿يَوْمَئِذٍ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾  
[النساء: ٤٢].

﴿يَوْمَئِذٍ﴾ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿يَوْمَ﴾ يَتَمَتَّى ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوْا الرَّسُولَ لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾؛ أَي: يَكُونُونَ تُرَابًا حَتَّى يَتَخَلَّصُوا مِنْ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ النَّبَأِ: ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾.

﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾؛ أَي: لَا يَكْتُمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا، فَإِنْ قِيلَ كَيْفَ هَذَا مَعَ قَوْلِهِمْ: ﴿وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وَقَوْلِهِمْ: ﴿مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ﴾ [النحل: ٢٨]، وَقَوْلِهِمْ: ﴿بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُوا مِنْ قَبْلُ شَيْئًا﴾ [إفرا: ٧٤]، قِيلَ: هُوَ مَا بَيَّنَّهُ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- بِقَوْلِهِ: (بِأَنَّ أَلْسِنَتَهُمْ تَقُولُ وَاللَّهُ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ فَيَخْتِمُ اللَّهُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ، وَتَشْهَدُ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ)، فَكَتَمَ الْحَقُّ بِاعْتِبَارِ اللِّسَانِ، وَعَدَمِهِ بِاعْتِبَارِ الْأَيْدِي وَالْأَرْجُلِ.

← وَهَذَا الْجُمُعُ يُشِيرُ إِلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يس: ٦٥]، وَأَجَابَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ كَمَا فِي تَفْسِيرِ الْجَلَالِينِ وَغَيْرِهِ أَنََّّهُمْ يَكْتُمُونَ فِي وَقْتٍ وَلَا يَكْتُمُونَ فِي وَقْتٍ آخَرَ وَالْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ.

<sup>٨٢</sup> أخرجه البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (٨٠٠).

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا﴾ [النساء: ٤٣].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾؛ أي: لَا تُصَلُّوا وَلَا تَقْرَبُوا الْمَسَاجِدَ وَأَنْتُمْ فِي حَالِ سُكْرِ، وَجُمْلَةً ﴿وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ جُمْلَةً حَالِيَّةً، وَكَانَ هَذَا قَبْلَ نُزُولِ تَحْرِيمِ الْحُمْرِ ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾؛ أي: حَتَّى يَزُولَ عَنْكُمْ أَثَرُ السُّكْرِ وَتَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَتُفِيقُوا مِنَ السُّكْرِ، فَإِذَا عَلِمْتُمْ مَا تَقُولُونَ جَازَ لَكُمْ فِعْلُ الصَّلَاةِ وَأَيْضًا دُخُولُ الْمَسْجِدِ.

☆ **وَفِي قَوْلِهِ: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾** إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِمَنْ أَرَادَ الصَّلَاةَ أَنْ يَتَفَرَّغَ لَهَا تَفَرُّغًا تَامًا وَيَقْطَعَ عَنْهُ كُلَّ شَاغِلٍ يَشْغَلُ بَالَهُ وَتَفَكِيرَهُ حَتَّى يُقْبَلَ عَلَيْهَا بِقَلْبِهِ وَقَالِبِهِ.

﴿وَلَا جُنْبًا﴾ عَطْفٌ عَلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ إِذِ الْجُمْلَةُ أَيْضًا حَالِيَّةٌ ﴿إِلَّا عَابِرِي حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ وَالْمَعْنَى: وَلَا تُصَلُّوا أَيْضًا، وَلَا تَقْرَبُوا الْمَسَاجِدَ وَالْحَالُ أَنَّكُمْ عَلَى جَنَابَةٍ إِلَّا مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُجْتَازًا مِنْ بَابٍ إِلَى بَابٍ، حَتَّى تَغْتَسِلُوا مِنَ الْجَنَابَةِ، وَاسْتَدَلَّ عَامَّةُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى تَحْرِيمِ الْمُكْتِ فِي الْمَسْجِدِ لِلْجُنْبِ، كَمَا اسْتَدَلَّ بَعْضُهُمْ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ عَلَى أَنَّهُ يُجُوزُ لِلْجُنْبِ عُبُورُ الْمَسْجِدِ، وَهُوَ الْمَذْهَبُ عِنْدَ الْحَنَابِلَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الشَّافِعِيَّةِ، وَهُوَ الصَّحِيحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

← **وَالْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ:** أَنَّهُ يُجُوزُ لِلْجُنْبِ إِذَا تَوَضَّأَ أَنْ يَمُكَّتْ فِي الْمَسْجِدِ لِقَوْلِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ: "رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُونَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمْ مُجْنِبُونَ إِذَا تَوَضَّؤُوا وَضُوءَ الصَّلَاةِ "مُجْنِبُونَ إِذَا تَوَضَّؤُوا وَضُوءَ الصَّلَاةِ"<sup>٨٣</sup>، وَدَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى أَنَّهُ يُبَاحُ الْمُكْتُ فِي الْمَسْجِدِ لِلْجُنْبِ مُطْلَقًا، وَذَكَرُوا بِأَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ عَلَى ظَاهِرِهَا؛ أَي: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ فِي حَالَةِ الْجَنَابَةِ إِلَّا الْمُسَافِرَ الَّذِي عَدِمَ الْمَاءَ وَهُوَ جُنْبٌ يَتَيَمَّمُ وَيُصَلِّي.

<sup>٨٣</sup> أخرجه سعيد بن منصور في سننه (٦٤٦).

← وَقَدْ صَحَّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: "نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي الْمَسَافِرِ ﴿وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ قَالَ: إِذَا أَجْنَبَ فَلَمْ يَجِدْ الْمَاءَ تَيَمَّمَ وَصَلَّى حَتَّى يُدْرِكَ الْمَاءَ، فَإِذَا أَدْرَكَ الْمَاءَ اغْتَسَلَ"،<sup>٨٤</sup> وَقَدْ ذَكَرَ الْبَغَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي شَرْحِ السُّنَّةِ: (أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ ذَهَبَ إِلَى هَذَا التَّفْسِيرِ ﴿وَأَنْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾؛ أَي: مَرَضًا لَا تَسْتَطِيعُونَ مَعَهُ اسْتِعْمَالَ الْمَاءِ ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْعَائِطِ) وَ"الْعَائِطُ" هُوَ الْمَكَانُ الْمُنْحَفِضُ لِقِضَاءِ الْحَاجَةِ فِيهِ.

❖ ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْجِمَاعِ عَلَى الْأَظْهَرِ، وَهُوَ اخْتِيَارُ شَيْخِ الْمُفَسِّرِينَ ابْنِ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا﴾، وَقَدْ اخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِالصَّعِيدِ: فَالْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْفُقَهَاءِ أَنَّ الصَّعِيدَ هُوَ التُّرَابُ فَقَطْ، دُونَ سَائِرِ أَجْزَاءِ الْأَرْضِ، وَذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ وَغَيْرُهُمَا إِلَى أَنَّ الصَّعِيدَ وَجْهُ الْأَرْضِ.

❖ ﴿طَيِّبًا﴾ تَمَسَّحُوا بِتُّرَابٍ طَيِّبٍ مُنْبِتٍ، وَالْكَلامُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ طَوِيلٌ جِدًّا، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ يَنْبَغِي الْإِحْتِيَاظُ لِلْعِبَادَةِ، لَا سِيَّمَا مَعَ قُوَّةِ الْخِلَافِ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَمَتَى وُجِدَ التُّرَابُ فَإِنَّهُ لَا يُعَدَّلُ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ مِنْ أَجْزَاءِ الْأَرْضِ؛ لِأَنَّ التَّيَمُّمَ بِهِ صَحِيحٌ مُجْزِئٌ بِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَمَّا التَّيَمُّمُ بِغَيْرِهِ فَفِيهِ خِلَافٌ، وَالخُرُوجُ مِنَ الْخِلَافِ فِي مِثْلِ هَذَا مُتَأَكِّدٌ مَا أَمَكَّنَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ التُّرَابَ فَالْأَقْرَبُ أَنَّهُ يَتَيَمَّمُ بِمَا وَجَدَ مِنْ أَجْزَاءِ الْأَرْضِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

❖ ﴿طَيِّبًا﴾ طَاهِرًا، ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوْهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ مِنْ حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ فِي صِفَةِ التَّيَمُّمِ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ بِيَدَيْكَ هَكَذَا، ثُمَّ ضَرْبَ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ الشِّمَالِ عَلَى الْيَمِينِ وَظَاهَرَ كَفَيْهِ وَوَجْهَهُ»<sup>٨٥</sup>، فَإِذَا صِفَةُ التَّيَمُّمِ الْمَشْرُوعَةُ الَّتِي دَلَّ عَلَيْهَا الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ: أَنْ يَنْوِي، ثُمَّ يُسَمِّيَ وَالتَّسْمِيَةَ هُنَا كَالتَّسْمِيَةِ فِي الْوُضُوءِ؛ لِأَنَّ الْبَدَلَ لَهُ حُكْمُ الْمُبْدَلِ مِنْهُ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدَيْهِ الْأَرْضَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ثُمَّ يَمْسَحُ وَجْهَهُ وَكَفَيْهِ.

<sup>٨٤</sup> أخرجه البيهقي (١/ص: ٢١٦)، وابن جرير في تفسيره (٥/ص: ٦٢).  
<sup>٨٥</sup> أخرجه البخاري (٣٣٨)، ومسلم (٣٦٨).

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا﴾ وَفِي حَتْمِ هَذِهِ الْآيَةِ الْعَظِيمَةِ يَهْدِيَنِ الْإِسْمَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ أَحْكَامَ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى التَّخْفِيفِ وَالتَّيْسِيرِ وَرَفْعِ الْحَرْجِ وَالضَّبَقِ، وَهِيَ مُنَاسِبَةٌ لِجَمِيعِ أَحْوَالِ الْعِبَادِ حَسَبَ طَاقَاتِهِمْ وَقُدْرَاتِهِمْ، وَأَحْكَامُهَا مُخْتَلِفَةٌ حَسَبَ حَالِ الْعَبْدِ مِنَ السَّعَةِ وَالرَّخَاءِ، وَالْعَبْدُ لَا يُكَلَّفُ مِنَ الْعِبَادَاتِ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتُرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾  
[النساء: ٤٤].

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَيُّهَا الرَّسُولُ أَمَرَ الْيَهُودِ ﴿الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا﴾ حَطًّا ﴿مِنَ الْكِتَابِ﴾ وَهُوَ التَّوْرَةُ ﴿يَشْتُرُونَ﴾ يَسْتَبَدِلُونَ ﴿الضَّلَالَةَ﴾ بِأَهْدَى، وَهُوَ الْبَقَاءُ عَلَى دِينِهِمْ بَعْدَ ظُهُورِ الْآيَاتِ الْوَاضِحَةِ لَهُمْ عَلَى صِدْقِ رِسَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ هُوَ الرَّسُولُ الْمُبَشِّرُ بِهِ فِي التَّوْرَةِ.

﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾؛ أَي: يَتَمَنَّوْنَ أَنْ تَكُونُوا مِثْلَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدُوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾ [النساء: ٨٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ﴾ [البقرة: ١٠٩].

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥].

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ مِنْكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، وَقَدْ أَخْبَرَكُمْ بِعَدَاوتِهِمْ وَمَا يُبَيِّنُونَ لَكُمْ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ فَاخْذُرُوهُمْ أَشَدَّ الْحَذَرِ، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا﴾ يَلِي أَمْرَكُمْ وَيَحْفَظُكُمْ ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ يَدْفَعُ عَنْكُمْ مَكْرَهُمْ وَكَيْدَهُمْ، وَكَرَّرَ اللَّهُ تَعَالَى الْفِعْلَ "كَفَى" لِإِلْقَاءِ الطَّمَأِينَةِ وَالسَّكِينَةِ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَأَنَّهُ يَقُولُ: لَا تُبَالُوا بِهِمْ وَلَا تَكُونُوا فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ وَاکْتَفُوا بِوِلَايَةِ اللَّهِ وَنُصْرَتِهِ.



﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْمَعُ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِالسِّنْتِهِمْ وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَسْمَعُ وَأَنْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِن لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٤٦].

﴿مَنْ الَّذِينَ هَادُوا﴾ قَوْمٌ سُوءٍ وَهُمْ عُلَمَاؤُهُمْ ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ﴾؛ أَي: يُغَيِّرُونَ الْكَلَامَ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي التَّوْرَةِ مِنْ نَعْتِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَزَمَانِهِ وَنُبُوتِهِ ﴿عَن مَّوَاضِعِهِ﴾ الَّتِي وُضِعَ عَلَيْهَا ﴿وَيَقُولُونَ﴾ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِذَا أَمَرَهُمْ بِشَيْءٍ ﴿سَمِعْنَا﴾ قَوْلِكَ ﴿وَعَصَيْنَا﴾ أَمْرِكَ، وَهَذَا غَايَةُ مَا يَكُونُ مِنَ الْعِنَادِ وَالْكِبْرِ وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ، وَقَدْ قَالَهَا أَسْلَافُهُمْ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ﴾ [البقرة: ٩٣].

﴿وَأَسْمَعُ﴾ مِنَّا ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ (غَيْرٌ) حَالٍ مَنْصُوبَةٍ؛ أَي: غَيْرَ مَأْمُورٍ بِأَنْ تَسْمَعَ، فَيُوهَمُونَ أَنَّهُمْ قَصَدُوا الظَّاهِرَ الْمُتَبَادِرَ مِنْ قَوْلِهِمْ: غَيْرَ مُسْمَعٍ، أَي غَيْرَ مَأْمُورٍ بِأَنْ تَسْمَعَ، وَهُمْ أَرَادُوا بِهَا مَعْنَى آخَرَ وَهُوَ الدُّعَاءُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ السَّمْعِ، ﴿وَ﴾ يَقُولُونَ لَهُ ﴿رَاعِنَا لَيًّا بِالسِّنْتِهِمْ﴾ وَهِيَ أَيْضًا كَلِمَةٌ ذَاتُ وَجْهَيْنِ، فَهِيَ مُحْتَمِلَةٌ لِلْحَيْرِ بِحَمْلِهَا عَلَى مَعْنَى رَاعِ أَحْوَالِنَا، وَ مُحْتَمِلَةٌ لِلشَّرِّ وَتَكُونُ مِنَ الرَّعُونَةِ، وَهُوَ الحُمُقُ، وَهِيَ كَلِمَةٌ سَبَّ بِلُغَتِهِمْ، فَهُمْ يَقُولُونَهَا وَهُمْ يَقْصِدُونَ مَعْنَى الرَّعُونَةِ، وَهَذَا هِيَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ عَن قَوْلِ هَذِهِ الْكَلِمَةِ كَمَا فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَأَنْ يَقُولُوا بَدَلَهَا (أَنْظُرْنَا).

﴿لَيًّا بِالسِّنْتِهِمْ﴾؛ أَي: أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِاللَّفْظِ خِلَافَ مَعْنَاهُ الظَّاهِرِ مِنْهُ، فَيَضَعُونَ "رَاعِنَا" مَوْضِعَ "أَنْظُرْنَا"، ﴿وَطَعْنَا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ بَدَلَ قَوْلِهِمْ: "سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا" ﴿وَأَسْمَعُ﴾ بَدَلَ قَوْلِهِمْ "غَيْرَ مُسْمَعٍ" ﴿وَأَنْظُرْنَا﴾ بَدَلَ قَوْلِهِمْ "رَاعِنَا" ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ عِنْدَ اللَّهِ مِمَّا قَالُوهُ.



﴿وَأَقْوَمُ﴾ أَعْدَلُ وَأَصْوَبُ، ﴿وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ﴾ طَرَدَهُمْ وَأَبْعَدَهُمْ عَن رَحْمَتِهِ ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾  
فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ﴿قَلِيلًا﴾ صِفَةٌ لِمَصْدَرٍ مَّحْدُوفٍ تَقْدِيرُهُ "إِلَّا إِيْمَانًا قَلِيلًا" وَهُوَ الْإِيْمَانُ بِبَعْضِ  
الْكِتَابِ وَالرُّسُلِ، وَهَذَا الْإِيْمَانُ لَا يَنْفَعُهُمْ، وَهَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا بَعْضُ جَرَائِمِ الْيَهُودِ، كَتَحْرِيفِهِمُ الْكَلِمَ عَن  
مَوَاضِعِهِ، وَشِدَّةِ عِنَادِهِمْ وَاسْتِكْبَارِهِمْ، وَأَيْضًا عَدَاوَتُهُمُ الظَّاهِرَةَ لِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ وَسُوءِ أَدْبِهِمْ مَعَهُ، وَطَعْنِهِمْ  
فِي هَذَا الدِّينِ وَعَيْبِهِمَا.

﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا  
فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ [النساء: ٤٧].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ الْحِطَابَ مُوجَّهٌ لِلْيَهُودِ ﴿ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا﴾ مِّنَ الْقُرْآنِ عَلَى  
عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ مِّنَ التَّوْرَةِ ﴿مِن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا﴾ نَمْحُو مَا  
فِيهَا مِّنَ الْعَيْنِ وَالْأَنْفِ وَنَحْوَهُمَا.

﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا﴾؛ أَي: نُحَوِّلُ الْوَجْهَ قَفَا، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ ﴿أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا  
أَصْحَابَ السَّبْتِ﴾ الَّذِينَ هُمُ عَنِ الصَّيِّدِ فِيهِ فَلَمْ يَنْتَهُوْا، وَقَدْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَسَّحَهُمْ قَرْدَةً وَخَنَازِيرَ، كَمَا  
بَسَطَ اللَّهُ قِصَّتَهُمْ فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ، ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾ نَافِذًا لَا مَحَالَةَ، وَقِيلَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ  
الْآيَةُ أَسْلَمَ مِنْهُمْ مَنْ أَسْلَمَ، كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَعَيْبِهِ فَلَمَّ يَقَعُ هَذَا التَّهْدِيدُ الشَّدِيدُ،  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .



﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨].

﴿وفي الآية فوائد جمّة منها:

١. بيان خطورة الشرك وأنه أعظم ذنب عصي الله تعالى به، وأنه لا يُغفر لصاحبه إذا مات عليه، أمّا إذا تاب منه فإنّ الله يتوب عليه؛ كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٥٣].

وَهَلْ يَدْخُلُ الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ؟

فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ عَلَى قَوْلَيْنِ:

الأوّل: أنّه يَدْخُلُ فِي الشِّرْكَ الْأَكْبَرِ، وَلَيْسَ تَحْتَ الْمَشِيعَةِ، وَهَذَا قَالَ بِهِ إِمَامُ الدَّعْوَةِ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- وَالشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، وَحُجَّتُهُمْ بِأَنَّ الْآيَةَ عَامَّةٌ تَشْمَلُ الشِّرْكَ الْأَكْبَرَ وَالْأَصْغَرَ.

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ أُمَّةِ الدَّعْوَةِ أَنَّ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ لَا يَدْخُلُ، وَأَنَّهُ تَحْتَ الْمَشِيعَةِ

كَسَائِرِ الْكِبَائِرِ، وَهَذَا الَّذِي يَظْهَرُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ لُجُوه:

١. أَنَّ الْمُرَادَ بِالشِّرْكَ فِي الْآيَةِ الشِّرْكَ الْأَكْبَرَ دُونَ الْأَصْغَرَ لِأُمُورٍ.



٢. أَنَّ الشِّرْكَ إِذَا أُطْلِقَ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فَالْمُرَادُ بِهِ الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ، وَهَذَا وَاضِحٌ وَجَلِيٌّ لِمَنْ تَأَمَّلَهُ،

فَمَثَلًا:

أ. قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

ب. وَفِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَابَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١].

ج. وَفِي سُورَةِ يُوسُفَ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شَفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ [يونس: ١٨].

د. وَفِي سُورَةِ الْكَهْفِ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٨].

ذ. وَفِي سُورَةِ الْفُرْقَانِ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

هـ. وَفِي سُورَةِ الْحَجِّ (وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا حَرَّمَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ هَوِيَ بِهِ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

و. وَفِي سُورَةِ الْعَنْكَبُوتِ ﴿فَإِذَا رَكبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الدَّرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

ي- وَفِي سُورَةِ الزُّمَرِ ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ قَبْلَكَ لِأَنْ أَشْرَكَتَ لِيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وَالآيَاتُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ جِدًّا.





← وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ

النَّارَ».<sup>٨٦</sup>

← وَعَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْمُوجِبَاتَانِ؟

فَقَالَ «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ».<sup>٨٧</sup>

← وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قَالَ:

«أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلْقَكَ»<sup>٨٨</sup>. وَالْأَحَادِيثُ أَيْضًا فِي هَذَا كَثِيرَةٌ، وَالْمُرَادُ بِهَذِهِ النُّصُوصِ كَمَا هُوَ وَاضِحٌ وَجَلِيٌّ الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ الْمُخْرَجُ مِنَ الْمِلَّةِ الَّذِي صَاحِبُهُ خَالِدٌ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ، وَالْعِبَادُ بِاللَّهِ.

٣- أَنَّ سِيَاقَ الْآيَةِ يُدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَا الشِّرْكَ الْأَكْبَرُ؛ لِأَنَّ الْآيَاتِ الَّتِي قَبْلَهَا وَالَّتِي بَعْدَهَا تَتَحَدَّثُ

عَنِ الْيَهُودِ وَعَنْ شَيْءٍ مِنْ جَرَائِمِهِمْ، وَالْيَهُودُ قَبَّحَهُمُ اللَّهُ مَعَ ارْتِكَابِهِمْ هَذِهِ الْجَرَائِمَ الْعَظِيمَةَ يَقُولُونَ

﴿سَيَغْفِرُ لَنَا﴾ كَمَا فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا

الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيَغْفِرُ لَنَا﴾.

★ فَرَدَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمْ رَدًّا قَاطِعًا بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾، وَهَذَا أَمْرُهُمْ

فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ بِوُجُوبِ الْإِيمَانِ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ الْمُنَزَّلِ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَّ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ

مِنْهُمْ بِذَلِكَ وَأَقَامَ عَلَى دِينِهِ فَهُوَ مُشْرِكٌ كَافِرٌ، وَالْآيَةُ وَإِنْ نَزَلَتْ فِيهِمْ فَيَمَا يَظْهَرُ مِنَ السِّيَاقِ إِلَّا أَنَّهَا

عَامَّةٌ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ وَرَدُّ الْعِلْمِ إِلَيْهِ أَسْلَمُ.

٤- أَنَّ الَّذِي أَفْهَمَهُ مِنْ كَلَامٍ مَنْ قَرَأَتْ لَهُ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّهُمْ فَسَّرُوا الْآيَةَ بِالشِّرْكَ الْأَكْبَرِ وَإِلَيْكَ شَيْئًا

يَسِيرًا مِنْ كَلَامٍ بَعْضِهِمْ:

★ قَالَ شَيْخُ الْمُفَسِّرِينَ الْإِمَامُ أَبُو جَعْفَرٍ الطَّبْرِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "يَعْنِي بِذَلِكَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: "وَمَنْ

يُشْرِكُ بِاللَّهِ فِي عِبَادَتِهِ غَيْرُهُ مِنْ خَلْقِهِ فَقَدْ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا"، يَقُولُ: فَقَدْ اخْتَلَقَ إِثْمًا عَظِيمًا، وَإِنَّمَا

<sup>٨٦</sup> أخرجه البخاري (١٢٣٨)، ومسلم (٩٢).

<sup>٨٧</sup> أخرجه مسلم (٩٣).

<sup>٨٨</sup> أخرجه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ "مُفْتَرِيًّا"؛ لِأَنَّهُ قَالَ زُورًا وَإِفْكًَا بِجُحُودِهِ وَحَدَانِيَّةِ اللَّهِ، وَإِقْرَارِهِ بِأَنَّ لِلَّهِ شَرِيكًَا مِنْ خَلْقِهِ وَصَاحِبَةً أَوْ وَلَدًا، فَقَائِلٌ ذَلِكَ مُفْتَرٍ. وَكَذَلِكَ كُلُّ كَاذِبٍ، فَهُوَ مُفْتَرٍ فِي كَذِبِهِ مُخْتَلِقٌ لَهُ"، انْتَهَى.<sup>٨٩</sup>

★ وَقَالَ أَبُو السُّعُودِ: "وَالْمُرَادُ بِالشَّرْكِ: مُطْلَقُ الكُفْرِ الْمُنتَظِمِ لِكُفْرِ اليَهُودِ انْتِظَامًا أَوَّلِيًّا، فَإِنَّ الشَّرْعَ قَدْ نَصَّ عَلَى إِشْرَاكِ أَهْلِ الكِتَابِ قَاطِبَةً وَقَضَى بِخُلُودِ أَصْنَافِ الكَفَرَةِ فِي النَّارِ، وَنَزُولُهُ فِي حَقِّ اليَهُودِ كَمَا قَالَ مُقَاتِلٌ، وَهُوَ الْأَنْسَبُ بِسِيَاقِ النَّظْمِ الكَرِيمِ وَسِيَاقُهُ لَا يَقْتَضِي اخْتِصَاصَهُ بِكُفْرِهِمْ، بَلْ يَكْفِي أَنْدِرَاجُهُ فِيهِ قَطْعًا بَلْ لَا وَجْهَ لَهُ أَصْلًا لِاقْتِضَائِهِ جَوَازِ مَغْفَرَةٍ مَا دُونَ كُفْرِهِمْ فِي الشَّدَّةِ مِنْ أَنْوَاعِ الكُفْرِ؛ أَي: لَا يَغْفِرُ الكُفْرَ لِمَنْ اتَّصَفَ بِهِ بِلا تَوْبَةٍ وَإِيْمَانٍ لِأَنَّ الحِكْمَةَ التَّشْرِيعِيَّةَ مُقْتَضِيَةً لِسَدِّ بَابِ الكُفْرِ، وَجَوَازُ مَغْفَرَتِهِ بِلا إِيمَانٍ مِمَّا يُؤَدِّي إِلَى فَتْحِهِ وَلِأَنَّ ظُلْمَاتِ الكُفْرِ وَالْمَعَاصِي إِذَا يَسْتُرُهَا نُورُ الإِيْمَانِ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِيمَانٌ لَمْ يَغْفَرْ لَهُ شَيْءٌ مِنَ الكُفْرِ وَالْمَعَاصِي".<sup>٩٠</sup>

◆ وَمِنْ فَوَائِدِ هَذِهِ الآيَةِ العَظِيمَةِ: أَنَّ مَا دُونَ الشَّرْكِ مِنَ الذُّنُوبِ فَهُوَ تَحْتَ مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ؛ لِقَوْلِهِ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فَهَذِهِ الآيَةُ مِنْ أَقْوَى الأدلَّةِ لِمَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ القَائِلِينَ: بِأَنَّ صَاحِبَ الكَبِيرَةِ يَسْتَحِقُّ الوَعِيدَ المُرْتَبَّ عَلَى ذَلِكَ الذَّنْبِ، كَمَا وَرَدَتْ بِذَلِكَ النُّصُوصُ الشَّرْعِيَّةُ مِنَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُوَ بِذَلِكَ لَا يُخْرَجُ مِنَ الإِسْلَامِ، وَلَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالخُلُودِ فِي النَّارِ، وَيَقُولُونَ: هُوَ مُؤْمِنٌ بِإِيْمَانِهِ، فَاسِقٌ بِكَبِيرَتِهِ، وَهُوَ فِي مَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى عَذَّبَهُ بِقَدْرِ مَعْصِيَتِهِ، وَإِنْ شَاءَ سُبْحَانَهُ عَفَا عَنْهُ وَغَفَرَ لَهُ، فَكَاثِرًا بِهَذَا أَسْعَدَ الخَلْقِ؛ حَيْثُ أَعْمَلُوا النُّصُوصَ فِي مَوَاضِعِهَا كَمَا قَالَ ابْنُ أَبِي العِزِّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي شَرْحِ العَقِيدَةِ الطَّحَاوِيَّةِ، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ العَظِيمَةُ مِنْ أَهَمِّ الْمَسَائِلِ الفَارِقَةِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَبَيْنَ غَيْرِهِمْ مِنَ الفِرْقِ الضَّالَّةِ، فَقَدْ ذَكَرَهَا جَمِيعٌ مَنِ صَنَّفُوا فِي العَقَائِدِ المُخْتَصِرَةِ عَلَى مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

◆ وَمِنْ فَوَائِدِ هَذِهِ الآيَةِ: أَنَّ فِيهَا الرَّدَّ عَلَى الخَوَارِجِ وَالْمُعْتَرِلَةِ وَغَيْرِهِمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ إِنَّ مُرْتَكِبَ الكَبِيرَةِ مُخَلَّدٌ فِي النَّارِ، وَاحْتَلَفُوا فِي تَسْمِيَّتِهِ فِي الدُّنْيَا؛ فَالْخَوَارِجُ تُسَمِّيهِ كَافِرًا، وَالْمُعْتَرِلَةُ تَجْعَلُهُ فِي مَنْزِلَةِ بَيْنَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَتُسَمِّيهِ فَاسِقًا، وَالْخِلَافُ بَيْنَهُمَا لَفْظِي فَقَطْ، وَقَوْلُهُمْ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ- وَسَائِرُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَوْ تَتَبَعْنَا فَوَائِدَ هَذِهِ الآيَةِ العَظِيمَةِ لَطَالَ بِنَا

<sup>٨٩</sup> تفسير الطبري (٨/ص: ٤٥١).

<sup>٩٠</sup> إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم (٢/ص: ١٨٧).

الْمَقَامُ، لَكِنْ يَكْفِي مِنَ الْقِلَادَةِ مَا أَحَاطَ بِالْعُنُقِ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ»<sup>٩١</sup>.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٤٩].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ وَهُمْ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى حَيْثُ قَالُوا نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ، وَقَالُوا: لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى، وَيَدْخُلُ فِي الْآيَةِ كُلُّ مَنْ زَكَّى نَفْسَهُ وَوَصَفَهَا بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَالتَّحَلِّيِ بِالصِّفَاتِ الطَّيِّبَةِ وَالتَّحَلِّيِ عَنِ الْأَخْلَاقِ الرَّدِيئَةِ.

﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي﴾ يُعْنِي عَلَى ﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ بِالْإِيمَانِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ عَلَى أَنَّ ثَنَاءَ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الْمُعْتَدُّ بِهِ دُونَ ثَنَاءِ غَيْرِهِ، فَإِنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُطَّلِعُ عَلَى مَا فِي الْقُلُوبِ وَهُوَ الَّذِي يَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْلٌ لِلثَّنَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ أَنْتَقَى﴾ [النجم: ٣٢].

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ﴾ يُنْقَضُونَ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ﴿فَتِيلًا﴾ وَالْفَتِيلُ الْقَشْرَةُ الرَّقِيقَةُ الَّتِي فِي نَوَاقِ التَّمْرِ، وَإِذَا كَانَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يُظْلَمُ مِثْلَ هَذَا الشَّيْءِ الْحَقِيرِ فَغَيْرُهُ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى النَّهْيِ عَنْ تَزْكِيَةِ النَّفْسِ، وَأَنَّ الْأَصْلَ فِيهِ الْمَنْعُ إِلَّا إِذَا دَعَتْ الْحَاجَةُ إِلَى ذَلِكَ مَعَ أَمْنِ الْفِتْنَةِ؛ كَقَوْلِ يُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْهَا﴾ [يوسف: ٥٥].

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٥٠].

﴿أَنْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ﴾ يَحْتَلِفُونَ ﴿عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾؛ أَي: فِي تَزْكِيَتِهِمْ أَنْفُسَهُمْ، وَدَعْوَاهُمْ أَنَّهُمْ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ، وَقَوْلُهُمْ: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ [البقرة: ١١١]، ﴿وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا﴾ عَنْ فَسَادِ قَوْلِهِمْ وَاعْتِقَادِهِمْ.

<sup>٩١</sup> أخرجه الترمذي (٣٠٣٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ  
كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

❁ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ﴾ يعني: عُلَمَاءُ الْيَهُودِ، ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ﴾  
وَهُوَ السِّحْرُ كَمَا قَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، وَعَنْ قَبِيصَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:  
«إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطَّيْرَةَ مِنَ الْجِبْتِ»<sup>٩٢</sup>.

**الْعِيَافَةُ:** زَجْرُ الطَّيْرِ مِنْ أَجْلِ التَّشَاؤُمِ وَالتَّفَاؤُلِ.

**وَالطَّرْقُ:** الْحَطُّ يُحْطُ فِي الْأَرْضِ.

❁ ﴿وَالطَّاغُوتِ﴾ كُلُّ مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حُدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ أَوْ مَتَّبِعٍ أَوْ مُطَاعٍ ﴿وَيَقُولُونَ  
لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ كُفَّارُ قُرَيْشٍ ﴿هَؤُلَاءِ﴾؛ أَي: أَنْتُمْ ﴿أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يَعْنُونَ مُحَمَّدًا ﷺ  
وَأَصْحَابَهُ ﴿سَبِيلًا﴾ دِينًا، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ فِي كَلَامِهِمْ وَهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ  
لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ يَمْنَعُ عَنْهُ عُقُوبَةُ اللَّهِ تَعَالَى، وَفِي الْآيَتَيْنِ الْإِنْكَارُ وَالتَّعَجُّبُ  
مِنْ حَالِ الْيَهُودِ الَّذِينَ أَعْطَاهُمُ اللَّهُ حِطًّا مِنَ الْعِلْمِ وَمَعَ ذَلِكَ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ، وَيُفَضِّلُونَ  
أَهْلَ الْكُفْرِ عَلَىٰ أَهْلِ الْإِيمَانِ، وَمِنْ أَجْلِ هَذَا لَعَنَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَبْعَدَهُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ.

<sup>٩٢</sup> أخرجه أبو داود (٣٩٠٧)، وأحمد (٢٠٦٠٣).

﴿أَمْ هُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ إِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣].

أَي: لَيْسَ لَهُمْ نَصِيبٌ وَلَا حَظٌّ مِّنَ الْمُلْكِ وَالرِّيَاسَةِ فَيُفْضَلُونَ مَن شَاءُوا، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ وَالسُّلْطَانِ لَمَا أُعْطُوا أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا، وَلَوْ كَانَ مِقْدَارَ نَقِيرٍ لِشِدَّةِ بُخْلِهِمْ.

وَالنَّقِيرُ: النَّقْرَةُ أَوْ النُّكْتَةُ الَّتِي تَكُونُ فِي شَقِّ النَّوَاةِ مِنْهَا تَنْبُتُ النَّحْلَةُ<sup>٩٣</sup>، يُضْرَبُ بِهَا الْمَثَلُ لِلْقَلَّةِ وَالْحِقَارَةِ، مِثْلُ الْفَتِيلِ وَالْقَطْمِيرِ. وَفِي الْمَثَلِ: "لَا يَمْلِكُ شَرَّوِي نَقِيرًا".

وَقَدْ وَرَدَتْ لَفْظَةُ "النَّقِيرِ" فِي سُورَةِ النَّسَاءِ مَرَّتَيْنِ؛ الْأَوَّلُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَالثَّانِي فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

وَفِي الْآيَةِ مِنَ الْفَوَائِدِ:

١- شِدَّةُ بُخْلِ الْيَهُودِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾، وَأَهْمٌ لَوْ كَانُوا مَلُوكًا لَبَخَلُوا بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ الْحَقِيرِ، وَهَذَا شَأْنُ النَّفْسِ الْمَجْبُولَةِ عَلَى الشُّحِّ لَوْ مَلَكَتْ مَا مَلَكَتْ لَبَقِيَتْ عَلَى شُحِّهَا.

٢- التَّعْبِيرُ بِالْخَاصِّ عَنِ الْعَامِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾، فَلَيْسَ الْمُرَادُ النَّقْرَةُ الَّتِي فِي ظَهْرِ النَّوَاةِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ نَفْيُ كُلِّ شَيْءٍ<sup>٩٤</sup>.

٣- الْفَاءُ فِي "فَإِذَا" تُسَمَّى الْفَاءَ الْفَصِيحَةَ؛ لِإِفْصَاحِهَا عَنِ مَحْذُوفٍ، وَالْمَحْذُوفُ هُنَا هُوَ الشَّرْطُ الْمُقَدَّرُ؛ أَي: إِذَا جُعِلَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَنْ...

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤].

﴿أَمْ﴾ بَلْ ﴿يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾؛ أَي: النَّبِيِّ ﷺ وَالْمُؤْمِنِينَ، ﴿عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ مِّنَ النَّبُوَّةِ وَالْكِتَابِ وَالْعِزِّ وَالنَّصْرِ وَالْعَلْبَةِ ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾؛ أَي: أَهْلَهُ وَذُرِّيَّتَهُ؛ كَأِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ

<sup>٩٣</sup> أخرج عن ابن عباس سعيد بن منصور في سننه (٦٥٨)، والطبري في تفسيره (٤٧٣)، وابن المنذر في تفسيره (١٨٨٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٤٥٦٣).

<sup>٩٤</sup> يُنظر: المغني لابن قدامة (١٣/ص: ٥٤٤).

وَيَعْتُوبَ وَغَيْرِهِمْ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ-، أَعْطَاهُمُ اللَّهُ ﴿الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ وَالنَّبُوَّةَ ﴿وَأَتَيْنَاهُم مَّلَكًا﴾ كَمَلِكِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَيُوسُفَ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ-.

﴿عَظِيمًا﴾ وَأَسْعَى، فَكَيْفَ يَحْسُدُونَهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-، وَهُوَ مِنْ ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ-، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، فَلَا يُسْتَبَعَدُ أَنْ يُؤْتَى نَبِيًّا مُحَمَّدًا ﷺ مِثْلَ مَا آتَاهُمْ.

وَفِي الْآيَةِ تَحْرِيمُ الْحَسَدِ، وَهُوَ مِنْ أَحْصَى أَوْصَافِ الْيَهُودِ - قَبَحَهُمُ اللَّهُ-، وَهُوَ يُنَاقِضُ كَمَالَ الْإِيمَانِ؛ وَلِذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَلَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ الْإِيمَانُ وَالْحَسَدُ»<sup>٩٥</sup>، فَالْمُؤْمِنُ الْحَقُّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُخَالِطَ قَلْبُهُ الْحَسَدَ.

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ٥٥].

﴿فَمِنْهُمْ﴾؛ أَي: الْيَهُودُ ﴿مَنْ ءَامَنَ بِهِ﴾ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَبِمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الْقُرْآنِ، وَهُمْ قَلَّةٌ كَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَغَيْرِهِ.

﴿وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ﴾ أَعْرَضَ ﴿عَنْهُ﴾ فَلَمْ يُؤْمِنْ بِهِ، ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ لِمَنْ لَا يُؤْمِنُ بِمُحَمَّدٍ ﷺ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ نَارًا كَلَّمًا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بِدَلْنِهِمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٥٦].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ﴾ نُدْخِلُهُمْ ﴿نَارًا﴾ عَظِيمَةً، وَتُكْرِتُ لِلتَّهْوِيلِ، ﴿كَلَّمًا نَضِجَتْ﴾ اخْتَرَقَتْ، ﴿جُلُودُهُمْ بِدَلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ بِأَنْ يُعَادَ ذَلِكَ الْجِلْدُ بِعَيْنِهِ عَلَى صُورَةِ أُخْرَى جَدِيدَةٍ، فَالتَّبْدِيلُ عَلَى حَقِيقَتِهِ.

<sup>٩٥</sup> أخرجه النسائي في سننه (٣١٠٩).

﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾ لَا يَغْلِبُهُ غَالِبٌ وَلَا يَمْنَعُ عِقَابَهُ مَانِعٌ ﴿حَكِيمًا﴾ فِي تَدْبِيرِهِ وَتَقْدِيرِهِ.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا هُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ [النساء: ٥٧].

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا هُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ مِنَ الْأَنْجَاسِ الْحَسِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ.

﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ دَائِمًا لَا حَرَّ فِيهِ وَلَا بَرْدَ، نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨].

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ جَمْعُ أَمَانَةٍ، وَهِيَ: كُلُّ حَقٍّ لَزِمَكَ أَدَاؤُهُ وَحِفْظُهُ، وَهُوَ خِطَابٌ يَفْتَضِي عُمُومَهُ سَائِرِ النَّاسِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ دُخُولًا أَوْلِيًّا الْحُكَّامَ وَالْأَمْرَاءَ وَالْقُضَاةَ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَ الْحُكْمَ وَالْقَضَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ، وَالْقَضَاءُ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي الْحُكْمِ وَالْقَضَاءِ وَنَحْوِهِمْ.

← وَمِمَّا يُؤَيِّدُ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَمَرَ بِطَاعَتِهِمْ فِي الْآيَةِ التَّالِيَةِ، وَسَبَبُ نُزُولِهَا كَمَا ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَتَحَ مَكَّةَ، وَتَسَلَّمَ مَفَاتِيحَ الْكَعْبَةِ مِنْ بَنِي شَيْبَةَ طَلَبَهَا مِنْهُ الْعَبَّاسُ لِيَجْمَعَ لَهُ بَيْنَ سِقَايَةِ الْحَاجِّ وَسِدَانَةِ الْبَيْتِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ، فَدَفَعَ مَفَاتِيحَ الْكَعْبَةِ إِلَىٰ بَنِي شَيْبَةَ. وَوُزُوْدُ الْآيَةِ عَلَىٰ هَذَا السَّبَبِ لَا يُنَافِي مَا فِيهَا مِنَ الْعُمُومِ، فَلَا يُعْتَبَرُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ لَا بِخُصُوصِ السَّبَبِ كَمَا تَقَرَّرَ فِي الْأُصُولِ، وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ أَنَّ الْأَمَانَاتِ مَرْدُودَةٌ إِلَىٰ أَرْبَابِهَا الْأَبْرَارِ مِنْهُمْ وَالْفُجَّارِ كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ - رَجَمَهُ اللَّهُ - ٩٦.

<sup>٩٦</sup> تفسير القرطبي (٥/ص: ٢٥٦)، بتصرف يسير. والإجماع المذكور عن ابن المنذر حكاه في كتابه الإشراف على مذاهب العلماء (٦/ص: ٣٣٠).

﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾، وَالْعَدْلُ: الْحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ؛ أَي: بِمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

وَلَا بُدَّ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ الْجَاهِلَ لَا يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ، وَفَاقِدُ الشَّيْءِ لَا يُعْطِيهِ - كَمَا يُقَالُ -.

﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾؛ أَي: يُرْشِدُكُمْ إِلَيْهِ وَيَحْتَكُمُ عَلَيْه، وَالْمَحْصُوصُ بِالْمَدْحِ مَحْدُوفٌ، وَهُوَ: تَأْدِيَةُ الْأَمَانَةِ وَالْحُكْمُ بِالْعَدْلِ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا﴾ لِأَقْوَالِكُمْ ﴿بَصِيرًا﴾ بِكُلِّ أَعْمَالِكُمْ.

وَفِي الْآيَةِ وُجُوبُ آدَاءِ الْأَمَانَاتِ إِلَى أَصْحَابِهَا.

← وَيُفْهَمُ مِنَ الْآيَةِ: تَحْرِيمُ الْخِيَانَةِ، وَقَدْ وَرَدَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ ائْتَمَنَكَ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ».<sup>٩٧</sup>

وَفِي الْآيَةِ وُجُوبُ الْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

← عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: "نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ، إِذْ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ".<sup>٩٨</sup>

← وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: "بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعَضِبَ، فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا، فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقَدُوهَا، فَقَالَ: أُدْخِلُوهَا، فَهَمُّوا وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمْسِكُ

<sup>٩٧</sup> أخرجه أبو داود (٣٥٣٥)، والترمذي (١٢٦٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

<sup>٩٨</sup> أخرجه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤) باختلاف يسير.





بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَزْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ، فَمَا زَالُوا حَتَّى حَمَدَتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ»<sup>٩٩</sup>.

وَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْوُلَاةَ بِإِدَاءِ الْأَمَانَاتِ وَالْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ -وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا بِتَحْكِيمِ الشَّرِيعَةِ- أَمَرَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ بِطَاعَتِهِمْ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ»؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَقِيمُ لِلنَّاسِ أَمْرٌ دِينِيهِمْ وَدُنْيَاهُمْ إِلَّا بِطَاعَتِهِمْ، وَطَاعَتُهُمْ -فِيمَا لَمْ يَكُنْ مَعْصِيَةً- كَمَا أُشِيرَ إِلَى ذَلِكَ فِي حَذْفِ الْفِعْلِ عِنْدَ الْأَمْرِ بِطَاعَتِهِمْ مِنْ طَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ وَطَاعَتُهُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ وَالْعُلَمَاءُ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ أَيْضًا؛ وَهُمْ الْعَامِلُونَ؛ فَاتَّهَمَ يَأْمُرُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ.

❁ **﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ﴾**؛ أَي: فَإِنْ اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَأُولُو الْأَمْرِ فِي أَيِّ شَيْءٍ **﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ﴾**؛ أَي: إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، **﴿وَالرَّسُولِ﴾**؛ أَي: إِلَى سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، **﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** شَرْطٌ جَوَابُهُ مَحْذُوفٌ اِكْتِفَاءً بِدَلَالَةِ الْمَذْكُورِ عَلَيْهِ.

← **وَالْمَعْنَى:** إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ حَقَّ الْإِيمَانِ، فَرُدُّوهُ مَا اِخْتَلَفْتُمْ فِيهِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ.

❁ **﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾**؛ أَي: رُدُّكُمْ مَا اِخْتَلَفْتُمْ فِيهِ إِلَى الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ خَيْرٌ لَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنَ التَّنَازُعِ وَالِاخْتِلَافِ، **﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾** عَاقِبَةٌ فِي دِينِكُمْ وَدُنْيَاكُمْ وَمَعَاشِكُمْ وَأَحْوَالِكُمْ. وَفِي الْآيَةِ وَجُوبُ طَاعَةِ الْوُلَاةِ الْأَمْرِ مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أَمَرُوا بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ.

← كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ»<sup>١٠٠</sup>.

<sup>٩٩</sup> أخرجه البخاري (٤٣٤٠).

<sup>١٠٠</sup> أخرجه البخاري (٢٩٥٥)، ومسلم (١٨٣٩).

← وَتَقَدَّمَ حَدِيثُ عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا: (إِنَّمَا الطَّاعَةُ بِالْمَعْرُوفِ) ١٠١، وَالْأَدِلَّةُ عَلَى هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَاللَّهُ جَلَّ وَعَلَا جَعَلَ طَاعَتَهُمْ تَابِعَةً لِطَاعَتِهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ ﷺ فَقَالَ: ﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾.

فَحَذَفَ الْفِعْلَ (وَأَطِيعُوا)، وَذَكَرَهُ مَعَ طَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ؛ لِأَنَّ طَاعَةَ الرَّسُولِ بَجِبُ اسْتِثْلَالًا مِنْ غَيْرِ عَرْضٍ مَا أَمَرَ بِهِ عَلَى الْكِتَابِ، بَلْ إِذَا أَمَرَ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ مُطْلَقًا، سَوَاءً كَانَ مَا أَمَرَ بِهِ فِي الْكِتَابِ أَوْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ؛ لِأَنَّ السُّنَّةَ وَحْيٍ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣-٤]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

← وَتَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ». ١٠٢

← وَعَنْهُ أَيْضًا -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَنْ يَا أَبِي؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي». ١٠٣ وَبِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، أَلَا يُوْشِكُ رَجُلٌ شَبَعَانَ عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ». ١٠٤

◆ فَكُلُّ هَذِهِ الْأَدِلَّةِ وَغَيْرِهَا تَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَنَّ طَاعَةَ النَّبِيِّ ﷺ طَاعَةٌ مُسْتَقْبَلَةٌ عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَهِيَ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِلَا شَكٍّ، فَالْمُطِيعُ لِلرَّسُولِ ﷺ مُطِيعٌ لِلَّهِ كَمَا فِي آيَةِ النَّسَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

☆ وَفِي الْآيَةِ وَجُوبُ الرُّجُوعِ فِي كُلِّ شَيْءٍ تَنَازَعَ فِيهِ النَّاسُ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ١٠].

١٠١ أخرجه البخاري (٧١٤٥).

١٠٢ أخرجه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).

١٠٣ أخرجه البخاري (٧٢٨٠).

١٠٤ أخرجه أحمد في المسند (١٧١٧٤)، وأبو داود في سننه (٤٦٠٤).

← وَيُفْهَمُ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّحَاكُّمُ إِلَى غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ، وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَأَنَّ مَنْ تَحَاكَمَ إِلَى غَيْرِهِمَا فَلَيْسَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ يَقُولُونَ كَاذِبِينَ ﴿أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ وَهُوَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ، ﴿وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ كَالْتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾.

جُمْلَةُ "يُرِيدُونَ" حَالِيَّةٌ وَأَنَّ وَمَا فِي حِزِّهَا مَصَدَرٌ مُؤَوَّلٌ مَفْعُولٌ بِهِ لـ "يُرِيدُونَ"، وَالتَّشْدِيدُ: يُرِيدُونَ التَّحَاكُّمَ إِلَى الطَّاغُوتِ فِيمَا يَفْعُ بَيْنَهُمْ مِنْ حُصُومَاتٍ.

﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾؛ أَي: بِالطَّاغُوتِ، وَهُوَ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ: الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ﴾ عَنِ الْهُدَى وَالْحَقِّ ﴿ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ لَا يَرْجِعُونَ عَنْهُ إِلَى دِينِ اللَّهِ إِلَى الْمَوْتِ.

← وَقَدْ اخْتَلَفَتِ الرَّوَايَاتُ فِي سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ اخْتِلَافًا مُتَقَارِبًا، وَأَصَحُّهَا مَا ثَبَتَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّهُ قَالَ: "كَانَ أَبُو بَرزَةَ الْأَسْلَمِيُّ كَاهِنًا يَقْضِي بَيْنَ الْيَهُودِ فِيمَا يَتَنَافَرُونَ إِلَيْهِ، فَتَنَافَرَ إِلَيْهِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَاتِ". ١٠٥.

وَفِي الْآيَةِ وَجُوبُ التَّحَاكُّمِ إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأَنَّ التَّحَاكُّمَ إِلَى غَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَحَاكُّمٌ إِلَى الطَّاغُوتِ وَهُوَ كُفْرٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِهِ، وَهُوَ يُنَافِي الْإِيمَانَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى.

١٠٥ أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢٠٤٥).

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾  
[النساء: ٦١].

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ﴾؛ أي: لِلْمُنَافِقِينَ ﴿تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَىٰ الرَّسُولِ﴾ لِيَحْكُمَ بَيْنَكُمْ، وَفِي إِعَادَةِ الْعَامِلِ "إِلَىٰ" دَلِيلٌ عَلَىٰ أَنَّ التَّحَاكُمَ إِلَىٰ الرَّسُولِ وَإِلَىٰ سُنَّتِهِ ﷺ تَجِبُ اسْتِفْلَالًا إِذَا لَمْ يَرِدْ فِي الْقُرْآنِ.

﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ﴾ يُعْرِضُونَ ﴿عَنْكَ﴾ إِلَىٰ غَيْرِكَ إِعْرَاضًا تَأَمًّا؛ لِعِلْمِهِمْ أَنَّكَ تَحْكُمُ بِالشَّرْعِ وَلَا تَقْبَلُ الرِّشْوَةَ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ﴾ يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً أَنَّ الْآيَاتِ نَزَلَتْ فِي الْمُنَافِقِينَ، وَأَنَّ مِنْ صِفَاتِهِمْ -قَبْحَتُهُمْ اللَّهُ- أَنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَىٰ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَىٰ الرَّسُولِ وَإِلَىٰ سُنَّتِهِ، لَا يَسْتَجِيبُونَ لِذَلِكَ، بَلْ يَصُدُّونَ عَنْهُ صُدُودًا، بِخِلَافِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ إِذَا دُعُوا إِلَىٰ التَّحَاكُمِ إِلَىٰ الرَّسُولِ ﷺ وَإِلَىٰ سُنَّتِهِ بَادَرُوا إِلَىٰ الاسْتِجَابَةِ لِذَلِكَ، وَقَالُوا بِلِسَانِ حَالِهِمْ وَمَقَالِهِمْ: (سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا)، وَأَنَّهُمْ يَصِيرُونَ بِذَلِكَ مُفْلِحِينَ، وَيَكُونُونَ مِنَ الْفَائِزِينَ بِجَنَاتِ النَّعِيمِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَىٰ اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٥١) وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [النور: ٥١-٥٢].

﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾  
[النساء: ٦٢].

﴿فَكَيْفَ﴾ يَكُونُ حَالُهُمْ ﴿إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ﴾؛ أي: إِذَا نَزَلَتْ بِهِمْ عُقُوبَةٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ﴿بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ مِنَ الْكُفْرِ وَالْمَعَاصِي الَّتِي مِنْ أَعْظَمِهَا التَّحَاكُمُ إِلَىٰ الطَّاعُوتِ.

﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ يَعْتَدِرُونَ وَ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا﴾، "إِنْ" نَافِيَةٌ، وَالْمَعْنَى: مَا أَرَدْنَا بِالتَّحَاكُمِ إِلَىٰ غَيْرِكَ، ﴿إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾ بَيْنَ الْحُصْمَيْنِ، وَهُمْ كَاذِبُونَ؛ لِأَنَّ الْإِحْسَانَ وَالتَّوْفِيقَ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالتَّحَاكُمِ إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَعَظَّمَهُمْ وَقُلْ هُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾  
[النساء: ٦٣].

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ مِنَ النِّفَاقِ وَالْكَذِبِ، ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾ بَعْدَ قَبُولِ  
اعْتِدَارِهِمْ ﴿وَعَظَّمَهُمْ﴾ رَعَبَهُمْ فِي طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَخَوْفِهِمْ مِنْ تَرْكِ الطَّاعَةِ وَالْإِنْقِيَادِ.

﴿وَقُلْ هُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾، قُلْ هُمْ كَلَامًا مُؤَثِّرًا يُؤَثِّرُ فِي قُلُوبِهِمْ، وَيَكُونُ كَلَامُكَ فِيَمَا  
بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ؛ لِأَنَّهُ أَدْعَى لِلْقَبُولِ وَأَقْرَبُ إِلَى الْإِسْتِجَابَةِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ عَنْ نِفَاقِهِمْ.

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ  
وَأَسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤].

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾؛ أَي: لِيَتَّبَعَ فِيَمَا يَحْكُمُ بِهِ، لَا لِيُطَلَّبَ الْحُكْمُ مِنْ غَيْرِهِ، فَطَاعَتُهُ  
فِيَمَا حَكَمَ بِهِ فَرَضٌ ﴿بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ بِقَضَائِهِ وَقَدْرِهِ وَتَوْفِيقِهِ وَإِعَانَتِهِ وَتَيْسِيرِهِ، فَمَنْ أَدَانَ اللَّهُ لَهُ وَأَرَادَ هِدَايَتَهُ  
اهْتَدَى، وَمَنْ لَمْ يَأْذَنْ لَهُ فِي هِدَايَتِهِ لَمْ يَهْتَدِ، فَالْأَمْرُ بِيَدِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾ عَائِدٌ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ﴿إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ بِالتَّحَاكُمِ إِلَى الطَّاعُوتِ وَتَرْكِهِمُ التَّحَاكُمِ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ﴿جَاءُوكَ﴾ نَادِمِينَ تَائِبِينَ وَذَلِكَ فِي حَالِ حَيَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ﴾، فِيهِ التَّفَاتُ عَنْ لَفْظِ الْحُطَابِ إِلَى لَفْظِ الْمُعَايَبَةِ تَعْظِيمًا  
لِاسْتِغْفَارِهِ ﷺ، وَإِجْلَالًا لَهُ وَتَفْخِيمًا لِشَأْنِهِ، ﴿لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا﴾ عَلَيْهِمُ ﴿رَحِيمًا﴾ بِهِمْ.

﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

← عَنْ عُرْوَةَ قَالَ: "حَاصِمَ الزُّبَيْرِ رَجُلًا فِي شِرَاحِ الْحَرَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، وَاسْتَوْعَى النَّبِيُّ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ، حِينَ أَحْفَظَهُ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ أَشَارَ عَلَيْهِمَا بِأَمْرٍ لهُمَا فِيهِ سَعَةٌ. قَالَ الزُّبَيْرُ: فَمَا أَحْسَبُ هَذِهِ الْآيَةَ إِلَّا نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الْآيَةَ" ١٠٦.

✽ ﴿فَلَا﴾ "لَا" لَيْسَتْ زَائِدَةً، وَإِنَّمَا هِيَ رُدُّ عَلَىٰ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ تَحَاكُمِ الْمُنَافِقِينَ إِلَى الطَّاعُوتِ، وَتَرْكِهِمُ التَّحَاكُمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَالْمَعْنَى: لَيْسَ الْأَمْرُ كَمَا يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ، وَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاعُوتِ ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، أَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَىٰ بِنَفْسِهِ الْعَظِيمَةِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ لَا يُؤْمِنُونَ.

✽ ﴿حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ، ﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ مِنْ نِزَاعَاتٍ وَحُصُومَاتٍ، ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾؛ أَي: لَا يَبْقَىٰ فِي صُدُورِهِمْ ﴿حَرَجًا﴾ ضَيْقًا، ﴿مِمَّا قَضَيْتَ﴾ بِهِ ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ وَيَتَقَادُوا لِحُكْمِكَ انْقِيَادًا تَامًّا بِظَاهِرِهِمْ وَبَاطِنِهِمْ.

← قَالَ ابْنُ سَعْدٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "فَالْتَحَكِيمُ فِي مَقَامِ الْإِسْلَامِ، وَانْتِفَاءُ الْحَرْجِ فِي مَقَامِ الْإِيمَانِ، وَالتَّسْلِيمُ فِي مَقَامِ الْإِحْسَانِ، فَمَنْ اسْتَكْمَلَ هَذِهِ الْمَرَاتِبَ وَكَمَّلَهَا فَقَدْ اسْتَكْمَلَ مَرَاتِبَ الدِّينِ كُلَّهَا، فَمَنْ تَرَكَ هَذَا التَّحَكِيمَ الْمَدْكُورَ غَيْرَ مُلْتَزِمٍ لَهُ فَهُوَ كَافِرٌ، وَمَنْ تَرَكَهُ مَعَ التَّزَامِهِ فَلَهُ حُكْمُ امْتِنَالِهِ مِنَ الْعَاصِينَ" ١٠٧.

١٠٦ أخرجه البخاري (٤٥٨٥).

١٠٧ تيسير الكريم الرحمن، ص: ١٨٤.

★ وَقَدْ دَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْعَظِيمَةُ عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ جَمِيعًا التَّحَاكُمَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ مِنْ حُصُومَاتٍ وَنِزَاعَاتٍ إِلَى شَرَعِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَالرُّضُوحَ لَهُ، وَالتَّسْلِيمَ بِهِ، وَلَا يَجُوزُ التَّحَاكُمُ إِلَى غَيْرِ شَرَعِ اللَّهِ.

← "فَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَجُوزُ التَّحَاكُمُ إِلَى غَيْرِ شَرَعِ اللَّهِ، أَوْ إِلَى الْآبَاءِ أَوْ إِلَى الْأَجْدَادِ أَوْ إِلَى الْقَوَانِينِ الْوَضِيعَةِ فَإِنَّ الْإِيمَانَ مُنْتَفٍ عَنْهُ، وَيَكُونُ بِذَلِكَ كَافِرًا كُفْرًا أَكْبَرَ، فَمَنْ رَأَى أَنَّ شَرَعَ اللَّهِ لَا يَجِبُ تَحْكِيمُهُ، وَلَكِنْ لَوْ حَكَمَ كَانَ أَفْضَلَ، أَوْ رَأَى أَنَّ الْقَانُونَ أَفْضَلُ، أَوْ رَأَى أَنَّ الْقَانُونَ يُسَاوِي حُكْمَ اللَّهِ فَهُوَ مُرْتَدٌّ عَنِ الْإِسْلَامِ، أَمَّا الَّذِي يَرَى أَنَّ الْوَاجِبَ تَحْكِيمُ شَرَعِ اللَّهِ، وَأَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَحْكِيمُ الْقَوَانِينِ وَلَا غَيْرَهَا مِمَّا يُخَالِفُ شَرَعَ اللَّهِ، وَلَكِنَّهُ قَدْ يَحْكُمُ بغيرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لهُوَ فِي نَفْسِهِ ضِدَّ الْمَحْكُومِ عَلَيْهِ، أَوْ لِرِشْوَةٍ، أَوْ لِأُمُورٍ سِيَاسِيَّةٍ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْأَسْبَابِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ وَمُخْطِئٌ وَمُخَالِفٌ لِلشَّرَعِ فَهَذَا يَكُونُ نَاقِصَ الْإِيمَانِ، وَقَدْ انْتَفَى فِي حَقِّهِ كَمَالُ الْإِيمَانِ الْوَاجِبِ، وَهُوَ بِذَلِكَ يَكُونُ كَافِرًا كُفْرًا أَصْغَرَ، وَظَالِمًا ظَلَمًا أَصْغَرَ، وَفَاسِقًا فَسِقًا أَصْغَرَ، كَمَا صَحَّ مَعْنَى ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- وَجَاهِدٍ وَجَمَاعَةٍ مِنَ السَّلَفِ -رَحْمَهُمُ اللَّهُ-، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ خِلَافًا لِلْخَوَارِجِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَمَنْ سَلَكَ سَبِيلَهُمْ. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ"، قَالَ ابْنُ بَازٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- ١٠٨.

﴿وَلَوْ أَنَا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ [النساء: ٦٦].

❁ ﴿وَلَوْ أَنَا كَتَبْنَا﴾؛ أي: فَرَضْنَا ﴿عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ تَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴿أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ كَمَا كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ قَتْلِهِمْ أَنْفُسَهُمْ، ﴿أَوْ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ﴾ كَمَا كَتَبْنَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ لِنِفَاقِهِمْ.

← وَقَوْلُهُ: ﴿قَلِيلٌ﴾ بِالرَّفْعِ عَلَى الْبَدَلِ، وَالتَّصْبِ عَلَى الْإِسْتِنَاءِ، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ﴾؛ أي: وَلَوْ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ ﴿فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ وَالَّذِي يُوعَظُونَ بِهِ هُوَ الْإِنْفِئَادُ التَّامُّ لِحُكْمِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ لِإِيمَانِهِمْ.

١٠٨ في مجموع فتاويه (٢٤/ص: ٢٢٣)، بتصريف يسير.

﴿وَإِذَا لَاتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٦٧].

﴿وَإِذَا لَاتَيْنَاهُمْ﴾ لَأَعْطَيْنَاهُمْ ﴿مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ ثَوَابًا كَثِيرًا لَا يَنْقَطِعُ.

﴿وَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ٦٨].

﴿وَهَدَيْنَاهُمْ﴾ وَفَقَّناهُمْ وَأَرْشَدْنَاهُمْ، فَيَشْمَلُ الْهَدَايَاتَيْنِ:

١. هِدَايَةَ التَّوْفِيقِ.

٢. وَهَدَايَةَ الْإِرْشَادِ.

﴿صِرَاطًا﴾ طَرِيقًا ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ يُوصِلُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى جَنَّتِهِ وَهُوَ الْإِسْلَامُ.

وَفِي الْآيَاتِ الْحُثُّ وَالتَّرْغِيبُ فِي فِعْلِ مَا يُوعَظُ بِهِ الْمُؤْمِنُ، وَأَنَّ الْإِمْتِثَالَ لِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَشَدِّ وَسَائِلِ الثَّبَاتِ عَلَى هَذَا الدِّينِ وَأَقْوَامَهَا، وَسَبَبٌ لِلْهَدَايَةِ إِلَى الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي لَا اعْوِجَاجَ فِيهِ، وَالَّذِي يُوصِلُ إِلَى جَنَّتِهِ وَرِضَاهُ.

﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

← عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَالَتْ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّكَ لِأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي، وَأَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ وَلَدِي، وَإِنِّي لَأَكُونُ فِي الْبَيْتِ فَأَذْكُرُكَ فَمَا أَصْبِرُ حَتَّى آتِيكَ فَانظُرْ إِلَيْكَ، وَإِذَا ذَكَرْتُ مَوْتِي وَمَوْتِكَ عَرَفْتُ أَنَّكَ إِذَا دَخَلْتَ الْجَنَّةَ رُفِعَتْ مَعَ النَّبِيِّينَ، وَإِنْ دَخَلْتَ الْجَنَّةَ حَشِيتُ أَلَّا أَرَكَ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى نَزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَمَنْ





يُطِعُ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ  
وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ رَفِيقًا» ١٠٩.

❁ ﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: "هُم مَعَهُمْ فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ  
وَنَعِيمٍ وَاحِدٍ يَسْتَمْتِعُونَ بِرُؤْيَيْهِمْ وَالْحُضُورِ مَعَهُمْ، لَا أَنَّهُمْ يُسَاوُونَهُمْ فِي الدَّرَجَةِ، فَإِنَّهُمْ يَتَفَاوَتُونَ،  
لَكِنَّهُمْ يَنْزَاوِرُونَ لِلِاتِّبَاعِ فِي الدُّنْيَا وَالْآقْبَتَاءِ، وَكُلُّ مَنْ فِيهَا قَدْ رُزِقَ الرِّضَا بِحَالِهِ، وَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ  
اعْتِقَادُ أَنَّهُ مَفْضُولٌ" ١١٠.

← وَمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْمَعِيَّةَ لَا يَلْزَمُ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ الْجَمِيعُ فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ: مَا ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: (أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ:  
«وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا؟» قَالَ: لَا شَيْءَ، إِلَّا أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ، فَقَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».  
قَالَ أَنَسٌ: فَمَا فَرَحْنَا بِشَيْءٍ فَرَحْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ»، فَأَنَا أَحِبُّ النَّبِيَّ ﷺ  
وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ بِحُبِّي إِيَّاهُمْ، وَإِنْ لَمْ أَعْمَلْ بِمِثْلِ أَعْمَالِهِمْ) ١١١.

☆ فيقال: "الْمَعِيَّةُ تَحْصُلُ بِمُجَرَّدِ الْاجْتِمَاعِ فِي شَيْءٍ مَا، وَلَا تَلْزَمُ فِي جَمِيعِ الْأَشْيَاءِ، فَإِذَا اتَّفَقَ أَنَّ  
الْجَمِيعَ دَخَلُوا الْجَنَّةَ، صَدَقَتِ الْمَعِيَّةُ، وَإِنْ تَفَاوَتَتِ الدَّرَجَاتُ" ١١٢.

❁ ﴿مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ جَمْعُ صِدِّيقٍ: وَهُوَ مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ الصِّدْقُ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ لِكَثْرَةِ مَا  
يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ.

← كَمَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا وَفِيهِ: «وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ  
وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا» ١١٣.

❁ ﴿وَالشُّهَدَاءِ﴾ الْقَتْلَى فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ الَّذِينَ صَلَحَتْ ظَوَاهِرُهُمْ وَبَوَاطِنُهُمْ ﴿وَحَسَنَ  
أَوْلَئِكَ رَفِيقًا﴾؛ أي: وَحَسَنَ أَوْلَئِكَ أَصْحَابًا فِي الْجَنَّةِ، نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ.

١٠٩ أخرج الطبراني في الأوسط (٤٧٧).

١١٠ تفسير القرطبي (٥/ص: ٢٧٧).

١١١ أخرج البخاري (٣٦٨٨).

١١٢ فتح الباري لابن حجر (١٠/ص: ٥٥٥).

١١٣ أخرج البخاري (٦٠٤٩) ومسلم (٢٦٠٧) واللفظ له.

﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٧٠].

﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ مُبْتَدَأٌ وَحَبْرُهُ؛ أَيُّ أَنَّ مُرَافَقَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ تَمَّتْ لَهُمْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ وَجُودِهِ، لَا أَهَمُّ نَالُوهَا بِطَاعَتِهِمْ.

← وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَدْخُلَ أَحَدًا عَمَلُهُ الْجَنَّةَ. قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لَا، وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَعَمَّدَنِي اللَّهُ بِفَضْلٍ وَرَحْمَةٍ»." ١١٤

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ وَإِنْ لَمْ يُعَلِّمُهُمُ النَّاسُ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَلِّمُهُمْ وَسَيُثَبِّتُهُمْ عَلَى طَاعَتِهِمْ، وَهَذَا فِيهِ التَّرغِيبُ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَالْإِجْتِهَادِ الْعَظِيمِ فِي تَكْمِيلِهَا، وَالْحَذَرِ الشَّدِيدِ مِنَ التَّقْصِيرِ وَالتَّهَاؤُنِ فِيهَا.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ [النساء: ٧١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ مِنْ عَدُوِّكُمْ، وَذَلِكَ بِالِاسْتِعْدَادِ لَهُ، ﴿فَانفِرُوا﴾ أَخْرَجُوا إِلَى الْجِهَادِ ﴿ثُبَاتٍ﴾ فِرْقًا، فِرْقَةً بَعْدَ أُخْرَى ﴿أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾ مُجْتَمِعِينَ مِنْ غَيْرِ تَفَرُّقٍ، وَهَذِهِ الْآيَةُ نَظِيرُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَاعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠].

← وَالْآيَةُ فِيهَا: وَجُوبُ أَخْذِ الْحَذَرِ مِنَ الْعَدُوِّ بِاتِّخَاذِ جَمِيعِ الْأَسْبَابِ الْمُعِينَةِ عَلَى ذَلِكَ.

﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٢].

﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبَطِّئَنَّ﴾ لِيَتَأَخَّرَنَّ عَنِ الْخُرُوجِ لِلْجِهَادِ مُتَنَاقِلًا، وَيُثَبِّطُ غَيْرَهُ، وَاللَّامُ الْأُولَى لِلْإِبْتِدَاءِ، وَالثَّانِيَةُ جَوَابٌ قَسَمٍ تَقْدِيرُهُ: وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ أَقْسَمَ بِاللَّهِ لِيُبَطِّئَنَّ، وَهُمْ الْمُنَافِقُونَ.

﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾ مِنْ شَهَادَةٍ أَوْ جِرَاحٍ ﴿قَالَ﴾ هَذَا الْمُنَافِقُ ﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾ حَاضِرًا فِي الْمَعْرَكَةِ فَيُصِيبُنِي مَا أَصَابَهُمْ.

١١٤ أخرجه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦).

﴿وَلَيْنَ أَصْبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَلَيِّنُنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٣].

﴿وَلَيْنَ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ نَصْرٌ وَعَنِيْمَةٌ وَظَفَرٌ ﴿لَيَقُولَنَّ﴾ هَذَا الْمُنَافِقُ ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ صَدَاقَةٌ وَمَعْرِفَةٌ: ﴿يَا لَيَتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ﴾ فِي تِلْكَ الْمَعْرَكَةِ (فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا)؛ أَي: فَأَظْفَرَ وَأَصِيبَ مِّنَ الْعَنَائِمِ بِمِثْلِ مَا ظَفَرُوا بِهِ.

﴿فَلَيَقْتَلَنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤].

﴿فَلَيَقَاتِلَنَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ.

← كَمَا ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»،<sup>١١٥</sup> وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ شَرْعُهُ وَحُكْمُهُ وَدِينُهُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَالِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا﴾ [التوبة: ٤٠]، وَهِيَ كَلِمَةُ التَّوْحِيدِ.

← كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: (هِيَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ).<sup>١١٦</sup>

﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ﴾ يَبِيعُونَ ﴿الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾؛ أَي: بِالْجَنَّةِ، ﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾ يَنْتَصِرُ عَلَى عَدُوِّهِ ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾ فِي كِلْتَا الْحَالَيْنِ؛ الشَّهَادَةِ أَوْ النَّصْرِ ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ الْجَنَّةَ.

← لِمَا ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ». <sup>١١٧</sup>

<sup>١١٥</sup> أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣١٢٦) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٤).

<sup>١١٦</sup> أَخْرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ (١١/ص: ٤٦٧)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٦/ص: ١٨٠١)، وَابْنُ بَيْهَقٍ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (٢٠٦).

<sup>١١٧</sup> أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٣٦)، وَمُسْلِمٌ (١٨٧٦) وَاللَّفْظُ لَهُ.

﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٧٥].

فِي هَذِهِ الْآيَةِ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْقِتَالِ، وَحَرَّضَ عَلَيْهِ لِأَجْلِ الْمُسْتَضْعَفِينَ بِمَكَّةَ فَقَالَ: ﴿وَمَا﴾ مُبْتَدَأٌ وَ﴿لَكُمْ﴾ خَبْرٌ ﴿لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أَي: وَمَا الَّذِي يَمْنَعُكُمْ مِنَ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ﴾:

١. مَجْرُورٌ بِالْعَطْفِ عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ ﴿اللَّهُ﴾، وَالتَّقْدِيرُ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ الْمُسْتَضْعَفِينَ.

٢. أَوْ يُقَالُ: مَجْرُورٌ بِالْعَطْفِ عَلَى ﴿سَبِيلِ﴾ وَالتَّقْدِيرُ: فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الْمُسْتَضْعَفِينَ.

٣. أَوْ مَنْصُوبٌ عَلَى الْإِحْتِصَاصِ وَتَقْدِيرُهُ: وَأَخْصُ مِنْ سَبِيلِ اللَّهِ حَلَاصُ الْمُسْتَضْعَفِينَ؛ لِأَنَّ سَبِيلَ اللَّهِ عَامٌّ فِي كُلِّ حَيْزٍ، وَحَلَاصُ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الْكُفَّارِ مِنْ أَعْظَمِ الْحَيْزِ، وَالْمُسْتَضْعَفُونَ هُمُ الْمُسْلِمُونَ الضَّعْفَةُ الَّذِينَ أَسْلَمُوا بِمَكَّةَ، وَصَدَّهُمُ الْمُشْرِكُونَ عَنِ الْهَجْرَةِ وَأَذَلُّوهُمْ وَأَذَوْهُمْ وَامْتَحَنُوهُمْ فِي دِينِهِمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو لَهُمْ فَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يَوْسُفَ»<sup>١١٨</sup>.

﴿مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: (كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ)<sup>١١٩</sup>، وَفِي لَفْظِ آخَرَ: (كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، أَنَا مِنَ الْوِلْدَانِ وَأُمِّي مِنَ النِّسَاءِ).<sup>١٢٠</sup>

<sup>١١٨</sup> أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٠٠٦)، وَمُسْلِمٌ (٦٧٥) بِاخْتِلَافٍ يَسِيرٍ.

<sup>١١٩</sup> أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٥٨٧).

<sup>١٢٠</sup> أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٣٥٧).

﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ﴾ دَاعِينَ يَا ﴿رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ﴾ مَكَّةَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَايِنٍ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ﴾ [محمد: ١٣]، وَهِيَ: تَتَنَاوَلُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَسْرَى وَحَوَاضِرَ الشِّرْكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كَمَا قَالَ الْعُلَمَاءُ.<sup>١١١</sup>

﴿الظَّالِمِ﴾ اسْمٌ فَاعِلٍ، وَهُوَ نَعْتُ سَبِيٍّ لِلْقَرْيَةِ ﴿أَهْلِهَا﴾؛ أَي: ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ بِوُقُوعِهِمْ فِي الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَظَلَمُوا الْمُؤْمِنِينَ بِتَعْدِيهِمْ وَإِذْلَالِهِمْ وَصَدِّهِمْ عَنِ الْهَجْرَةِ، ﴿وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ يَتَوَلَّى أُمُورَنَا وَمَصَالِحَنَا، ﴿وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ يَمْنَعُنَا مِنْهُمْ، وَقَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعَاءَهُمْ فَيَسَّرَ لِبَعْضِهِمُ الْهَجْرَةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَقِيَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنْ فُتِحَتْ مَكَّةُ عَلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ.

﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٧٦].

﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾ الشَّيْطَانُ، بِدَلِيلٍ: ﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾؛ أَي: الْكُفَّارَ ﴿إِنَّ كَيْدَ﴾ مَكْرَ ﴿الشَّيْطَانِ﴾ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ وَاهِبًا لَا يُقَاوِمُ كَيْدَ اللَّهِ بِالْكَافِرِينَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا (١٥) وَأَكِيدُ كَيْدًا (١٦) فَمَهْلِكُ الْكَافِرِينَ أَهْلَهُمْ رُؤِيدًا (١٧)﴾ [الطارق: ١٥-١٧].

← وَفَائِدَةُ إِدْخَالِ (كَانَ) فِي قَوْلِهِ: ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ لِلتَّأْكِيدِ عَلَى ضَعْفِ كَيْدِهِ، يَعْنِي أَنَّهُ مُنْذُ كَانَ، كَانَ مَوْصُوفًا بِالضَّعْفِ وَالذَّلَّةِ، فَجَبِلْتُهُ وَطَبَعُهُ الضَّعْفُ، وَهَذَا لَمَّا رَأَى الْمَلَائِكَةَ يَوْمَ بَدْرٍ خَافَ وَهَرَبَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ زَيْنَ هُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَاهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [الأنفال: ٤٨]، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ"<sup>١١٢</sup>، فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِهِ الشَّدِيدِ وَأَنَّهُ لَا يَنْبُتُ أَمَامَ الْحَقِّ.

<sup>١١١</sup> تفسير ابن عطية (٢/ص: ٧٩).<sup>١١٢</sup> أخرجه البخاري (٦٠٨) واللفظ له، ومسلم (٣٨٩).

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظَلِّمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء: ٧٧].

← عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: "أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَأَصْحَابًا لَهُ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ بِمَكَّةَ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَدِلَّةً: قَالَ: «إِنِّي أَمَرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ». فَلَمَّا حَوْلَهُ اللَّهُ إِلَى الْمَدِينَةِ أَمَرَهُ بِالْقِتَالِ، فَكُفُّوا. فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ " الآية. ١٢٣

✽ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ قَبْلَ الْإِذْنِ بِالْجِهَادِ ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ عَنِ الْقِتَالِ لَمَّا طَلَبُوهُ بِمَكَّةَ لِأَدَى الْكُفَّارِ لَهُمْ وَهُمْ قَلِيلُونَ ضِعْفًا، ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ بَعْدَ هَجْرَتِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ وَصَارَ لِلْإِسْلَامِ قُوَّةٌ وَمَنْعَةٌ وَأُمُورٌ بِالْخُرُوجِ إِلَى بَدْرِ.

✽ ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾ الْكُفَّارِ ﴿كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾ كَخَشْيَتِهِمْ لِلَّهِ ﴿أَوْ أَشَدَّ﴾ أَوْ أَعْظَمَ ﴿خَشْيَةً وَقَالُوا﴾ جَزَعًا مِنَ الْمَوْتِ وَحِرْصًا عَلَى الْحَيَاةِ ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا﴾ هَلَّا ﴿أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا﴾؛ أَي: التَّمَتُّعُ بِلَدَاتِ الدُّنْيَا وَمَنْفَعَتِهَا ﴿قَلِيلٌ﴾ سَرِيعُ الْفَنَاءِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: ٣٨]، وَقَالَ: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ﴾ [الرعد: ٢٦].

✽ ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ اللَّهُ بِفِعْلِ أَوْامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ، ﴿وَلَا تُظَلِّمُونَ فَتِيلًا﴾ وَهُوَ الْحَيْطُ الَّذِي يَكُونُ فِي شِقِّ نَوَاةِ التَّمْرِ، وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظَلِّمُونَ فَتِيلًا﴾ حَتَّى هُمْ عَلَى فِعْلِ الطَّاعَاتِ، وَتَحْرِيسٍ لَهُمْ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

١٢٣ أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١١١٢)، والحاكم (٢٣٧٧)، وقال: صحيح على شرط البخاري.

← وَهَذِهِ الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى الْمَرْحَلَةِ الْأُولَى مِنْ مَرَاكِحِ تَشْرِيعِ الْجِهَادِ، وَهِيَ الْأَمْرُ بِالْكَفِّ عَنِ الْقِتَالِ وَالْحِرْصِ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَسَائِرِ الْعِبَادَاتِ، بَلْ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ أُمِرُوا بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (١٠٩) وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ١٠٩-١١٠].

← وَكَمَا قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فِي سَبَبِ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ: «إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ فَلَا تُقَاتِلُوا الْقَوْمَ»<sup>١٢٤</sup>، فَعَلَى الْمُؤْمِنِ إِذَا لَمْ يَتِمَّ كُنْ مِنْ الْجِهَادِ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنْ يَجْتَهِدَ بِالْعِبَادَةِ وَخَاصَّةً الصَّلَاةَ.

﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨].

❁ ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾ حُصُونٍ أَوْ قُصُورٍ ﴿مُشِيدَةٍ﴾ مُرْتَفَعَةٍ مَنِيَعَةٍ عَالِيَةٍ بَعِيدَةٍ عَنِ سَاحَةِ الْقِتَالِ، ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ﴾ نِعْمَةٌ مِنْ مَطَرٍ وَخِصْبٍ وَسَعَةٍ رِزْقٍ وَعَافِيَةٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ وَأَكْرَمَنَا اللَّهُ تَعَالَى بِهَا، فَيَنْسُبُوهَا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ جَدْبٌ وَبَلَاءٌ وَقَحْطٌ كَمَا حَصَلَ لَهُمْ عِنْدَ قُدُومِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ﴾؛ أَي: بِسَبَبِكَ يَا مُحَمَّدُ ﴿قُلْ كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾؛ أَي: كُلُّ مَنْ الْحَسَنَةِ وَالسَّيِّئَةِ وَالْخَيْرِ وَالشَّرِّ بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدَرِهِ.

<sup>١٢٤</sup> أخرجه النسائي في السنن الكبرى (١١١١٢)، والحاكم (٢٣٧٧) وقال: صحيح على شرط البخاري.

← وَنَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فِي فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ مَعَ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيْئَةٌ يُطَيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى فِي قَوْمِ صَالِحٍ مَعَ صَالِحٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ﴾ الْآيَةَ [النمل: ٤٧]، وَقَوْلُ أَصْحَابِ الْقُرْبَةِ لِلرُّسُلِ الَّذِينَ أُرْسِلُوا إِلَيْهِمْ: ﴿قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِن لَّمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ﴾ [يس: ١٨].

❁ ﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ﴾ الصَّادِرِ مِنْهُمْ هَذَا الْقَوْلُ ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ﴾ يَفْهَمُونَ ﴿حَدِيثًا﴾، قَوْلُهُ: ﴿حَدِيثًا﴾ نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ النَّفْيِ فَيَعُمُّ؛ أَيْ: لَا يَكَادُونَ يَفْهَمُونَ أَيَّ حَدِيثٍ بِالْكُلِّيَّةِ، وَدَلِيلُ ذَلِكَ: جَهْلُهُمْ وَعَدَمُ فَهْمِهِمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي بِيَدِهِ الْحَسَنَاتُ وَالسَّيِّئَاتُ وَالْخَيْرُ وَالشَّرُّ، وَهُوَ جَلَّ وَعَلَا الْقَابِضُ وَالْبَاسِطُ وَالْمَانِعُ وَالْمُعْطِي، وَكُلُّ ذَلِكَ صَادِرٌ عَنِ حِكْمَةٍ.

### ❁ فِي الْآيَةِ فَوَائِدُ:

١. مِنْهَا: أَنَّهُ لَا مَفَرَّ مِنَ الْمَوْتِ، وَلَا يَنْفَعُ حَذْرٌ مِنْ قَدَرٍ، فَلَا يَخَافُ الْمُؤْمِنُ الْقِتَالَ خَوْفَ الْمَوْتِ، وَاللَّهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿قُلْ إِنْ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ﴾ [الجمعة: ٨]، وَمَا أَحْسَنَ قَوْلَ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي سُلْمَى:

وَمَنْ هَابَ أَسْبَابَ الْمَنَايَا يَنْلَنُهُ      وَلَوْ رَامَ أَسْبَابَ السَّمَاءِ بِسَلْمٍ ١٢٥

٢. وَمِنْهَا: أَنَّ الْحَسَنَةَ وَالسَّيِّئَةَ وَالْخَيْرَ وَالشَّرَّ كُلُّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَبِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، وَيَنْبَغِي أَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْأَدَبِ مَعَ اللَّهِ تَعَالَى نِسْبَةُ الشَّرِّ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ هُوَ تَعَالَى خَالِقَهُ وَمُوجِدَهُ كَمَا فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- الطَّوِيلِ فِي دُعَاءِ الْإِسْتِفْتَاكِ وَفِيهِ: (لَبَيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ) ١٢٦، فَنَفَى النَّبِيُّ ﷺ نِسْبَةَ الشَّرِّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى تَأْدُبًا.

١٢٥ جمهرة أشعار العرب، ص: ١٧٤.

١٢٦ أخرجه مسلم (٧٧١).



← وَكَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠]، فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ﴾ وَلَمْ يَقُلْ "وَإِذَا أَمْرَضَنِي". وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ الْجِنِّ: ﴿وَأَنَا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدُ بِمَنْ فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا﴾ [الجن: ١٠]، فَلَمَّا تَكَلَّمْتَ عَنِ الشَّرِّ بَنَتْ فِعْلَ الْإِرَادَةِ لِلْمَفْعُولِ، وَلَمَّا تَكَلَّمْتَ عَنِ الرَّشْدِ جَعَلْتَ فِعْلَ الْإِرَادَةِ مَنْسُوبًا لِلَّهِ تَعَالَى بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَهُوَ "رَبُّهُمْ"، وَمَنْ وَقَعَ مِنْهُ الشَّرُّ فَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَمَلَهُ عَلَيْهِ وَرَضِيَهُ لَهُ، وَإِنَّمَا وَقَعَ ذَلِكَ بِاخْتِيَارِ الْعَبْدِ وَكَسْبِهِ.

← وَهَذَا مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: أَنَّ أَفْعَالَ الْعِبَادِ تُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى حُلُقًا وَإِجَادًا وَتَقْدِيرًا، وَتُنْسَبُ إِلَى الْعِبَادِ تَحْصِيلًا وَافْتِرَافًا وَاكْتِسَابًا.

❖ وَمِنْ فَوَائِدِ الْآيَةِ: أَنَّ الرُّسُلَ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- لَا يَكُونُونَ سَبَبًا لِشَرِّ يَخْذُثُ أَبَدًا، إِنَّمَا سَبَبُ ذَلِكَ الذُّنُوبُ وَالْمَعَاصِي، فَيَنْبَغِي لِلْعَبْدِ أَنْ يَعْرِفَ أَنَّ مَا يَقَعُ لَهُ مِنْ جَائِحَةٍ وَمُصِيبَةٍ وَكَارِثَةٍ كَنَقْصِ فِي الثَّمَرَاتِ أَوْ ارْتِفَاعِ فِي الْأَسْعَارِ وَنَحْوِ ذَلِكَ أَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ بِسَبَبِ ذُنُوبِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْآيَةِ التَّالِيَةِ:

﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٧٩].

❖ ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ فَبِتَوْفِيقِ اللَّهِ وَكَرَمِهِ وَجُودِهِ وَتَفَضُّلِهِ عَلَيْكَ، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾؛ أَي: مِنْ مُصِيبَةٍ ﴿فَمِنَ نَفْسِكَ﴾؛ أَي: فَبِسَبَبِ ذُنُوبِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

← وَوَرَدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا: (لَا يُصِيبُ عَبْدًا نَكْبَةٌ فَمَا فَوْقَهَا أَوْ دُونَهَا إِلَّا بِذَنْبٍ وَمَا يَعْفُو اللَّهُ عَنْهُ أَكْثَرُ).<sup>١٢٧</sup>

<sup>١٢٧</sup> أخرجه الترمذي (٣٢٥٢)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ وَهَذَا فِيهِ بَيَانُ عُمُومِ رِسَالَتِهِ ﷺ إِلَى جَمِيعِ النَّاسِ، وَمِثْلُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، وَقَوْلُهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ عَلَى رِسَالَتِكَ، وَهِيَ كَافِيَةٌ عَنْ كُلِّ شَهَادَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ﴾ [الأنعام: ١٩]، وَلَا تَعَارُضَ بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَالَّتِي قَبْلَهَا؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ رُجُوعٌ لِلْحَقِيقَةِ، وَأَمَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ تَفْضُّلاً، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ فَمِنْ نَفْسِكَ بِهَا الْقَدَرِيَّةُ فِي قَوْلِهِمْ بِأَنَّ الْعَبْدَ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ فِعْلَ نَفْسِهِ، وَقَوْلُهُمْ مَرْدُودٌ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْآيَةِ مَا ذَكَرْنَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ [النساء: ٨٠].

﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ يَعْنِي: إِنَّ طَاعَتَكُمْ لِمُحَمَّدٍ ﷺ طَاعَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى؛ لِأَنَّهُ دَاعٍ إِلَى اللَّهِ وَمُبَلِّغٌ عَنْهُ، وَهُوَ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ.

← وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي». ١٢٨

﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ عَنْ طَاعَتِهِ ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾؛ أَي: حَافِظًا لِأَعْمَالِهِمْ وَمُحَاسِبًا عَلَيْهَا، إِثْمًا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾ [النحل: ٨٢].

١٢٨ أخرجه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).

﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ٨١].

﴿وَيَقُولُونَ﴾؛ أي: المنافقون إذا جاءوك وأمرتهم بأمرٍ، ﴿طَاعَةٌ﴾ خبر لمبتدأ محذوف تقديره: أمرنا طاعةً، فيظهرون طاعتهم لك إذا كانوا عندك ﴿فَإِذَا بَرَزُوا﴾ خرجوا ﴿مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ﴾ دبر ليلى ﴿طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾؛ أي: خلاف الذي قالوه وأظهروه لك من الطاعة.

﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾؛ أي: والله يحفظ الذي يبَيِّنونه ويثبتُه عليهم ليجازوا به، ﴿فَأَعْرَضَ عَنْهُمْ﴾؛ أي: فتول عنهم ولا تهتم بهم، ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾؛ أي: فوض أمرك إليه، وثق به في جميع أمورك، ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ لمن توكل عليه والتجأ إليه، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلْفَرَاءَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ يتأملون ويتفكرون ﴿الْقُرْآنَ﴾ وما فيه من المعاني البديعة ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ﴾ كما زعم الكفار إذ ﴿قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الفرقان: ٥]، ﴿لَوْجَدُوا فِيهِ﴾؛ أي: في معانيه وأخباره وأسلوبه ونظمه ﴿اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾؛ أي: تفاوتًا وتناقضًا كثيرًا، وقد دلت هذه الآية على وجوب تدبر القرآن ليُعرف معناه ويعمل بما فيه.

﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْحَافٍ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

← وسبب نزول هذه الآية: ما ثبت من حديث عمر -رضي الله عنه- قال: "كانت عائشة بنت أبي بكر وحفصة تظاهران على سائر نساء النبي ﷺ، فقلت: يا رسول الله، أطلقتهن؟ قال: «لا»، قلت: يا رسول الله، إني دخلت المسجد والمسلمون يَنكُثون بالحصى، يقولون: طلق رسول الله ﷺ نساءه! أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلقهن؟ قال: «نعم، إن شئت»، فلم أزل أحدثه حتى تحسّر

الغضب عن وجهه، وحتى كشر فضحك، وكان من أحسن الناس ثغراً، ثم نزل نبي الله ﷺ ونزلت، فنزلت أتشبت بالجذع، ونزل رسول الله ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده، فقلت: يا رسول الله، إنما كنت في الغرفة تسعة وعشرين؟ قال: «إن الشهر يكون تسعاً وعشرين»، فقلت على باب المسجد، فناديت بأعلى صوتي: لم يطلق رسول الله ﷺ نساءه! ونزلت هذه الآية: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾، فكننت أنا استنبطت ذلك الأمر، وأنزل الله عز وجل آية التخيير<sup>١٢٩</sup>.

﴿قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ﴾: أَي: إِذَا سَمِعُوا خَبْرًا عَنْ سَرَايَا الْمُسْلِمِينَ ﴿مِنَ الْأَمْنِ﴾: أَي: الظفر الذي يوجب أمن المسلمين ﴿أَوْ الْخَوْفِ﴾ وهو ما يوجب خوف المسلمين، كاشتداد العدو عليهم أو هزيمتهم ﴿أذاعوا به﴾: أَي: بادروا بإذاعته وإفشائه قبل أن يقفوا على حقيقته، ﴿ولو ردوه﴾: أَي: الخبر ﴿إلى الرسول﴾ حتى يكون هو الذي يخبر به ﴿وإلى أولي الأمر منهم﴾ وهم أهل العلم والبصيرة ممن لديهم القدرة على توضيح وبيان حقيقة هذا الأمر، كحال عمر -رضي الله عنه وأرضاه- حين قال كما في الحديث السابق: "فكننت أنا استنبطت ذلك الأمر".

﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾: أَي: لعلم استخراج حقيقته أهل العلم والبصيرة؛ لأن لديهم نظرة ثاقبة، فيضعون الأمور في مواضعها، ويوقعونها في مواقعها، ويعرفون ما يصلح إذاعته وإفشائه وما لا يصلح، ﴿ولو لا فضل الله عليكم ورحمته﴾ بإنزله القرآن الكريم وإرساله الرسول ﷺ ﴿لا تبغتم الشيطان إلا قليلاً﴾ منكم.

← وفي الآية: الإنكار على من يبادر إلى إذاعة وإفشاء الأخبار قبل أن يتحقق منها، وقد تكون غير صحيحة، وقد تكون صحيحة لكن يترتب على إذاعتها وإفشائها مفسد عظيم.

← وقد ورد عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع»<sup>١٣٠</sup> وفي لفظ: «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما سمع»<sup>١٣١</sup>.

<sup>١٢٩</sup> أخرجه مسلم (١٤٧٩).

<sup>١٣٠</sup> أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (٥)،

<sup>١٣١</sup> أخرجه أبو داود في سننه (٤٩٩٢)، وابن حبان في صحيحه (٣٠).

← وَعَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ قَيْلٍ وَقَالَ؛ ١٣٢ أَيْ: "الَّذِي يُكْثِرُ مِنَ الْحَدِيثِ عَمَّا يَقُولُ النَّاسُ مِنْ غَيْرِ تَثْبُتٍ، وَلَا تَدَبُّرٍ، وَلَا تَبَيِّنٍ" ١٣٣

← وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بِئْسَ مَطِيئَةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا» ١٣٤، وَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: "إِيَّاكُمْ وَالْفِتْنَ، فَإِنَّ وَقَعَ اللِّسَانِ فِيهَا مِثْلُ وَقَعَ السِّيفِ" ١٣٥.

### ❖ فَاَلْمَنْهَجُ الشَّرْعِيُّ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْأَخْبَارِ مَا يَلِي:

١. التَّائِبِيُّ وَالتَّرْوِيُّ، فَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «التَّائِبِيُّ مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ مِنَ الشَّيْطَانِ» ١٣٦. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَشَجِّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ» ١٣٧.

٢. التَّثَبُّتُ فِي الْأَخْبَارِ امْتِنَالًا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَيَّ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، وَفِي قِرَاءَةِ أُخْرَى (فَتَثَبَّتُوا) ١٣٨.

← قَالَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "الْمُؤْمِنُ وَقَافٌ مُتَبَيِّنٌ" ١٣٩.

٣. حُسْنُ الظَّنِّ وَمُحَاوَلَةُ التَّمَاسِ الْعُذْرِ قَدْرَ الْإِمْكَانِ، وَحَمْلُ الْكَلَامِ عَلَى أَحْسَنِ الْمَحَامِلِ، وَأَفْضَلِ الْمَسَالِكِ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ فِي الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ بَرَاءَةُ الذِّمَّةِ وَحُسْنُ الظَّنِّ، وَخَاصَّةً الْعُلَمَاءَ وَالِدُّعَاةَ وَطُلَّابَ الْعِلْمِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنَبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنْ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُّبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

١٣٢ أخرجه البخاري (٧٢٩٢)، ومسلم (٥٩٣).

١٣٣ تفسير ابن كثير (٢/ص: ٣٦٦).

١٣٤ أخرجه أبو داود (٤٩٧٢).

١٣٥ أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٨)، ونعيم بن حماد في الفتن (٣٥١)، وابن عدي في الكامل في الضعفاء (٦/ص: ١٧٧).

١٣٦ أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٢٥٦)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٦٨٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢٠٢٩٦)، وإسناده جيد.

١٣٧ أخرجه مسلم (١٧، ١٨).

١٣٨ وهي قراءة حمزة والكسائي وخلف البزار.

١٣٩ مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٠/ص: ٣٨٢).

← وَقَدْ عَاتَبَ اللَّهُ تَعَالَى الَّذِينَ حَاصُوا بِشَائِعَةِ الْإِنْفِكِ فَقَالَ: ﴿لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: ١٢]، وَكَانَ لِأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ وَرَوْجَتِهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- مَوْفَقًا عَظِيمًا بَيْنَا فِيهِ حُسْنُ الظَّنِّ بِعَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-<sup>١٤٠</sup>.

وَمِمَّا يُعِينُ عَلَى حُسْنِ الظَّنِّ بِالْمُسْلِمِينَ: سَلَامَةُ الصَّدْرِ مِنَ الْحِقْدِ وَالْغِلِّ وَالْبَعْضَاءِ، وَمِنْ جَمِيعِ أَمْرَاضِ الْقُلُوبِ وَأَدْوَائِهَا.

← وَقَدْ وَرَدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُبَلِّغُنِي أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي عَنْ أَحَدٍ شَيْئًا، فَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُخْرَجَ إِلَيْكُمْ وَأَنَا سَلِيمُ الصَّدْرِ»<sup>١٤١</sup>.

٤. أَنَّ الْوَاجِبَ رَدُّ هَذِهِ الْأَخْبَارِ إِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْبَصِيرَةِ وَالْعَقْلِ وَالرِّزَانَةِ؛ لِأَنَّ لَدَيْهِمُ الْقُدْرَةَ عَلَى حَقَائِقِ هَذِهِ الْأَخْبَارِ، كَمَا أَوْضَحْنَا هَذَا فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسُكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا ۗ وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ [النساء: ٨٤].

لَمَّا ذَكَرَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَهَا إِظْهَارَهُمُ الطَّاعَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَإِضْمَارَهُمْ خِلَافَهَا، قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أَي: جَاهِدْ يَا مُحَمَّدٌ لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللَّهِ، وَأَنْصُرِ الْمُسْتَضْعَفِينَ الْمُسْطَهْدِينَ بِمَكَّةَ وَلَوْ كُنْتَ وَحْدَكَ فَإِنَّكَ مَوْعُودٌ بِالنَّصْرِ.

✽ ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسُكَ﴾؛ أَي: لَنْ تُسْأَلَ إِلَّا عَنْ فِعْلِ نَفْسِكَ، وَلَنْ تُسْأَلَ عَنْ فِعْلِ غَيْرِكَ، ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ حَثُّهُمْ عَلَى الْجِهَادِ وَرَغْبَتِهِمْ فِيهِ وَشَجْعَتِهِمْ عَلَيْهِ، وَقَدْ امْتَثَلَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا أَمَرَهُ رَبُّهُ فَحَثَّ عَلَى الْجِهَادِ وَرَغَّبَ فِيهِ فِي أَحَادِيثَ كَثِيرَةٍ:

☆ **مِنْهَا:** حَدِيثُ أَنَسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ وَهُوَ يُسَوِّي الصُّفُوفَ يَوْمَ بَدْرٍ: «فُؤَمُوا إِلَى جَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ»<sup>١٤٢</sup>.

<sup>١٤٠</sup> انظره في تفسير الطبري (١٩/ص: ١٢٩).

<sup>١٤١</sup> أخرجه أبو داود (٤٨٦٠)، والترمذي مطولا (٣٨٩٦) وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

<sup>١٤٢</sup> أخرجه مسلم (١٩٠١).



★ وَأَيْضًا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»<sup>١٤٣</sup>.

✽ ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وَهَذَا وَعَدُّ مِنْهُ سُبْحَانَهُ، وَوَعْدُهُ كَائِنٌ لَا مَحَالَةَ، ﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ أَعْظَمُ﴾ ﴿بَأْسًا﴾ مِنْهُمْ ﴿وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾ تَعْدِيًّا وَعُقُوبَةً مِنْهُمْ.

﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا﴾ [النساء: ٨٥].

✽ ﴿مَنْ يَشْفَعْ﴾ بَيْنَ النَّاسِ ﴿شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾ مُوَافِقَةً لِلشَّرْعِ ﴿يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾ مِنْ ثَوَابِ الشَّفَاعَةِ.

← كَمَا ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اشْفَعُوا تُوجَرُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ»<sup>١٤٤</sup>. وَفِي لَفْظٍ «مَا أَحَبَّ»<sup>١٤٥</sup>.

✽ ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً﴾ مُخَالَفَةً لِلشَّرْعِ ﴿يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ نَصِيبٌ مِنْ وِزْرِهَا، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيمًا﴾ مُقْتَدِرًا.

وَفِي الْآيَةِ الْحُثُّ عَلَى الشَّفَاعَةِ الْحَسَنَةِ، وَهِيَ التَّوَسُّطُ عِنْدَ الْآخَرِينَ بِعَرَضٍ جَلِبٍ مَنْفَعَةٍ أَوْ دَفْعِ مَضَرَّةٍ، وَهِيَ مِنْ أَفْضَلِ الْقُرْبَاتِ وَأَجَلِّ الطَّاعَاتِ.

← وَثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ»<sup>١٤٦</sup>.

<sup>١٤٣</sup> أخرجه البخاري (٢٧٩٠).

<sup>١٤٤</sup> أخرجه البخاري (١٤٣٢) واللفظ له، ومسلم (٢٦٢٧).

<sup>١٤٥</sup> أخرجه مسلم (٢٦٢٧).

<sup>١٤٦</sup> أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

← وَثَبَتْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ فِي حَاجَةٍ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». ١٤٧

☆ كَمَا أَنَّ فِي آيَةِ التَّحْذِيرِ مِنَ الشَّفَاعَةِ السَّيِّئَةِ كَمَنْ يَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، وَقَدْ أَنْكَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- حِينَ شَفَعَ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، فَعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَحْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟، فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟، ثُمَّ قَامَ فَاحْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَهَمُّ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمَ اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا». ١٤٨

﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ [النساء:

. [٨٦]

✽ ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ﴾: أَي: إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِتَحِيَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ تَحِيَّةِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَهِيَ قَوْلُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾: أَي: أُحْيُوا بِزِيَادَةٍ عَلَى التَّحِيَّةِ أَوْ رُدُّوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا سَلَّمَ بِهِ، فَلَوْ قَالَ مَثَلًا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ: فَحَيُّوهُ بِقَوْلِكُمْ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. ✽ ﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾: أَي: فَحَيُّوهُ بِمِثْلِهَا، فَمَنْ قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَحَيُّوهُ بِقَوْلِكُمْ: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ. "فَالزِّيَادَةُ مَنْدُوبَةٌ وَالْمِثَالَةُ مَفْرُوضَةٌ" ١٤٩.

✽ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾ مُجَازِيًا وَمُحَاسِبًا لَكُمْ، وَفِي آيَةِ مَشْرُوعِيَّةِ السَّلَامِ، وَأَنَّ رَدَّهُ أَكْثَرُ مِنْ بَدَلِهِ، وَلِهَذَا أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ رَدَّ السَّلَامِ وَاجِبٌ، وَاحْتَلَفُوا فِي بَدَلِ السَّلَامِ ابْتِدَاءً: فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ سُنَّةٌ، وَحَكَاهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وَالْقُرْطُبِيُّ إِجْمَاعًا ١٥٠، وَقِيلَ بِالْوُجُوبِ وَهُوَ قَوْلُ قَوِيٍّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١٤٧ أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٠٠).

١٤٨ أخرجه البخاري (٣٤٧٥)، ومسلم (١٦٨٨).

١٤٩ تفسير ابن كثير (٢/ص: ٣٦٨).

١٥٠ التمهيد لابن عبد البر (٣/ص: ٦٩١)، وتفسير القرطبي (٥/ص: ٢٩٨).



﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٨٧].

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ لَا شَكَّ فِيهِ لِلْجَزَاءِ وَالْحِسَابِ ﴿وَمَنْ﴾ اسْتَفْهَمَ بِمَعْنَى النَّفْيِ؛ أَي: لَا أَحَدَ ﴿أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾، وَهَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا الرُّدُّ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ لِلْجَزَاءِ وَالْحِسَابِ، وَإِنَّمَا أَقْسَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى ذَلِكَ؛ لِأَنَّ كُفْرَ قُرَيْشٍ وَعَيْرِهِمْ كَانُوا يُنْكِرُونَ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [التغابن: ٧].

﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٨٨].

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي اخْتِلَافِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْمٍ كَانُوا يُظَاهِرُونَ الْإِسْلَامَ بِمَكَّةَ إِلَّا أَنَّهُمْ كَانُوا يُظَاهِرُونَ الْمُشْرِكِينَ، <sup>١٥١</sup> هَذَا الْأَظْهَرُ فِي سَبَبِ نُزُولِهَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، وَهَذَا أَوْضَحَ دَلِيلٍ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ؛ لِأَنَّ الْهَاجِرَةَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ مِنْ سَائِرِ أَرْضِ الْكُفْرِ.

← وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَحَدٍ، وَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ فِرْقَتَيْنِ:

◆ فَرِيقٌ يَقُولُ: افْتُلُّهُمْ،

◆ وَفَرِيقٌ يَقُولُ: لَا،

فَنَزَلَتْ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّمَا طَيْبَةٌ تَنْفِي الْحَبْثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْثَ الْفِصَّةِ». <sup>١٥٢</sup> فَأَفَادَ هَذَا الْأَثَرُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَرَى أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ تَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، لَكِنَّ الْأَقْرَبَ مَا ذَكَرْنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

<sup>١٥١</sup> أخرجه ابن جرير (٧/ص: ٢٨٣)، وابن أبي حاتم (٥٧٤١).  
<sup>١٥٢</sup> أخرجه البخاري (٤٥٨٩)، ومسلم (٢٧٧٦).

﴿قَوْلُهُ: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنِنٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ﴾؛ أَي: لَمْ تَحْتَلِفُوا فِي شَأْنِ الْمُنَافِقِينَ هَذَا الْاِخْتِلَافَ وَالْحَالُ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَدَّهُمْ ﴿بِمَا كَسَبُوا﴾ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ الْإِيمَانِ، ﴿أَتْرِيدُونَ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضِلِّ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ طَرِيقًا إِلَى الْهُدَى.

﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَحُذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ٨٩].

﴿وَدُّوا﴾؛ أَي: تَمَنَّى الْمُنَافِقُونَ ﴿لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ﴾ أَنْتُمْ وَهُمْ ﴿سَوَاءً﴾ فِي الْكُفْرِ ﴿فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ﴾ تَوَالِيَهُمْ وَتُحِبُّوهُمْ وَإِنْ أَظْهَرُوا لَكُمْ الْإِيمَانَ ﴿حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ هَجْرَةً صَحِيحَةً تُحَقِّقُ إِيْمَانَهُمْ.

﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ عَنِ الْهَجْرَةِ وَأَقَامُوا عَلَىٰ مَا هُمْ عَلَيْهِ ﴿فَحُذُوهُمْ﴾؛ أَي: فَاسْرُوهُمْ ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ وَيَكُونُ حُكْمُهُمْ حُكْمَ سَائِرِ الْمُشْرِكِينَ، ﴿وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وِلِيًّا﴾ تَوَالِيَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ تَنْتَصِرُونَ بِهِ عَلَىٰ عَدُوِّكُمْ، وَالْآيَةُ دَلَّتْ عَلَىٰ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ مُوَالَاةُ الْمُنَافِقِينَ وَمَحَبَّتُهُمْ وَمُنَاصَرَّتُهُمْ وَإِتِّخَاذُهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يَتَّحَقَّقَ إِيْمَانَهُمْ بِاللَّهِ تَعَالَى .

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ أَوْ يَقْتُلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْتُلُوكُمْ فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يَقْتُلُوكُمْ وَالْقَوَا إِلَيْكُمْ أَلْسَلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٩٠].

﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ﴾؛ أَي: يَتَّصِلُونَ بِقَوْمٍ ﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ عَهْدٌ بِالْأَمَانِ وَتَرْكِ الْقِتَالِ فَيَكُونُ حُكْمُهُ حُكْمَهُمْ فِي حَقِّنِ دِمَائِهِمْ وَحِفْظِ أَمْوَالِهِمْ. ← كَمَا وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ الْمَسُورِ بْنِ مَحْرَمَةَ وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فِي قِصَّةِ صَلْحِ الْحَدَيْبِيَّةِ (أَنَّ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي صَلْحِ قُرَيْشٍ وَعَهْدِهِمْ دَخَلَ مَعَهُمْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي صَلْحِ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ وَعَهْدِهِمْ دَخَلَ مَعَهُمْ). ١٥٣

١٥٣ تفسير ابن كثير (٢/ص: ٣٧٢)، وعزاه إلى صحيح البخاري.

﴿أَوْ﴾ الَّذِينَ ﴿جَاءُوكُمْ﴾ وَقَدْ ﴿حَصِرْتُمْ﴾ ضَاقَتْ ﴿صُدُورُهُمْ﴾ وَكَرِهُوا ﴿أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾ مَعَ قَوْمِهِمْ، ﴿أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾ مَعَكُمْ فَلَا تُقَاتِلُوهُمْ ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ﴾ تَسْلِيطُهُمْ عَلَيْكُمْ ﴿لَسَأَطَهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ بِأَنْ يُعْوِي قُلُوبَهُمْ ﴿فَلَقَاتِلُوكُمْ﴾، وَلَكِنْ مِنْ لُطْفِهِ بِكُمْ لَمْ يَشَأْهُ فَأَلْقَى فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ. ﴿فَإِنْ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾؛ أَي: الْإِسْتِسْلَامَ وَالْإِنْفِيَادَ ﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ طَرِيقًا بِأَسْرِهِمْ أَوْ قَتْلِهِمْ أَوْ تَهَبِ أَمْوَالِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ اعْتَزَلُوكُمْ وَسَأَلُوكُمْ، وَهَذَا الْإِعْتِرَالُ وَالْإِسْتِسْلَامُ مَانِعٌ لَكُمْ مِنْ أَسْرِهِمْ أَوْ قَتْلِهِمْ. ثُمَّ ذَكَرَ اللَّهُ تَعَالَى صِنْفًا آخَرَ مِنَ الْمُنَافِقِينَ لَا هُمْ لَكُمْ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ وَلَا يُفَكِّرُونَ إِلَّا فِي مَصْلَحَتِهِمْ، فَقَالَ:

﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلًّا مَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فُحِّدُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ٩١].

﴿سَتَجِدُونَ﴾ أَقْوَامًا ﴿آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ﴾؛ أَي: يُقِيمُونَ بِإِظْهَارِ الْإِيمَانِ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ لِيَأْمَنُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ، ﴿وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾؛ أَي: وَيُظْهِرُوا لِقَوْمِهِمْ مِنَ الْكُفْرِ الْكُفْرَ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لِيَأْمَنُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَيْضًا، فَهُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَكُونُوا فِي أَمَانٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ، وَهَذَا لَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ إِلَّا بِالتَّفَاقُقِ، فَهُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَءُونَ﴾ [البقرة: ١٤].

﴿كُلَّمَا رَدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾ دُعُوا إِلَى الْكُفْرِ وَالشِّرْكِ ﴿أُرْكَسُوا فِيهَا﴾ وَقَعُوا أَشَدَّ الْوُقُوعِ ﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾؛ أَي: يَنْصَرِفُوا عَنْكُمْ بِأَنْ لَمْ يَكُونُوا مَعَكُمْ وَلَا مَعَهُمْ، ﴿وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾؛ أَي: يُقَدِّمُوا إِلَيْكُمْ الْإِسْتِسْلَامَ وَالصُّلْحَ التَّامَّ ﴿وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ﴾ عَنْ قِتَالِكُمْ، ﴿فُحِّدُوهُمْ﴾ بِالْأَسْرِ ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ وَجَدْتُمُوهُمْ فِي أَيِّ وَقْتٍ أَوْ مَكَانٍ، ﴿وَأُولَئِكَ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ بَرَهَانًا بَيِّنًا جَلِيًّا عَلَى قَتْلِهِمْ وَأَسْرِهِمْ لِظُهُورِ عِدَاوَتِهِمْ وَإِضْرَارِهِمْ بِالْمُسْلِمِينَ.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢].

❁ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾؛ أي: لا يُمكنُ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ، ﴿إِلَّا خَطَأً﴾؛ أي: إِلَّا عَلَىٰ وَجْهِ الْخَطَأِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ مِثْلَ أَنْ يَقْصِدَ بِالرَّمْيِ غَيْرَهُ فَأَصَابَهُ، ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ﴾ عِتْقُ ﴿رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ﴾ مُؤَدَاةٌ ﴿إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾؛ أي: وَرَثَةِ الْمَقْتُولِ، وَهِيَ عَلَى الْعَاقِلَةِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَهُمْ عَصَبَتُهُ، سِوَاءِ كَانُوا وَارِثِينَ أَمْ غَيْرَ وَارِثِينَ، وَهُمْ الْأَبُ وَإِنْ عَلَىٰ وَالْإِخْوَةَ الْأَشْقَاءَ وَالْإِخْوَةَ مِنَ الْأَبِ وَأَبْنَاؤُهُمْ، وَالْأَعْمَامَ وَأَبْنَاؤُهُمْ وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، وَيُقْسَمُ الْحَاكِمُ الدِّيَةَ عَلَيْهِمْ حَسَبَ الْقَرَابَةِ وَالْغِنَى، فَالْأَقْرَبُ يَتَحَمَّلُ أَكْثَرَ مِنَ الْبَعِيدِ، وَالْأَكْثَرُ غِنَى يَتَحَمَّلُ أَكْثَرَ، وَالْفَقِيرُ لَا شَيْءَ عَلَيْهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِيعُوا فَعَلَى بَيْتِ الْمَالِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي مَالِ الْجَانِي.

❁ ﴿إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا﴾؛ أي: إِلَّا أَنْ يَتَصَدَّقُوا وَيَعْفُوا عَنِ الدِّيَةِ، وَسُمِّيَ الْعَفْوُ عَنْهَا صَدَقَةً تَرْغِيبًا فِيهِ وَحَثًّا عَلَيْهِ، ﴿فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾؛ أي: فَإِنْ كَانَ الْمُؤْمِنُ الْمَقْتُولُ مِنْ قَوْمٍ كُفَّارٍ مُحَارِبِينَ فَعَلَى قَاتِلِهِ كَفَّارَةٌ فَقَطْ وَلَا دِيَّةَ تُسَلَّمُ إِلَىٰ أَهْلِهِ؛ لِأَنَّ كُفَّارَ مُحَارِبُونَ فَلَا يَرِثُونَ دِيَّتَهُ.

← وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ». ١٥٤

﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾؛ أي: فَإِنْ كَانَ الْمَقْتُولُ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ عَهْدٌ وَمِيثَاقٌ كَأَهْلِ الدِّمَّةِ، فَعَلَى قَاتِلِهِ الدِّيَةُ تُسَلَّمُ إِلَىٰ أَهْلِ الْمَقْتُولِ وَالْكَفَّارَةِ وَهِيَ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ.

١٥٤ أخرجه البخاري (٦٧٦٤)، ومسلم (١٦١٤).

★ وَهَذَا فِيهِ: أَنَّ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فَيَلْزِمُهُ الدِّيَّةَ وَالْكَفَّارَةَ وَهَذَا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَلَكِنْ اِخْتَلَفُوا فِي مِقْدَارِ دِيَّتِهِ عَلَى أَقْوَالٍ:

١. فَاَلْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ وَهُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ مَالِكٍ أَنَّهَا عَلَى النَّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ.

٢. وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ دِيَّتَهُ كَدِيَّةِ الْمُسْلِمِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ.

٣. وَالْقَوْلُ الثَّلَاثُ: أَنَّ دِيَّةَ الْكِتَابِيِّ ثُلُثُ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَالْأَقْرَبُ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ لِحَدِيثِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (جَعَلَ دِيَّةَ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ عَلَى النَّصْفِ مِنْ دِيَّةِ الْمُسْلِمِ) ١٥٥.

❁ ﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾ الرَّقَبَةَ ﴿فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ لَا يَجُوزُ قَطْعُهُمَا إِلَّا بِعُذْرٍ يَجُوزُ مَعَهُ قَطْعُ فَرِيضَةِ الصِّيَامِ كَرَمَضَانَ، وَذَلِكَ كَعُذْرِ الْمَرَضِ وَالسَّفَرِ وَحَيْضِ الْمَرْأَةِ وَنَفَاسِهَا، فَإِنْ جَازَ فِي صَوْمِ رَمَضَانَ، ففِي صِيَامِ الْكُفَّارَةِ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَمَ يَذْكُرِ اللهُ تَعَالَى الْإِنْتِقَالَ إِلَى الطَّعَامِ كَالظَّهَارِ فَلَا يُعَدُّلُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ وَاجِبًا لَمَا أَحْرَقَ اللهُ تَعَالَى بَيَانَهُ.

← وَقَدْ اسْتَفَاضَ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ قَوْلُهُمْ: "إِنَّ تَأْخِيرَ الْبَيَانِ عَنْ وَقْتِ الْحَاجَةِ لَا يَجُوزُ" وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ عِنْدَ أَصْحَابِنَا، وَهُوَ قَوْلُ جَمَاهِيرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَفِيهِ رِوَايَةٌ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَهُوَ قَوْلُ لِلشَّافِعِيِّ: الْإِنْتِقَالَ إِلَى الْإِطْعَامِ عِنْدَ الْعَجْرِ عَنِ الصِّيَامِ فَيُطْعَمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا قِيَاسًا عَلَى كُفَّارَةِ الظَّهَارِ، وَالصَّوَابُ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ لِمَا ذَكَرْنَا وَاللهُ أَعْلَمُ.

❁ ﴿تَوْبَةٌ مِنَ اللهِ﴾ مَفْعُولٌ مُطْلَقٌ لِفِعْلِ مَحْدُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: يَتُوبُ بِذَلِكَ تَوْبَةً إِلَى اللهِ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ هَذِهِ الْكُفَّارَةَ عَلَى الْفَاتِلِ تَوْبَةٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ وَرَحْمَةٌ بِهِمْ، ﴿وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا﴾ فِيمَا شَرَعَ ﴿حَكِيمًا﴾ فِيمَا دَبَّرَ وَقَدَّرَ.

١٥٥ أخرجه أبو داود (٤٥٤٢)، والنسائي (٤٨٠٦)، والترمذي (١٤١٣)، وقال: حديث حسن.

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣].

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا﴾، قَوْلُهُ: (مُؤْمِنًا) نَكْرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ فَيَعُمُّ كُلَّ مُؤْمِنٍ ﴿مُتَعَمِدًا﴾ بِأَنْ يَقْصِدَ قَتْلَهُ بِمَا يَقْتُلُ غَالِيًا كَالسَّيْفِ، ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ وَقَدْ اِخْتَلَفَ السَّلَفُ فِي مَعْنَى ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾ عَلَى أَقْوَالٍ كَثِيرَةٍ أَقْرَبُهَا وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ "فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ إِلَّا مَنْ تَابَ"؛ لِأَنَّ كُلَّ وَعِيدٍ فِي الْقُرْآنِ فَهُوَ مَشْرُوطٌ بِعَدَمِ التَّوْبَةِ بِاتِّفَاقِ النَّاسِ كَمَا قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-،<sup>١٥٦</sup> وَقَدْ دَلَّ الْقُرْآنُ عَلَى قَبُولِ تَوْبَتِهِ، بَلْ دَلَّ الْقُرْآنُ وَالسُّنَّةُ عَلَى قَبُولِ التَّوْبَةِ حَتَّى مِنَ الْمُشْرِكِ وَتَارِكِ الصَّلَاةِ فَقَبُولُهَا مِنَ الْقَاتِلِ مِنْ بَابِ أُولَى.

☆ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَعَآتُوا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبة: ١١]، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا (٦٨) يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا (٦٩) إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٧٠) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا (٧١)﴾ [الفرقان: ٦٨-٧١].

← وَمِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى قَبُولِ تَوْبَةِ الْقَاتِلِ مِنَ السُّنَّةِ: مَا ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فُدِّلَ عَلَى رَاهِبٍ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقَتَلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مِئَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ، فُدِّلَ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَتَلَ مِئَةَ نَفْسٍ فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، وَمَنْ يَحْوُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟ انْطَلِقْ إِلَى أَرْضِ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ بِهَا أَنْاسًا يَعْبُدُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَاعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ، وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ، فَإِنَّمَا أَرْضُ سُوءٍ، فَانْطَلِقْ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ أَتَاهُ الْمَوْتُ، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا، مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ

<sup>١٥٦</sup> مجموع الفتاوى (١٦/ص: ٢٥).

لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ -أَيَّ حَكَمًا- فَقَالَ: قَيْسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ فَإِلَى أَيَّتَهُمَا كَانَ أَدْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوا، فَوَجَدُوهُ أَدْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ». ١٥٧ فَدَلَّ هَذَا الْحَدِيثُ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى قَبُولِ التَّوْبَةِ مِنَ الْقَاتِلِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

﴿وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ وَهَذَا فِيهِ إِثْبَاتٌ صِفَةِ الْعَضَبِ، وَالْعَضَبُ صِفَةُ اللَّهِ تَعَالَى ثَابِتَةٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِوَجْهِ يَلِيْقُ بِجَلَالِهِ وَعَظَمَتِهِ مِنْ غَيْرِ تَكْيِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ وَلَا تَأْوِيلٍ، كَمَا يَقُولُ: الْعَضَبُ إِرَادَةٌ الْعِقَابِ، وَلَا تَعْطِيلٍ، وَهِيَ مِنْ أَعْظَمِ الصِّفَاتِ الْمُوجِبَةِ لِحَشِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى وَالْحَوْفِ مِنْهُ، وَهِيَ مِنَ الصِّفَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَتُسَمَّى: الصِّفَاتِ الْإِخْتِيَارِيَّةِ، مِثْلُ الْإِسْتِوَاءِ وَالْمَجِيءِ وَالْمَحَبَّةِ وَالنُّزُولِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

﴿وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ وَفِي الْآيَةِ أَنَّ قَتْلَ الْمُؤْمِنِ عَمْدًا مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ.

← وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» الْحَدِيثُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَهَا: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الْآيَةَ. ١٥٨

← وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَقَتْلُ النَّفْسِ» الْحَدِيثُ. ١٥٩

← وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا (سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)، ١٦٠ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- مَرْفُوعًا: (لَنْ يَزَالَ الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا) ١٦١.

١٥٧ أخرجه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦) واللفظ له.

١٥٨ أخرجه البخاري (٦٨٦١)، ومسلم (٨٦).

١٥٩ أخرجه البخاري (٦٨٧١)، ومسلم (٨٨).

١٦٠ أخرجه البخاري (٤٨)، ومسلم (٦٤).

١٦١ أخرجه البخاري (٦٨٦٢).

★ وَلَا شَكَّ أَنَّ حُرْمَةَ دَمِ الْمُسْلِمِ مِمَّا عَلِمَ مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَتَوَاتَرَتْ بِهِ الْأَدِلَّةُ الْكَثِيرَةُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَالْمُسْلِمُ مَعْصُومُ الدَّمِ وَالْمَالِ، لَا تُرْفَعُ عَنْهُ هَذِهِ الْعِصْمَةُ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ، كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ»<sup>١٦٢</sup>.

﴿يَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤].

← عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "كَانَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ، فَلَحِقَهُ الْمُسْلِمُونَ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَفَقْتَلُوهُ وَأَخَذُوا غَنِيمَتَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ تِلْكَ الْغَنِيمَةُ"<sup>١٦٣</sup>.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ سَافِرْتُمْ لِلْجِهَادِ ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾؛ أَي: تَأْتُوا وَتَأْمَلُوا وَتَبَيَّنُوا وَلَا تَسْتَعْجِلُوا، ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ﴾؛ أَي: لَا تَقُولُوا لِمَنْ أَظْهَرَ لَكُمْ الْإِسْلَامَ بِقَوْلِهِ: "السَّلَامُ عَلَيْكُمْ"، ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾ وَإِنَّمَا قُلْتَ هَذَا تَعُوذًا فَتَقْتُلُوهُ ظَنًّا مِنْكُمْ أَنَّهُ مَا قَالَهَا إِلَّا لِيَتَّقِيَ بِهَا الْقَتْلَ، ﴿تَبْتَغُونَ﴾ تَطْلُبُونَ بِقَتْلِهِ ﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ مَتَاعَهَا مِنَ الْغَنِيمَةِ، وَسُمِّيَ مَتَاعُ الدُّنْيَا عَرَضًا لِأَنَّهُ مَهْمَا كَثُرَ فَهُوَ زَائِلٌ، ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ تُغْنِيكُمْ عَنْ قَتْلِ مَنْ أَظْهَرَ لَكُمْ الْإِسْلَامَ ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ فِي مِثْلِ هَذَا الَّذِي يُخْفِي إِيمَانَهُ وَيُسِرُّهُ عَنْ قَوْمِهِ.

<sup>١٦٢</sup> أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) واللفظ له.  
<sup>١٦٣</sup> أخرجه البخاري (٤٥٩١) واللفظ له، ومسلم (٣٠٢٥).



﴿فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ بِإِظْهَارِ دِينِهِ وَإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ حَتَّى أَمَكَّنَكُمْ مِنْ إِظْهَارِ دِينِكُمْ وَمَنْ تَعُودُوا تُحْفُونَ دِينَكُمْ، أَوْ يُقَالُ مَعْنَى الْآيَةِ: كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِ كُفَّارًا فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَهَدَاكُمْ لِلْإِسْلَامِ، ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ مُسْتَقْبَلًا أَنْ تَقْتُلُوا مُؤْمِنًا حَطًّا وَتَتَّبِعُوا وَافَعَلُوا بِاللِّدَاخِلِ فِي الْإِسْلَامِ كَمَا فُعِلَ بِكُمْ ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ وَسَيُجَازِيكُمْ عَلَيْهَا.

← **وَفِي الْآيَةِ:** أَنَّ مَنْ أَظْهَرَ الْإِسْلَامَ فَهُوَ مَعْصُومٌ الدَّمِ وَالْمَالِ، وَعَنْ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: (بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحِرْقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ: فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ، قَالَ: وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ بَرُحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ لِي: يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ مُتَعَوِّذًا، قَالَ: أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ قَالَ: فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسَلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ).<sup>١٦٤</sup>

← **وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:** «فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟!» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَعْفِرُ لِي، قَالَ: «وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟!» قَالَ: فَجَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟!».»<sup>١٦٥</sup>

← **وَفِي رِوَايَةٍ قُلْتُ:** يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا قَالَهَا حَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ، قَالَ: «أَفَلَا شَقَقْتَ عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ: أَقَالَهَا أَمْ لَا؟»<sup>١٦٦</sup>، أَيْ: تَنْظُرُ أَصَادِقُ هُوَ فِي قَوْلِهِ أَمْ كَاذِبٌ؟ وَذَلِكَ لَا يُمَكِّنُ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ.

"وَفِي هَذَا مِنَ الْفِقْهِ بَابٌ عَظِيمٌ، وَهُوَ أَنَّ الْأَحْكَامَ تُنَاطُ بِالْمِظَانِّ وَالظُّوَاهِرِ لَا عَلَى الْقَطْعِ وَاطِّلَاعِ السَّرَائِرِ"<sup>١٦٧</sup>، فَذَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْعَظِيمَةُ مَعَ حَدِيثِ أُسَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَلَى أَنَّ مَنْ ظَاهَرَهُ الْكُفْرُ ثُمَّ أَسْلَمَ يُقْبَلُ إِسْلَامُهُ، وَيُوكَلُ أَمْرُهُ وَسَرِيرَتُهُ إِلَى اللَّهِ كَمَا فَعَلَ صَاحِبُ أُسَامَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-.

<sup>١٦٤</sup> أخرجه البخاري (٦٨٧٢)، ومسلم (٩٦).

<sup>١٦٥</sup> أخرجه مسلم (٩٧).

<sup>١٦٦</sup> أخرجه مسلم (٩٦).

<sup>١٦٧</sup> تفسير القرطبي (٥/ص: ٣٣٩).

★ فَالْوَاجِبُ الْمُتَعَيَّنُ عَلَى الْمُؤْمِنِ الَّذِي يُرِيدُ النَّجَاةَ لِنَفْسِهِ أَنْ يَحْمَلَ النَّاسَ عَلَى ظَوَاهِرِهِمْ، وَيُجْرِي الْأَحْكَامَ عَلَيْهِمْ حَسَبَ مَا يَظْهَرُ مِنْهُمْ، وَيَدْعُ الْقُلُوبَ وَالسَّرَائِرَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.

← فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- يَقُولُ: "إِنَّ نَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمَّنَّا، وَقَرَّبَنَا، وَلَيْسَ لَنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ، اللَّهُ يُحَاسِبُهُ فِي سَرِيرَتِهِ، وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنْهُ، وَلَمْ نُصَدِّقْهُ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ" ١٦٨.

❖ **وَمِنْ أَهَمِّ فَوَائِدِ الْآيَةِ:** وَجُوبُ التَّثَبُّتِ وَالتَّيَبُّنِ وَالتُّؤَدَّةِ وَعَدَمُ الْإِسْتِعْجَالِ فِي الْحُكْمِ عَلَى النَّاسِ، وَلَا سِيَّمَا فِي الْقَضَايَا الْخَطِيرَةِ الَّتِي يَتَرْتَّبُ عَلَى الْخَطَا فِيهَا أَضْرَارٌ عَظِيمَةٌ وَجَسِيمَةٌ كَالْتَّكْفِيرِ مَثَلًا، فَإِنَّ التَّسْرُعَ فِيهِ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أُمُورٌ خَطِيرَةٌ مِنْ اسْتِحْلَالِ الدَّمِ وَالْمَالِ، وَمَنْعِ التَّوَارِثِ، وَفَسْخِ التَّكَاثُرِ.

★ وَيَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ أَيْضًا: أَنَّهُ إِذَا مَاتَ لَا يُعْسَلُ وَلَا يُكْفَنُ، وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِ، وَلَا يُدْفَنُ فِي مَقَابِرِ الْمُسْلِمِينَ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يَتَبَيَّنَ وَيَتَنَبَّأَ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ الْعَظِيمَةِ الَّتِي رَلَّتْ فِيهَا أَقْدَامٌ وَضَلَّتْ فِيهَا أَفْهَامٌ، وَنَسَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ الْهُدَايَةَ إِلَى الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

❖ **وَمِنْ فَوَائِدِ قَوْلِهِ تَعَالَى:** ﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ سَعْدٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- بِقَوْلِهِ: "فِي هَذَا إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْعَبْدَ يَنْبَغِي لَهُ إِذَا رَأَى دَوَاعِيَ نَفْسِهِ مَائِلَةً إِلَى حَالَةٍ لَهُ فِيهَا هَوَى وَهِيَ مُضِرَّةٌ لَهُ، أَنْ يُذَكِّرَهَا مَا أَعَدَّ اللَّهُ لِمَنْ هَمَى نَفْسَهُ عَنْ هَوَاهَا، وَقَدَّمَ مَرْضَاةَ اللَّهِ عَلَى رِضَا نَفْسِهِ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ تَرْغِيبًا لِلنَّفْسِ فِي امْتِنَالِ أَمْرِ اللَّهِ" ١٦٩.

١٦٨ أخرجه البخاري (٢٦٤١).  
١٦٩ تيسير الكريم الرحمن، ص: ١٩٤.

﴿ وَمِنْ فَوَائِدِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ عَاشُورٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ- بِقَوْلِهِ: " وَهَذِهِ تَرْبِيَةٌ عَظِيمَةٌ، وَهِيَ أَنْ يَسْتَشْعِرَ الْإِنْسَانُ عِنْدَ مُوَآخَذَتِهِ غَيْرَهُ أَحْوَالًا كَانَ هُوَ عَلَيْهَا تُسَاوِي أَحْوَالَ مَنْ يُوَآخِذُهُ، كَمُوَآخَذَةِ الْمُعَلِّمِ التَّلْمِيذَ بِسُوءٍ إِذَا لَمْ يُقَصِّرْ فِي إِعْمَالِ جُهْدِهِ. وَكَذَلِكَ هِيَ عِظَةٌ لِمَنْ يَمْتَحِنُونَ طَلَبَةَ الْعِلْمِ فَيَعْتَادُونَ التَّشْدِيدَ عَلَيْهِمْ وَتَطَلُّبَ عَثْرَتِهِمْ، وَكَذَلِكَ وُلاةُ الْأُمُورِ وَكِبَارُ الْمُوظَّفِينَ فِي مُعَامَلَةٍ مَن لِنَظَرِهِمْ مِنْ صِغَارِ الْمُوظَّفِينَ، وَكَذَلِكَ الْآبَاءُ مَعَ أَبْنَائِهِمْ إِذَا بَلَغَتْ بِهِمُ الْحَمَاقَةُ أَنْ يَنْتَهَرُوهُمْ عَلَى اللَّعِبِ الْمُعْتَادِ أَوْ عَلَى الضَّجْرِ مِنَ الْآلَامِ" ١٧٠.

﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرْرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٥].

← عَنِ الْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَكَتَبَهَا، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَشَكَا ضَرَارَتَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرْرِ﴾" ١٧١.

← وَعَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ «لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَهُوَ يُمَلُّهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعَ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ -وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى- فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي، فَثَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَ فَخِذِي، ثُمَّ سَرِي عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرْرِ﴾" ١٧٢.

١٧٠ التحرير والتنوير (٥/ص: ١٦٨).

١٧١ أخرجه البخاري (٤٥٩٣)، ومسلم (١٨٩٨).

١٧٢ أخرجه البخاري (٢٨٣٢).

❖ **﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** عَنِ الْجِهَادِ **﴿غَيْرُ﴾** بَدَلٌ مِنْ **﴿الْقَاعِدُونَ﴾** عَلَى الْأَرْجَحِ، وَفِيهِ قِرَاءَةٌ أُخْرَى بِالنَّصْبِ ١٧٣ عَلَى أَنَّهَا مُسْتَثْنَى، **﴿أُولِي الضَّرَرِ﴾** هُمْ أَهْلُ الْأَعْدَارِ، وَقَدْ ذَكَرَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: **﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ﴾** [النور: ٦١].

وَبِقَوْلِهِ (لَيْسَ عَلَى الضَّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يَنْفِقُونَ حَرْجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ) [التوبة: ٩٢].

❖ **﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾** الْمَعْنَى: لَا مُسَاوَاةَ بَيْنَ الْقَاعِدِينَ لِغَيْرِ عُدْرٍ وَبَيْنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، **﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾** فَضِيلَةً وَرِفْعَةً وَمَنْزِلَةً **﴿وَكَلًّا﴾** مِنَ الْفَرِيقَيْنِ.

❖ **﴿وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَى﴾** الْجَنَّةَ لِاشْتِرَاكِهِمْ فِي الْإِيمَانِ، "وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ الْجِهَادَ لَيْسَ بِفَرْضٍ عَيْنٍ، بَلْ هُوَ فَرْضٌ عَلَى الْكِفَايَةِ" ١٧٤.

❖ **﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** لَا يَعْلَمُ عِظَمَهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى، وَفِي الْآيَةِ نَفْيُ التَّسَاوِي بَيْنَ الْقَاعِدِينَ عَنِ الْجِهَادِ وَالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

← وَفَائِدَتُهُ:

☆ تَوْبِيخُ الْقَاعِدِينَ وَحَثُّهُمْ وَإِيقَاطُ هَمَمِهِمْ لِلْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

☆ وَفِيهَا أَيْضًا أَنَّ الْقَاعِدِينَ لِعُدْرٍ يَسْتَوُونَ مَعَ الْمُجَاهِدِينَ فِي الْأَجْرِ وَالنَّوَابِ، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ لَدَيْهِمْ رَغْبَةٌ صَادِقَةٌ فِي الْجِهَادِ، وَيَتَمَنَّوْنَ أَنَّهُ لَوْ زَالَ عُدْرُهُمْ لَحَرَّجُوا مَعَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، لِمَفْهُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: **﴿غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ﴾**.

١٧٣ وهي قراءة نافع وابن عامر والكسائي وأبي جعفر وخلف البزار.  
١٧٤ تفسير ابن كثير (١/ص: ٥٥٤).

❖ وَيَشْهَدُ هَذَا مَا يَلِي:

☆ **أَوَّلًا:** مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَعَ مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَدَنَا مِنَ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا، مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاِدِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ»<sup>١٧٥</sup>.

← وَعَنْ جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- بَلَفَظَ (كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَاةٍ، فَقَالَ: إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لِرِجَالًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاِدِيًا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ، حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ)<sup>١٧٦</sup>. وَفِي رِوَايَةٍ (إِلَّا شَرَكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ)<sup>١٧٧</sup>، فَفِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ قَدْ يَبْلُغُ بِنَيْبِهِ مَا لَا يَبْلُغُهُ بِعَمَلِهِ إِنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ صَادِقَةً.

← وَقَدْ وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا (نَبِيَّةُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ)<sup>١٧٨</sup>، وَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ لَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَكِنْ مَعْنَاهُ صَحِيحٌ وَيَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَعْنَاهُ حَدِيثُ أَنَسِ وَجَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-.

☆ **ثَانِيًا:** مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»<sup>١٧٩</sup>. وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ كَرَمِ اللَّهِ وَجُودِهِ حَيْثُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ مِنْ عَادَتِهِ أَنْ يَعْمَلَ الْعَمَلَ الصَّالِحَ حَالَ صِحَّتِهِ أَوْ حَالَ إِقَامَتِهِ، ثُمَّ مَرِضَ أَوْ سَافَرَ وَلَمْ يَقْدِرْ عَلَى الْإِتْيَانِ بِهَذَا الْعَمَلِ لِهَذَا الْعُدْرِ، وَنِيَّتُهُ لَوْلَا الْعُدْرُ إِدَامَتُهُ وَاسْتِمْرَارُهُ، فَإِنَّهُ يُكْتَبُ لَهُ الْأَجْرُ كَامِلًا، فَنَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى هَذَا حَمْدًا كَثِيرًا.

<sup>١٧٥</sup> أخرجه البخاري (٤٤٢٣).

<sup>١٧٦</sup> أخرجه مسلم (١٩١١).

<sup>١٧٧</sup> أخرجه مسلم (١٩١١).

<sup>١٧٨</sup> أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (١٤٧)، والبيهقي في شعب الإيمان بعد حديث (٦٨٥٩).

<sup>١٧٩</sup> أخرجه البخاري (٢٩٩٦).



← وَقَدْ ذَكَرَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ -رَحِمَهُ اللهُ- "أَنَّ قَاعِدَةَ الشَّرِيعَةِ أَنَّ الْعَزْمَ التَّامَّ إِذَا اقْتَرَنَ بِهِ مَا يُمَكِّنُ مِنَ الْفِعْلِ أَوْ مُقَدِّمَاتِ الْفِعْلِ نَزَلَ صَاحِبُهُ فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ مَنْزِلَةَ الْفَاعِلِ التَّامِّ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ ﷺ: (إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ. قَالُوا: هَذَا الْقَاتِلُ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ) ١٨٠." ١٨١

★ ثَالِثًا: مَا أُخْرِجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ» ١٨٢.

← وَعَنْ أَنَسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبه» ١٨٣. فَدَلَّ عَلَى أَنَّ مَنْ طَلَبَ الشَّهَادَةَ وَكَانَ صَادِقًا فِي طَلْبِهِ بَلَغَهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ.

← فَحَاصِلُ مَا تَقَدَّمَ: (أَنَّ الْقَاعِدَ لِعُدْرِ إِذَا غَلَبَهُ عُذْرُهُ وَأَفْعَدَهُ عَنِ الْجِهَادِ وَنَيْبِهِ، لَوْلَا الْعُدْرُ الَّذِي أَصَابَهُ لَمْ يَتَحَلَّفْ عَنِ الْجِهَادِ أَنَّ لَهُ أَجْرَ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَمَّا الْمَعْدُورُ الَّذِي لَيْسَ مِنْ نَيْبِهِ الْجِهَادُ وَلَا هُوَ عَازِمٌ عَلَيْهِ عَزْمًا تَامًّا فَهَذَا لَا يَسْتَوِي هُوَ وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ) ١٨٤- كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى رَحْمَةً وَاسِعَةً-

﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٦].

❁ ﴿دَرَجَاتٍ مِّنْهُ﴾ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾؛ أَي: هَذَا الْأَجْرُ الْعَظِيمُ مَنَازِلُ بَعْضِهَا فَوْقَ بَعْضٍ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا وَرَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ، وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ» ١٨٥.

١٨٠ أخرجه البخاري (٧٠٨٣)، ومسلم (٢٨٨٨).

١٨١ طريق الهجرتين (٢/ص: ٧٨٤).

١٨٢ أخرجه مسلم (١٩٠٩).

١٨٣ أخرجه مسلم (١٩٠٨).

١٨٤ الضوء المنير (٢/ص: ٢٧٨-٢٨٠).

١٨٥ أخرجه البخاري (٢٧٩٠).

﴿وَمَغْفِرَةٌ وَرَحْمَةٌ﴾ مَنْصُوبَانِ بِفِعْلِهِمَا الْمُقَدَّرِ؛ أَي: وَعَفَّرَ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَرَحْمَةً رَحْمَةً.

﴿وَقِيلَ: مَعْطُوفَةٌ عَلَى دَرَجَاتٍ، وَالْمَغْفِرَةُ: سَنَرُ الذَّنْبِ وَالتَّجَاوُزُ عَنْهُ، وَالرَّحْمَةُ: رَحْمَتُهُ تَعَالَى بِهِمْ بِدُخُولِهِمُ الْجَنَّةَ، وَقُدِّمَتْ الْمَغْفِرَةُ عَلَى الرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ التَّحْلِيَةَ قَبْلَ التَّحْلِيَةِ.﴾

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ وَالْآيَةُ فِيهَا أَنَّ الْجَنَّةَ دَرَجَاتٌ، وَأَنَّ أَهْلَهَا يَتَفَاوَتُونَ فِي النَّعِيمِ بِحَسَبِ دَرَجَتِهِمْ فِيهَا، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَعَدَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ بِمَنَازِلٍ عَالِيَةٍ فِي الْجَنَّةِ.

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٢١].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ: "وَالْجَنَّةُ دَرَجَاتٌ، مُتَفَاضِلَةٌ تَفَاضُلًا عَظِيمًا، وَأَوْلِيَاءُ اللَّهِ الْمُؤْمِنُونَ الْمُتَّقُونَ فِي تِلْكَ الدَّرَجَاتِ بِحَسَبِ إِيْمَانِهِمْ وَتَقْوَاهُمْ".<sup>١٨٦</sup> وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: "وَكُلُّ مَنْ فِيهَا فَقَدْ رَزِقَ الرِّضَا بِحَالِهِ، وَذَهَبَ عَنْهُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ مَفْضُولٌ، وَإِنْ كُنَّا نَحْنُ قَدْ عَلِمْنَا مِنَ الشَّرِيعَةِ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ تَخْتَلِفُ مَرَاتِبُهُمْ عَلَى قَدْرِ أَعْمَالِهِمْ، وَعَلَى قَدْرِ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ شَاءَ".<sup>١٨٧</sup>

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ٩٧].

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- "أَنَّ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مَعَ الْمُشْرِكِينَ، يُكْتَبُونَ سَوَادَ الْمُشْرِكِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يَأْتِي السَّهْمُ فَيَرْمِي بِهِ، فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ، أَوْ يُضْرَبُ فَيُقْتَلُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ﴾".<sup>١٨٨</sup>

﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنِينَ ظَالِمِينَ أَنفُسِهِمْ﴾ بِالْمَقَامِ مَعَ الْكُفَّارِ وَتَرْكِهِمُ الْهَاجِرَةَ عَنْ مَكَّةَ الَّتِي لَا يُمَكِّنُهُمْ فِيهَا إِظْهَارُ دِينِهِمْ مَعَ قُدْرَتِهِمْ عَلَيْهَا، ﴿قَالُوا﴾ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ مُؤَيَّدِينَ ﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾؛ أَي: عَلَى أَيِّ حَالٍ كُنْتُمْ؟! وَبِأَيِّ شَيْءٍ تَمَيَّزْتُمْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ؟!

<sup>١٨٦</sup> الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، ص: ٤٣.

<sup>١٨٧</sup> تفسير ابن عطية (٢/ص: ٧٦).

<sup>١٨٨</sup> أخرجه البخاري (٤٥٩٦).

﴿قَالُوا﴾ مُعْتَدِرِينَ ﴿كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ عَاجِزِينَ عَنِ الْهَجْرَةِ وَإِظْهَارِ الدِّينِ فِي مَكَّةَ ﴿قَالُوا﴾ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ تَكْذِيبًا لَهُمْ ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا﴾ مِنْ أَرْضِ الْكُفْرِ إِلَى أَرْضٍ أُخْرَى تَتَمَكَّنُونَ فِيهَا مِنْ إِظْهَارِ دِينِكُمْ كَمَا فَعَلَ مَنْ هَاجَرَ إِلَى الْحَبْشَةِ وَإِلَى الْمَدِينَةِ.

← قَالَ الْقُرْطُبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "وَفِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى هِجْرَانِ الْأَرْضِ الَّتِي يُعْمَلُ فِيهَا بِالْمَعَاصِي، وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: إِذَا عَمِلَ بِالْمَعَاصِي فِي أَرْضٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا، وَتَلَا (أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا) وَرُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (مَنْ فَرَّ بِدِينِهِ مِنْ أَرْضٍ إِلَى أَرْضٍ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا اسْتَوْجَبَ الْجَنَّةَ وَكَانَ رَفِيقَ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ).<sup>١٨٩</sup>

وَالْحَدِيثُ الَّذِي ذَكَرَهُ حَدِيثٌ مُرْسَلٌ وَلَا يَصِحُّ مَرْفُوعًا؛ لِأَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَهُوَ تَابِعِيٌّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ وَالْآيَةُ فِيهَا وُجُوبُ الْهَجْرَةِ مِنْ بَلَدِ الْكُفْرِ إِلَى بَلَدِ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ بَاقِيَةٌ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ.

← كَمَا دَلَّ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَنْقَطِعُ الْهَجْرَةُ حَتَّى تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ، وَلَا تَنْقَطِعَ التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».<sup>١٩٠</sup>

كَمَا أَنَّ فِي الْآيَةِ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ عَلَى مَنْ تَرَكَ الْهَجْرَةَ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَيْهَا وَأَقَامَ بَيْنَ ظَهْرَانِيَّ الْمُشْرِكِينَ، وَأَنَّهَا مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ وَهَذَا فِي حَقِّ مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنْ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ، أَمَا مَنْ تَمَكَّنَ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ الْهَجْرَةُ، بَلْ هِيَ مُسْتَحَبَّةٌ فِي حَقِّهِ، وَإِذَا كَانَ فِي بَقَائِهِ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ مَصْلَحَةٌ دِينِيَّةٌ كَدَعْوَتِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَا تُسْتَحَبُّ الْهَجْرَةُ فِي حَقِّهِ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَمْ يَأْمُرْ نَبِيَّهُ ﷺ بِالْهَجْرَةِ إِلَّا لَمَّا مَنَعَهُ كُفْرًا فُرِشَ مِنْ إِظْهَارِ دِينِهِ وَدَعْوَتِهِ، وَهَكَذَا الْأَنْبِيَاءُ قَبْلَهُ لَمْ يُعَادِرُوا أَرْضَ قَوْمِهِمْ إِلَّا لَمَّا مَنَعُوهُمْ مِنْ إِظْهَارِ دَعْوَتِهِمْ.

<sup>١٨٩</sup> تفسير القرطبي (٥/ص: ٣٤٦).

<sup>١٩٠</sup> أخرجه أبو داود (٢٤٧٩) بإسناد صحيح.



﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾  
[النساء: ٩٨].

وَلَمَّا تَوَعَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَنْ تَرَكَ الْهَجْرَةَ اسْتَثْنَى أَهْلَ الْأَعْدَارِ فَقَالَ: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ﴾  
لِعَمَى أَوْ عَرَجٍ أَوْ مَرَضٍ أَوْ فَقْرٍ وَخَوْ ذَلِكُمْ، ﴿وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً﴾ الَّذِينَ لَا قُوَّةَ  
لَهُمْ عَلَى الْهَجْرَةِ لِعَجْزِهِمْ وَفَقْرِهِمْ، ﴿وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ طَرِيقًا تُوصِلُهُمْ إِلَى أَرْضِ الْإِسْلَامِ.

← قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: (كُنْتُ أَنَا وَأُمِّي مِمَّنْ عَدَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَّا  
الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾)،<sup>١٩١</sup> وَيُفْهَمُ  
مِنَ الْآيَةِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الْمَذْكُورِينَ إِذَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ أَيَّ حِيلَةٍ وَيَعْرِفُونَ أَيَّ طَرِيقٍ لِلْهَجْرَةِ وَجَبَ عَلَيْهِمْ  
ذَلِكَ.

﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٩].

﴿فَأُولَئِكَ﴾ الْمَذْكُورُونَ ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ﴾ بِتَرْكِ الْهَجْرَةِ، وَعَسَى مِنَ اللَّهِ وَاجِبٌ،  
﴿وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا﴾؛ أَي: يَمْحُو الذَّنْبَ فَلَا يُؤَاخِذُ عَلَيْهِ ﴿عَفُورًا﴾ وَأَصْلُ الْمَغْفِرَةِ التَّعْطِيبُ وَالسَّتْرُ، وَمَعْنَاهُ  
السَّتْرُ لِذُنُوبِ عِبَادِهِ وَعُيُوبِهِمُ الْمُتَجَاوِزُ عَنْ حَطَايَاهُمْ وَذُنُوبِهِمْ.

← "فَإِنْ قُلْتَ مَا الْفَرْقُ بَيْنَ الْعَفْوِ وَالْغُفُورِ؟ فَالْجَوَابُ: الْعَفْوُ: تَرْكُ الْمُؤَاخَذَةِ بِالذَّنْبِ، وَالْمَغْفِرَةُ  
تَقْتَضِي مَعَ ذَلِكَ السَّتْرَ، وَالرَّحْمَةُ تَجْمَعُ ذَلِكَ مَعَ التَّفْضِيلِ بِالْإِنْعَامِ"<sup>١٩٢</sup>. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ -رَحِمَهُ اللَّهُ-  
فَتَبَيَّنَ مِنْ كَلَامِهِ -رَحِمَهُ اللَّهُ- أَنَّ الْعَفُورَ أَبْلَغُ مِنَ الْعَفْوِ، إِذِ الْعَفْوُ قَدْ يُعَاتَبُ عَلَى الذَّنْبِ، أَمَّا الْعَفُورُ  
فَلَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

<sup>١٩١</sup> أخرجه البخاري (٤٥٨٧).

<sup>١٩٢</sup> التسهيل لعلوم التنزيل (١/ص: ١٤٣).

﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٠].

﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فِرَارًا بِدِينِهِ ﴿ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مَرَاغِمًا ﴾ مُهَاجِرًا وَمَكَانًا يَتَحَوَّلُ إِلَيْهِ، وَ (مَرَاغِمًا) مَفْعُولٌ بِهِ، وَ ﴿ كَثِيرًا ﴾ صِفَةٌ ﴿ وَسَعَةً ﴾ فِي كُلِّ شَيْءٍ، سَعَةٌ فِي إِظْهَارِ دِينِهِ، وَسَعَةٌ فِي رِزْقِهِ وَعَيْشِهِ، وَسَعَةٌ فِي انْتِزَاحِ صَدْرِهِ وَطَمَأْنِينَتِهِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ فِيهَا الْحُثُّ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالتَّنَشِيطُ إِلَيْهَا، وَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ بِقَصْدٍ صَحِيحٍ، وَنِيَّةٍ خَالِصَةٍ غَيْرِ مَشْوِيَّةٍ بِشَيْءٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾.

← وَلِحَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ».<sup>١٩٣</sup>

﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ ﴾ فِي الطَّرِيقِ ﴿ فَقَدْ وَقَعَ ﴾ ثَبَتَ ﴿ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ اللَّهُ أَكْبَرُ، نَسَأُ اللَّهُ تَعَالَى الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ، وَنَسَأَلُهُ سُبْحَانَهُ حُسْنَ الْخِتَامِ إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَيْهِ.

﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ قَالَ الْعُلَمَاءُ "كُلُّ هِجْرَةٍ لَطَلَبِ عِلْمٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ جِهَادٍ، أَوْ فِرَارٍ إِلَى بَلَدٍ يَزْدَادُ فِيهِ طَاعَةٌ، أَوْ قَنَاعَةٌ، أَوْ زُهْدًا، أَوْ ابْتِعَاءَ رِزْقٍ طَيِّبٍ، فَهِيَ هِجْرَةٌ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنْ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فِي طَرِيقِهِ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ"<sup>١٩٤</sup>.

<sup>١٩٣</sup> أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

<sup>١٩٤</sup> مدارك التنزيل وحقائق التأويل للنسفي (١/ص: ٣٨٩).

﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١].

❁ ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ﴾ سَافَرْتُمْ ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ وَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ لِلْمُسَافِرِ التَّرْخُصَ فِي كُلِّ سَفَرٍ وَلَوْ كَانَ سَفَرٌ مَعْصِيَةً كَمَا هُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ -رَحِمَهُ اللَّهُ-، وَاخْتَارَهُ ابْنُ حَزْمٍ وَابْنُ تَيْمِيَّةَ لِغُيُومِ النَّصُوصِ.

← وَالْقَوْلُ الثَّانِي وَهُوَ الْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ وَهُوَ قَوْلُ مَالِكٍ وَالشَّافِعِيِّ -رَحِمَهُمُ اللَّهُ عَلَى الْجَمِيعِ- : أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لِلْعَاصِي أَنْ يَتَرَخَّصَ بِأَحْكَامِ السَّفَرِ، تَخْصِيصًا لِلآيَةِ بِالْمَعْنَى وَالْمُنَاسَبَةِ، فَإِنَّ الرُّخْصَةَ سَهْوَةً مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ إِذَا سَافَرُوا أَنْ يُقْصِرُوا وَيُقْطِرُوا، وَالْعَاصِي بِسَفَرِهِ لَا يُنَاسِبُ حَالَهُ التَّخْفِيفَ.

← قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ فِي الْمَغْنِيِّ: "وَلَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ١٧٣] أَبَاحَ الْأَكْلَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ عَادِيًّا وَلَا بَاغِيًّا، فَلَا يُبَاحُ لِبَاغٍ وَلَا عَادٍ، وَلِأَنَّ التَّرْخُصَ شُرْعٌ لِلإِعَانَةِ عَلَى تَحْصِيلِ الْمَقْصِدِ الْمُبَاحِ تَوْصُلًا لِلْمَصْلَحَةِ، فَلَوْ شُرِعَ هُنَا لَشُرِعَ إِعَانَةٌ عَلَى الْمُحَرَّمَ تَحْصِيلًا لِلْمُفْسَدَةِ، وَالشَّرْعُ مُنَزَّهٌ عَنِ هَذَا، وَيَتَعَيَّنُ حَمْلُهُ عَلَى ذَلِكَ جَمْعًا بَيْنَ النَّصِّينَ" ١٩٥.

❁ وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّرْخُصُ بِأَحْكَامِ السَّفَرِ إِلَّا إِذَا شُرِعَ الْمُسَافِرُ فِي السَّفَرِ وَفَارَقَ بُنْيَانَ بَلَدِهِ وَهَذَا قَوْلُ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

❁ ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ حَرَجٌ فِي ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أَيُّ: إِنْ خَشِيتُمْ أَنْ يَنَالَكُمُ الْكُفْرُ بِمَكْرُوهِهِ، وَظَاهِرُ الْآيَةِ أَنَّ الْخَوْفَ شَرْطٌ فِي جَوَازِ الْقُصْرِ، وَقَدْ قَالَ بِهِ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالصَّوَابُ أَنَّ هَذَا الشَّرْطَ بَيَانٌ لِلْوَاقِعِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَلَا مَفْهُومَ لَهُ.

١٩٥ المغني (٣/ص: ١١٥).

← بِدَلِيلٍ مَا وَرَدَ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: (سَأَلْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قُلْتُ: فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَقَدْ آمَنَ اللَّهُ النَّاسُ؟ فَقَالَ لِي عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: (صَدَقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ)،<sup>١٩٦</sup> وَقَدْ كَانَ ﷺ يَقْصُرُ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فِي السَّفَرِ وَهُمْ فِي غَايَةِ الْأَمْنِ، كَمَا وَقَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

← وَثَبَتْ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ لَا يَرِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رُكْعَتَيْنِ، وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ كَذَلِكَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ"<sup>١٩٧</sup>، وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ دَلِيلٌ أَنَّ الْقَصْرَ رُحْصَةٌ، لَا وَاجِبٌ كَمَا قَالَه بَعْضُهُمْ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الْإِثْمِ وَالْحَرْجِ عَمَّنْ قَصَرَ الصَّلَاةَ إِنَّمَا هُوَ لِإِزَالَةِ مَا قَدْ يُتَوَهَّمُ أَنَّهُ لَا يُجُوزُ الْقَصْرُ، وَهَذَا لَا يُبَاقِي كَوْنَ الْقَصْرِ وَاجِبًا.

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، وَالسَّعْيُ إِذَا رُكِنٌ أَوْ وَاجِبٌ عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

❖ فَالْحَاصِلُ: أَنَّ الْآيَةَ لَيْسَ فِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى عَدَمِ وُجُوبِ الْقَصْرِ فِيمَا يَظْهَرُ، وَإِنَّمَا يُنْظَرُ فِي الْأَدِلَّةِ الْأُخْرَى، وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ ائْتَلَفَ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ، فَالْمَشْهُورُ مِنَ الْمَذْهَبِ وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ أَنَّهُ يُجُوزُ لِلْمَسَافِرِ أَنْ يُتِمَّ، وَالْقَصْرُ أَفْضَلُ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ.

❖ وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْقَصْرَ وَاجِبٌ وَبِهِ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ السَّلَفِ وَهُوَ مَذْهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالْأَظْهَرُ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ؛ لِأَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَمَّا الصَّلَاةُ فِي السَّفَرِ، وَقَدْ تَابَعَ الصَّحَابَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- عُثْمَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَلَوْ كَانَ وَاجِبًا لَمَا تَابَعُوهُ عَلَى الْإِتْمَامِ.

❖ ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾ فَلَا يُبَالُونَ بِمَكَانَةِ الصَّلَاةِ وَحُرْمَتِهَا.

<sup>١٩٦</sup> أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٦٨٦).<sup>١٩٧</sup> أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١١٠٢) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَمُسْلِمٌ (٦٨٩).

﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٠٢].

← أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ عَنْ أَبِي عِيَّاشِ الزُّرْقِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: (كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعُسْفَانَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غُرَّةً، وَلَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غَفْلَةً. فَأَنْزَلَ اللَّهُ صَلَاةَ الْخَوْفِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَفَرَّقْنَا، يَعْنِي: فَرَّقْتَيْنِ، فَرِقَةٌ تُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَفَرِقَةٌ تُصَلِّي خَلْفَهُمْ يَخْرُسُوهُمْ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا وَرَكَعُوا جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَامَ، فَتَقَدَّمَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا، ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ، حَتَّى تَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ فَقَامُوا فِي مَصَافٍ أَصْحَابِهِمْ، ثُمَّ تَقَدَّمَ الْآخَرُونَ فَسَجَدُوا، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ. فَكَانَتْ لِكُلِّهِمْ رُكْعَتَيْنِ مَعَ إِمَامِهِمْ. وَصَلَّى مَرَّةً أُخْرَى فِي أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ).<sup>١٩٨</sup>

﴿وَإِذَا كُنْتَ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿فِيهِمْ﴾ فِي أَصْحَابِكَ وَقْتَ مُلَاقَاةِ الْعَدُوِّ ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ﴾؛ أَي: فَأَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ بِهِمْ فَاجْعَلْهُمْ طَائِفَتَيْنِ ﴿طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ﴾ وَتَأَخَّرَ طَائِفَةٌ ﴿وَلْيَأْخُذُوا﴾؛ أَي: الطَّائِفَةُ الَّتِي قَامَتْ مَعَكَ ﴿أَسْلِحَتَهُمْ﴾ مَعَهُمْ ﴿فَإِذَا سَجَدُوا﴾؛ أَي: صَلُّوا ﴿فَلْيَكُونُوا﴾؛ أَي: الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى ﴿مِنْ وَرَائِكُمْ﴾ يَخْرُسُونَكَ إِلَى أَنْ تَقْضُوا الصَّلَاةَ وَتَذْهَبَ هَذِهِ الطَّائِفَةُ تَخْرُسُ.

﴿وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا﴾ لِاشْتِعَالِهِمْ بِالْحِرَاسَةِ ﴿فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾ مَعَهُمْ إِلَى أَنْ تَقْضُوا الصَّلَاةَ.

<sup>١٩٨</sup> أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٢٣٦)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥٥٠).

← وَقَدْ ثَبَتَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، (عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ، أَنَّ طَائِفَةً صَلَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَاهَ الْعُدُوَّ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، فَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ انصَرَفُوا، فَصَفُّوا وَجَاهَ الْعُدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ).<sup>١٩٩</sup>

← وَرَوَى سَهْلُ بْنُ حَثْمَةَ مِثْلَ ذَلِكَ،<sup>٢٠٠</sup> قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَالْمُقَدَّمُ فِي مَعْرِفَةِ عِلَلِ النَّقْلِ فِيهِ: "لَا أَعْلَمُ أَنَّهُ رُوِيَ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ إِلَّا حَدِيثٌ ثَابِتٌ، وَكُلُّهَا صِحَاحٌ ثَابِتَةٌ، فَعَلَى أَيِّ حَدِيثٍ صَلَّى مِنْهَا الْمُصَلِّي صَلَاةَ الْخَوْفِ أَجْزَأُهُ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ"<sup>٢٠١</sup>. وَاخْتَارَ -رَحِمَهُ اللَّهُ- مَا وَرَدَ فِي حَدِيثِ سَهْلٍ وَصَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ؛ لِأَنَّهَا أَشْبَهُ بِالصِّمَةِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَفِيهَا احتِيَاظٌ لِلصَّلَاةِ وَاحتِيَاظٌ لِلْحَرْبِ وَفِيهَا نَكَايَةُ بِالْعُدُوِّ.

✽ ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أَي: يَتَمَتَّى الْكُفَّارُ الْمُحَارِبُونَ لَكُمْ ﴿لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ﴾ وَوَقْتَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ ﴿فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾ بِالْقِتَالِ، وَهَذَا عَلَّةُ الْأَمْرِ بِأَخْذِ السِّلَاحِ وَهُوَ لِلْوَجُوبِ عَلَى الصَّحِيحِ.

ثُمَّ رَحَّصَ لَهُمُ الشَّارِعُ فِي عَدَمِ حَمْلِ السِّلَاحِ لِلْعُدْرِ فَقَالَ: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾؛ لِأَنَّ السِّلَاحَ يَثْقُلُ حَمْلُهُ فِي هَاتَيْنِ الْحَالَيْنِ ﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾؛ أَي: كُونُوا عَلَى حَذَرٍ شَدِيدٍ مِنَ الْعُدُوِّ؛ كَيْلَا يَهْجَمَ عَلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ تُصَلُّونَ، ﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾.

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣].

✽ ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ الصَّلَاةَ﴾؛ أَي: فَإِذَا فَرَعْتُمْ مِنَ الصَّلَاةِ ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ بِالْتَهْلِيلِ وَالتَّسْبِيحِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّكْبِيرِ ﴿قِيَمًا وَقَعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾؛ أَي: فِي سَائِرِ أَحْوَالِكُمْ ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ﴾ أَمْنْتُمْ وَرَالَ

<sup>١٩٩</sup> أخرجه البخاري (٤١٢٩)، ومسلم (٨٤٢).

<sup>٢٠٠</sup> أخرجه مسلم (٨٤١).

<sup>٢٠١</sup> سنن الترمذي (١/ص: ٥٦٥)، والتمهيد لابن عبد البر (١٥/ص: ٢٦٩).

الْخَوْفُ مِنْكُمْ، ﴿فَاقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ أَدْوَاهَا كَامِلَةٌ بِشُرُوطِهَا وَأَرْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا وَالْحِرْصِ عَلَى الْخُشُوعِ فِيهَا.

﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا﴾ مَكْتُوبًا؛ أَي: مَفْرُوضًا ﴿مَوْقُوتًا﴾؛ أَي: مُقَدَّرًا وَقْتَهَا فِي أَوْقَاتٍ مَعْلُومَةٍ فَلَا تُؤَخَّرُ عَنْهُ إِلَّا لِعُذْرٍ، وَفِي الْآيَةِ مَشْرُوعِيَّةُ الذِّكْرِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَوُجُوبُ أَدَاءِ الصَّلَاةِ فِي وَقْتِهَا، وَأَنَّ دُخُولَ الْوَقْتِ مِنْ أَعْظَمِ شُرُوطِ الصَّلَاةِ وَلَا يَجُوزُ الْإِحْلَالُ بِهِ، وَقَدْ اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ تَأْخِيرِ الصَّلَاةِ حَتَّى يَخْرُجَ وَقْتُهَا بِلَا عُذْرٍ شَرْعِيٍّ.

﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٠٤].

﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ تَضَعُفُوا ﴿فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾؛ أَي: فِي طَلَبِ قِتَالِ عَدُوِّكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ ﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ﴾ تَجِدُونَ أَلَمَ الْقَتْلِ وَمَا دُونَهُ مِنَ الْجِرَاحِ وَعَبِيرِ ذَلِكَ ﴿فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ﴾؛ أَي: أَنْتُمْ وَإِيَّاهُمْ سَوَاءٌ بَلْ هُمْ أَشَدُّ، فَأَلَمَ الْقَتْلِ وَالْجِرَاحِ الَّتِي تَحْسُوتُهَا هُمْ يُحْسُونَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ مِنْهَا، وَفِي هَذَا تَسْلِيَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ.

﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ وَفِي هَذَا تَشْجِيعٌ وَتَرْغِيبٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَحَثٌّ لَهُمْ، فَهَذَا هُوَ الْفَرْقُ الْعَظِيمُ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ، أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ النَّصْرَ وَالتَّأْيِيدَ فِي الدُّنْيَا وَالثَّوَابَ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا يَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَشَتَّانَ بَيْنَ مَنْ يَرْجُو اللَّهَ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ وَمَنْ لَا يَرْجُو شَيْئًا، وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بِكُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَحْوَالِكُمْ وَأَحْوَالِهِمْ ﴿حَكِيمًا﴾ فِي أَمْرِهِ وَشَرْعِهِ، وَهَذِهِ الْآيَةُ كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٩]، وَقَوْلِهِ: ﴿إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ﴾ [آل عمران: ١٤٨]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتْرُكَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾ [محمد: ٣٥].

﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ حَصِيمًا﴾  
[النساء: ١٠٥].

← ذَكَرَ الْمُفَسِّرُونَ أَنَّ طُعْمَةَ بَنِ أَبِيزِقٍ سَرَقَ دِرْعًا مِنْ دَارِ جَارٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ قَتَادَةُ بِنِ النَّعْمَانِ، فَلَمَّا خَافَ أَنْ تَظْهَرَ عَلَيْهِ حَبَأُهَا عِنْدَ يَهُودِيٍّ، فَوَجَدَتْ عِنْدَهُ فَرَمَى طُعْمَةً بِهَا وَحَلَفَ أَنَّ مَا سَرَقَهَا فَسَأَلَ قَوْمَهُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يُجَادِلَ عَنْهُ وَيُثَرِّثَهُ فَنَزَلَ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ الْقُرْآنَ ﴿بِالْحَقِّ﴾؛ أَيُّ: مُشْتَمِلًا عَلَى الْحَقِّ الَّذِي لَا عِوَجَ فِيهِ وَلَا مَيْلَ ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ بِمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيْكَ وَعَلَّمَكَ، وَالْفِعْلُ (أَرَاكَ) مُتَعَدِّ لِأَنَّ بَيْنَ أَحَدُهُمَا الْعَائِدُ الْمَحْذُوفُ وَالْآخِرُ كَأَنَّ الْخِطَابَ، وَالتَّقْدِيرُ: بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ. ﴿وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِبِينَ﴾ وَالْخَائِبُ الَّذِي يَأْخُذُ الْحَقَّ وَيَجْحَدُهُ ﴿حَصِيمًا﴾ مُخَاصِمًا عَنْهُمْ.

﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦].

﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾؛ أَيُّ: أَطْلَبُ مَغْفِرَتَهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَالَ إِلَى تَبَرُّةِ طُعْمَةَ وَاتِّهَامِ الْيَهُودِيٍّ؛ لِأَنَّ طُعْمَةَ مُسْلِمٌ، ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾. وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ يَفْعُ مِنْهُ الْخَطَأَ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ وَهُوَ ظَاهِرٌ جِدًّا لِمَنْ تَأَمَّلَ الْقُرْآنَ، فَقَدْ عَاتَبَهُ اللَّهُ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ وَلَا يَكُونُ الْعِتَابُ إِلَّا بِسَبَبِ وُقُوعِ خَطَأٍ مِنْهُ ﷺ.

◆ فَمَثَلًا: فِي شَأْنِ الْأَسْرَى وَفِي شَأْنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَفِي شَأْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَزَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ﴾ [الأحزاب: ٣٧] وَعَظِيمًا، فَهَذِهِ الْآيَاتُ الْعَظِيمَةُ إِذَا نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَنْلُوهَا عَلَى الصَّحَابَةِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- وَيُبَيِّنُهَا لَهُمْ وَلَا يَكْتُمُ مِنْهَا شَيْئًا، وَلَا يَلْتَفِتُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- إِلَى مَا يَقُولُهُ أَعْدَاؤُهُ مِنَ الْيَهُودِ وَالْمُنَافِقِينَ؛ لِأَنَّ دِينَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَمَنْ تَأَوَّلَ مِثْلَ هَذِهِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ وَحَاوَلَ أَنْ يُنَزِّهَ النَّبِيَّ ﷺ مِنَ الْخَطَأِ فَإِنَّهُ سَيَفْعُ فِي التَّحْرِيفِ لِكَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى.



← وَهَذَا قَالَ تَعَالَى لَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهُ﴾ وَفِي سُورَةِ مُحَمَّدٍ ﴿وَاسْتَغْفِرْ لَدُنْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]، وَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْفَتْحِ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، أَمَّا مَا يَبْلُغُ بِهِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا شَكَّ أَنَّ مَعْصُومَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾ [النجم: ٣-٤].

☆ وَهَذَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْحَاقَّةِ: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٧].

﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾ [النساء: ١٠٧].

❖ ﴿وَلَا تُجَادِلْ﴾؛ أَي: لَا تُحَاصِمَ ﴿عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ﴾ يُخُونُونَ ﴿أَنْفُسَهُمْ﴾ بِالْمَعَاصِي؛ لِأَنَّ وَبَالَ حَيَاتِهِمْ رَاجِعٌ عَلَيْهِمْ.

❖ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا﴾ كَثِيرَ الْخِيَانَةِ ﴿أَثِيمًا﴾ كَثِيرَ الْوُقُوعِ فِي الْإِثْمِ، فَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُحِبُّ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْخِيَانَةِ وَالْإِثْمِ، كَحَالِ طُعْمَةِ: سَرَقَ وَاتَّهَمَ مَنْ كَانَ بَرِيئًا، وَيُفْهَمُ مِنَ الْآيَةِ: الْحُثُّ وَالْتِرَاعِيْبُ فِي الْأَمَانَةِ وَالسَّلَامَةِ مِنَ الْإِثْمِ.

﴿يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ [النساء: ١٠٨].

❖ ﴿يَسْتَحْفُونَ﴾ يَسْتَتِرُونَ ﴿مِنَ النَّاسِ﴾ حَيَاءً وَخَوْفًا ﴿وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ يَعْلَمُهُ وَإِحَاطَتِهِ، وَهُوَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِمْ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ خَافٍ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ﴾ يُضْمِرُونَ وَ يُدَبِّرُونَ كَيْلًا ﴿مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ وَهُوَ الْحَلْفُ الْكَاذِبُ وَرَمِي الْبَرِيءُ.

❖ ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾ لَا يَفُوتُ عَنْهُ شَيْءٌ.



﴿هَأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكَيْلًا﴾ [النساء: ١٠٩].

﴿ها أنتم﴾ يا قوم طُعْمَة، و﴿أنتم﴾ مُبْتَدَأٌ، وَحَبْرَةٌ: ﴿هؤلاء جادلتم﴾ خَاصَمْتُمْ ﴿عنهم﴾؛ أي: عَنْ طُعْمَة ﴿في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة﴾ الاستفهام هنا معناه النَّفْيُ؛ أي: لَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا أَحَدَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَعَدَّ بَهُمْ.

﴿أم من يكون عليهم وكيلًا﴾ الاستفهام أيضًا هنا بمعنى النَّفْيِ؛ أي: لَا أَحَدٌ يَتَوَلَّى أَمْرَهُمْ وَيُدَافِعُ عَنْهُمْ وَيَكُونُ مُحَامِيًا عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِقَابِهِ.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠].

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ ذَنْبًا مُتَعَدِّيًا كَرْمِي طُعْمَة الْيَهُودِيِّ ﴿أو يظلم نفسه﴾ يَعْمَلُ ذَنْبًا قَاصِرًا عَلَيْهِ ﴿ثم يستغفر الله يجد الله غفورًا﴾ لَهُ مَهْمَا حَصَلَ مِنْهُ ﴿رحيمًا﴾ بِهِ، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ أَنْوَاعِ الْجُودِ وَالْكَرَمِ وَالْإِحْسَانِ أَنْ مَنْ تَابَ مِنْ أَيِّ ذَنْبٍ كَانَ وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ تَعَالَى فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتُوبُ عَلَيْهِ وَيَغْفِرُ لَهُ، وَهَذِهِ الْآيَةُ وَرَدَ مَعْنَاهَا فِي الْقُرْآنِ كَثِيرًا، فَاللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى ذَلِكَ حَمْدًا كَثِيرًا.

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبْهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١١١].

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبْهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾؛ أي: ضَرَرُهُ عَائِدٌ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]، فَعَلَى الْمُؤْمِنِ الْعَاقِلِ أَنْ يَتَحَرَّزَ وَلَا يُعَرِّضَ نَفْسَهُ لِعَذَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِقَابِهِ، لِأَنَّهُ إِذَا اسْتَشَعَرَ أَنَّهُ هُوَ الْمُتَضَرَّرُ الْوَحِيدُ مِنْ ذُنُوبِهِ أَوْجَبَ لَهُ الْكَفَّ وَالْبُعْدَ عَنْهَا ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.



﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٢].

﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾ ذَنْبًا صَغِيرًا أَوْ لَيْسَ عَنْ عَمْدٍ ﴿أَوْ إِثْمًا﴾ ذَنْبًا كَبِيرًا أَوْ عَنْ عَمْدٍ، أَوْ الْأَوَّلُ ذَنْبٌ حَاصٌّ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ، وَالثَّانِي ذَنْبٌ مُتَعَدِّي إِلَى الْغَيْرِ ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ﴾: أَي: يَتَّهَمُ بِمَا كَسَبَ وَاقْتَرَفَ ﴿بَرِيئًا﴾ كَمَا رَمَى طُعْمَةُ الْيَهُودِيِّ ﴿فَقَدِ احْتَمَلَ﴾ تَحَمَّلَ ﴿بُهْتَانًا﴾ كَذِبًا ﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ ظَاهِرًا.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضْلُوكَ وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿وَرَحْمَتُهُ﴾ بِعِصْمَتِكَ ﴿لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ مِنْ قَوْمِ طُعْمَةَ ﴿أَنْ يُضْلُوكَ﴾ عَنِ الْقَضَاءِ بِالْحَقِّ مَعَ عِلْمِهِمْ بِأَنَّ الْجَائِي صَاحِبُهُمْ ﴿وَمَا يُضْلُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾؛ لِأَنَّ وَبَالَ إِضْلَالِهِمْ عَلَيْهِمْ بِسَبَبِ تَعَاوُنِهِمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ.

﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ مَنَّ عَلَيْكَ بِالنُّبُوَّةِ وَالْعِصْمَةِ، وَأَمَّا مَا حَطَرَ بِبَالِكَ مِنْ اتِّهَامِ الْيَهُودِيِّ وَتَبَرُّتِ طُعْمَةَ فَكَانَ عَمَلًا مِنْكَ بِالظَّاهِرِ، وَأَنْتَ تَتَعَامَلُ مَعَ النَّاسِ بِمَا يَظْهَرُ لَكَ، وَهَذَا قَالَ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ، وَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ» ٢٠٢.

﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ الْقُرْآنَ ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ السُّنَّةَ ﴿وَعَلَّمَكَ﴾ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ ﴿مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ قَبْلَ نُزُولِ ذَلِكَ عَلَيْكَ ﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ﴾ وَأَعْظَمُ الْفَضْلِ النَّبُوَّةُ وَالْكِتَابُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

٢٠٢ أخرجه البخاري (٦٩٦٧)، ومسلم (١٧١٣).

﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ جُؤْلُهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ١١٤].

﴿ لَا خَيْرَ ﴾ "لَا" نَافِيَةٌ لِلْجِنْسِ، وَ"خَيْرٌ" اسْمُهَا مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ ﴿ فِي كَثِيرٍ مِّنْ جُؤْلُهُمْ ﴾، النَّجْوَى: هِيَ سِرٌّ بَيْنَ اثْنَيْنِ فَأَكْثَرَ، وَالْمَعْنَى: لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ مُنَاجَاتِهِمْ وَلَا نَفْعَ فِيهَا ﴿ إِلَّا ﴾ ﴿ مَن أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ ﴾ وَهُوَ الْحَيْرُ كُلُّهُ، فَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ جَمِيعُ الطَّاعَاتِ وَبِئِ مَقْدَمَتِهَا تَوْحِيدُ اللَّهِ تَعَالَى وَإِفْرَادُهُ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

﴿ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ وَلَا يَكُونُ إِلَّا بَيْنَ مُتَخَاصِمِينَ ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءً ﴾ طَلَبِ ﴿ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ وَاحْتِسَابًا لِثَوَابِهِ لَا رِيَاءً وَلَا سُمْعَةً وَلَا أَيْ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا، وَ"ابْتِغَاءً" مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ، ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾.

← "وَقَدْ دَلَّتْ آيَةُ عَلَى التَّرْغِيبِ فِي الصَّدَقَةِ وَالْمَعْرُوفِ وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ، وَقَدْ أَكَّدَ تَعَالَى التَّرْغِيبَ بِقَوْلِهِ: ﴿ عَظِيمًا ﴾ وَأَنَّ النَّبِيَّةَ فِيهَا شَرْطٌ لِثَوَابِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ ﴾ وَعَلَى أَنَّ كَلَامَ الْإِنْسَانِ عَلَيْهِ لَا لَهُ، إِلَّا مَا كَانَ فِي هَذَا وَنَحْوِهِ". ٢٠٣

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥].

﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ﴾ يُخَالِفِ ﴿ الرَّسُولَ ﴾ وَيُعَانِدُهُ ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ ﴾؛ أَي: مِنْ بَعْدِ مَا ظَهَرَ وَاتَّضَحَ لَهُ الْحَقُّ بِالْبَرَاهِينِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ ذَلِكَ ﴿ وَيَتَّبِعْ ﴾ طَرِيقًا ﴿ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾؛ أَي: غَيْرَ طَرِيقِهِمْ وَمَنْهَجِهِمْ وَمَا هُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ ﴿ نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾؛ أَي: نَتَرَكُهُ وَمَا تَوَجَّهَ إِلَيْهِ عُقُوبَةً لَهُ ﴿ وَنُصَلِّهِ ﴾ نُدْخِلُهُ فِي الْآخِرَةِ ﴿ جَهَنَّمَ ﴾ لِيُشَوِّى فِيهَا، وَ الْعِيَادُ بِاللَّهِ ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ مَرْجِعًا لِمَنْ صَارَ إِلَيْهَا وَحَلَّ فِيهَا.

٢٠٣ محاسن التأويل للقاسمي (٣/ص: ٣٢٨).

وَقَدْ دَلَّتْ الْآيَةُ عَلَى مَا يَلِي:

☆ **أَوَّلًا:** أَنَّ مَنْ خَالَفَ النَّبِيَّ ﷺ وَاعْتَدَّ بِرَأْيِهِ وَعَقَلِهِ بَعْدَ ظُهُورِ الْحَقِّ لَهُ، وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ فَأَزْدَاهُ، كَمَا قَالَ: ﴿نُؤَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾ [الصف: ٥].

☆ **كَمَا دَلَّتْ الْآيَةُ بِمَفْهُومِهَا:** عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ يَتَقَصَّدْ مُخَالَفَةَ الرَّسُولِ ﷺ وَمَ يَعْتَدَّ بِرَأْيِهِ وَلَا يَعْقِلِهِ ثُمَّ صَدَرَتْ مِنْهُ مُخَالَفَةٌ لِلرَّسُولِ ﷺ بِمَا هُوَ مِنْ مُفْتَضِيَاتِ النَّفْسِ الْبَشَرِيَّةِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ وَرَحْمَتِهِ وَأُلْفِهِ لَا يَنْزُكُهُ وَمَا تَوَجَّهَ إِلَيْهِ بَلْ يَتَدَارَكُهُ وَيَعْصِمُهُ وَيَحْفَظُهُ.

☆ **كَمَا دَلَّتْ الْآيَةُ:** عَلَى أَنَّ الضَّلَالَ وَالشِّقَاقَ يَبْدَأُ بِصَاحِبِهِ عِنَادًا، ثُمَّ يُحَوِّلُهُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ وَيُزَيِّنُهُ حَتَّى يَكُونَ دِينًا وَقَنَاعَةً كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَمَنْ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨]، وَقَالَ: ﴿وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةٍ وَنَدْرَهُمْ فِي طُعْيَانِهِمْ يَعْصَمُونَ﴾ [الأنعام: ١١٠] وَالْعِيَادُ بِاللَّهِ.

☆ **كَمَا دَلَّتْ الْآيَةُ:** عَلَى أَنَّ الْإِجْمَاعَ حُجَّةٌ لَا يَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ، كَمَا لَا يَجُوزُ مُخَالَفَةُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَعَلَا جَمَعَ بَيْنَ اتِّبَاعِ سَبِيلِ غَيْرِ الْمُؤْمِنِينَ وَبَيْنَ مُشَاقَّةِ الرَّسُولِ فِي الشَّرْطِ، وَجَعَلَ جَزَاءَهُ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ، فَكَانَ اتِّبَاعُهُمْ وَاجِبًا كَاتِبِ اتِّبَاعِ الرَّسُولِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١١٦].

☆ **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** عَنِ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ مُطَوَّلًا، وَذَكَرُوا أَنَّ تَكْرِيرَهَا إِمَّا تَأْكِيدًا وَتَشْدِيدًا أَوْ لِتَكْمِيلِ قِصَّةِ طُعْمَةِ، وَقَدْ قِيلَ إِنَّهُ مَاتَ كَأَفْرًا.



﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنْتَا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ [النساء: ١١٧].

﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾؛ أي: مَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴿إِلَّا إِنْتَا﴾ أَصْنَامًا مُؤْتَنَةً كَاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ، وَهِيَ أَصْنَامٌ لَا تَنْفَعُ وَلَا تَضُرُّ ﴿وَإِنْ يَدْعُونَ﴾؛ أي: وَمَا يَعْبُدُونَ فِي الْحَقِيقَةِ ﴿إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا﴾ خَارِجًا عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ إِبْلِيسُ.

﴿لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾ [النساء: ١١٨].

﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾ أَبْعَدَهُ عَنِ رَحْمَتِهِ وَأَخْرَجَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ﴾ (٧٧) ﴿وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ﴾ [ص: ٧٧-٧٨]، وَكَمَا أَبْعَدَهُ اللَّهُ وَطَرَدَهُ مِنْ رَحْمَتِهِ فَإِنَّهُ يَسْعَى إِلَى إِغْوَاءِ النَّاسِ وَإِبْعَادِهِمْ عَنِ رَحْمَةِ اللَّهِ فَقَالَ مُؤَكِّدًا وَمُقْسِمًا ﴿لَأَتَّخِذَنَّ﴾ لَأَجْعَلَ لِي ﴿مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾؛ أي: طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعْلُومَةً يُطِيعُونِي وَيَمْتَثِلُوا أَمْرِي وَيَكُونُوا مَعِي، كَمَا قَالَ ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ (٣٩) ﴿إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ﴾ (٤٠) ﴿قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيَّ مُسْتَقِيمٌ﴾ (٤١) ﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ﴾ [الحجر: ٣٩-٤٢].

﴿وَلَا ضَلَّيْنَهُمْ وَلَا مَنِينَهِمْ وَلَا مَرَهْمُمْ فَلْيَبْتِكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَا مَرَهْمُمْ فَلْيَعِيرَنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١١٩].

﴿وَلَا مَرَهْمُمْ فَلْيَبْتِكُنَّ﴾ يَفْطَعَنَّ ﴿آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾ وَقَدْ فَعَلَ الْكُفَّارُ ذَلِكَ امْتِثَالًا لِأَمْرِ الشَّيْطَانِ، وَاتِّبَاعًا لِرِسْمِهِ فَشَقُّوا آذَانَ الْبَحَائِرِ وَالسَّوَابِغِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ عَلَامَةً عَلَى أَهْمَا مُحَرَّرَةً لِطَوَاعِيهِمْ وَأَصْنَامِهِمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى رَدًّا عَلَيْهِمْ: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

← وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَأَيْتُمْ عَمْرَو بْنَ عَامِرِ الْخُزَاعِيِّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِغَ وَبَحَرَ الْبَحِيرَةَ». ٢٠٤

٢٠٤ أخرجه البخاري (٣٥٢١)، ومسلم (٢٨٥٦).

﴿وَلَا مَرْتَمٍ فَلْيَغَيِّرَنَّ﴾؛ أَي: فَلْيُبَدِّلْ ﴿حَلَقِ اللَّهُ﴾؛ أَي: دِينَ اللَّهِ وَفَطْرَتَهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِحَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]، ﴿أَوْ فَلْيَغَيِّرَنَّ حَلَقِ اللَّهِ﴾؛ أَي: خَلَقَتُهُ الظَّاهِرَةَ الَّتِي خَلَقَهُ اللَّهُ عَلَيْهَا كَالْوَشْمِ وَالنَّمْصِ وَالتَّفْلِيحِ الْحَسَنِ، وَمَا يُشْبِهُ ذَلِكَ مِمَّا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ اتِّبَاعًا لِلشَّيْطَانِ.

← وَقَدْ أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: "لَعَنَ اللَّهُ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوَشِمَاتِ وَالنَّامِصَاتِ وَالْمَتَمِّصَاتِ وَالْمُتَلَقِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ حَلَقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ"، ثُمَّ قَالَ: أَلَا أَلَعُنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾، ٢٠٠ وَلَا مَانِعَ مِنْ حَمْلِ الْآيَةِ عَلَى الْمَعْنَيْنِ جَمِيعًا بِنَاءً عَلَى الْقَاعِدَةِ: أَنَّهُ مَتَى ذُكِرَ فِي الْآيَةِ قَوْلَانِ لَا تَضَادَّ بَيْنَهُمَا وَالْآيَةُ تَحْتَمِلُهُمَا، وَجَبَ حَمْلُهَا عَلَى الْمَعْنَيْنِ جَمِيعًا.

﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا﴾ بِأَنْ يَتَّبِعَهُ وَيُطِيعَهُ ﴿مَنْ دُونَ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾ بَيِّنًا وَاضِحًا وَسَيَقُولُ لِاتِّبَاعِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتَكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ﴾ [إبراهيم: ٢٢].

﴿يَعِدُهُمْ وَيُمْنِيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ [النساء: ١٢٠].

﴿يَعِدُهُمْ﴾ الْوَعْدَ الْكَاذِبَةَ كَطُولِ الْعُمُرِ ﴿وَيُمْنِيهِمْ﴾ الْأَمَانِي الْمُسْتَحِيلَةَ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ أَنْ تَفْعَ ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ بِذَلِكَ ﴿إِلَّا غُرُورًا﴾ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ بَاطِلٌ، فَيَظْهَرُ النَّفْعُ مِمَّا لَيْسَ فِيهِ إِلَّا الضَّرُّ الْمَحْضُ، وَأَظْهَرُ هُنَا فِي مَقَامِ الْإِضْمَارِ فَقَالَ ﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ (وَلَمْ يَقُلْ "وَمَا يَعِدُهُمْ إِلَّا غُرُورًا" لِإِظْهَارِ عَدَاوَةِ الشَّيْطَانِ الشَّدِيدَةِ وَالتَّأَكِيدِ عَلَى ذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ [فاطر: ٦]، وَقَوْلُهُ: ﴿غُرُورًا﴾ مَفْعُولٌ ثَانٍ لِلْوَعْدِ، أَوْ مَفْعُولٌ لِأَجْلِهِ، أَوْ نَعَتْ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ؛ أَي: وَعَدًا ذَا غُرُورٍ.

٢٠٠ أخرجه البخاري (٥٩٣١)، ومسلم (٢١٢٥).

﴿أُولَئِكَ مَاوَأُهُمْ جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ [النساء: ١٢١].

﴿أُولَئِكَ﴾؛ أي: أولياء الشيطان ﴿مَاوَأُهُمْ﴾؛ أي: ما لهم يوم القيامة ﴿جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾ مَفْرًا وَمَهْرَبًا.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سُدَّخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سُدَّخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَّ اللَّهُ حَقًّا﴾؛ أي: واقعًا لا محالة ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ وهو استفهام بمعنى النفي؛ أي: لا أحد أصدق منه قولًا، والآية فيها معارضة ما ذكره الشيطان لإتباعه من الوعود الكاذبة والأمانى المستحيلة التي لا يمكن أن تقع، والتنبيه على أن وعد الله حق لا يتخلف، فهو أولى بالقبول وأحق بالتصديق من قول الشيطان ووعوده الكاذبة وأمانيه المحالة.

﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٢٣].

﴿لَيْسَ﴾ دُخُولُ الْجَنَّةِ وَالْوُصُولُ إِلَى ثَوَابِ اللَّهِ تَعَالَى وَرِضَاهُ مُنَوَّطًا ﴿بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ بل بالإيمان والعمل الصالح، كما روي عن الحسن البصري -رحمه الله- أنه قال: "لَيْسَ الْإِيمَانُ بِالْتَّمَنِّي وَلَا بِالْتَّحَلِّي، وَلَكِنْ مَا وَقَرَ فِي الْقَلْبِ وَصَدَّقَهُ الْعَمَلُ"<sup>٢٠٦</sup>.

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾؛ أي: عاجلاً أو آجلاً، ومن المُجَازاة العاجلة في الدنيا ما يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنَ الْبَلَاءِ وَالْمَحَنِّ وَالْمَصَائِبِ كَمَا وَرَدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصِيبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذَى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ»<sup>٢٠٧</sup>.

<sup>٢٠٦</sup> أخرجه ابن المبارك في الزهد (٥٤٥)، وأحمد في الزهد (٢٦٣).  
<sup>٢٠٧</sup> أخرجه البخاري (٥٦٤٢) واللفظ له، ومسلم (٢٥٧٣).



❖ ﴿وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا﴾ يَحْفَظُهُ ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ يَنْصُرُهُ وَيَمْنَعُ عَنْهُ عَذَابَ اللَّهِ تَعَالَى.

← وفي الآية فائدتان عظيمتان:

★ **الأولى:** أَنَّ الْوُصُولَ إِلَى ثَوَابِ اللَّهِ وَجَنَّتِهِ لَا يُنَالُ بِالْأَمَانِيِّ وَالِدَّعَاوَى إِلَّا مَا يُنَالُ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

★ **والثانية:** أَنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، وَهَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ أَعْظَمِ قَوَاعِدِ الْقُرْآنِ، وَمَعْنَاهَا أَنَّ جَزَاءَ الْإِنْسَانِ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِ، إِنْ حَيْرًا فَحَيْرٌ وَإِنْ شَرًّا فَشَرٌّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿جَزَاءٌ وَفَاءٌ﴾ [النبا: ٢٦] وَكَمَا يُجَازِي مُجَازَى.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

❖ ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ﴾ شَيْئًا ﴿مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، قَوْلُهُ: ﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ الْجُمْلَةُ حَالِيَّةٌ؛ أَي: وَالْحَالُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ، إِذُ الْإِيمَانُ شَرْطٌ لِلْجَزَاءِ الْمُرْتَبِ، فَلَا يَنْفَعُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ مَعَ عَدَمِ الْإِيمَانِ وَلَا يَنْفَعُ الْإِيمَانُ بِلَا عَمَلٍ.

❖ ﴿فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ هَلْ يُقَالُ: إِنَّ هَذَا إِظْهَارٌ فِي مَوْضِعِ الْإِضْمَارِ، وَأَنَّهُ لَوْ قِيلَ: فَإِنَّهُمْ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ الْجَوَابُ: نَعَمْ؛ لِأَنَّ اسْمَ الْإِشَارَةِ مِنْ بَابِ الْأَسْمَاءِ الظَّاهِرَةِ أَوْ الْمُضْمَرَةِ؟ الظَّاهِرَةُ.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا هِيَ النُّكْتَةُ فِي هَذَا الْإِظْهَارِ؟ قُلْنَا: بَيَانُ عُلُوِّ مَرْتَبَتِهِمْ؛ حَيْثُ أَشَارَ إِلَيْهِمْ بِإِشَارَةِ الْبَعِيدِ.

❖ ﴿فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ قَدَّرَ النُّقْرَةَ الَّتِي فِي ظَهْرِ نَوَاطِئِ التَّمْرِ، وَهَذَا فِيهِ الْمُبَالَغَةُ فِي نَفْيِ الظُّلْمِ، وَوَعَدَ بِتَوْفِيَةِ جَزَاءِ أَعْمَالِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء: ٤٠].



﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥].

❁ ﴿وَمَنْ﴾؛ أي: لا أحد ﴿أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ﴾؛ أي: انقاد وأخلص عمله ﴿لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾ في عمله بكونه صوابًا موافقًا للشرع، فتكون هذه الآية دليلًا على شرطي صلاح العبادة، وهما: الإخلاص لله تعالى والموافقة لشرعه.

❁ ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ﴾ وهي التوحيد والاستسلام لله عز وجل، ونبتذ الشرك والكفر وكل ما يعبد من دون الله، وأولى الناس بهذا محمد ﷺ وأُمَّتُهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لِلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [آل عمران: ٦٨].

❁ ﴿حَنِيفًا﴾؛ أي: مائلًا عن الشرك إلى التوحيد ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ صفيًا خالص المحبة له، والقائده العظيمة التي يستفيدها المؤمن من وصف إبراهيم عليه السلام بالخلّة هي أن يقتدي به المؤمن ويتبعه؛ لأنه أخلص لله تعالى ووفى بما أمر به وقام بما أثبت به، ووصل إلى منزلة عظيمة لم يصلها أحد إلا نبينا محمد ﷺ، وفي الآية إثبات صفة الخلّة لله تعالى وهي من الأفعال الاختيارية لله تعالى.

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ [النساء: ١٢٦].

❁ ﴿وَلِلَّهِ﴾ وحده، فتقديم الخبر يُفيد الحصر ﴿مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ملكًا وخلقًا وعبيدًا ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا﴾ وهذه الآية تدل على عظمة علم الله تعالى، فعلمه سبحانه أحاط بجميع الأشياء، كما قال تعالى ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٦]، وقال تعالى ﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [سبا: ٣].



﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمِّي النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُوْتُوهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوَالِدِ وَأَنْ تَقُومُوا لِيَتِمِّي بِالْقِسْطِ وَمَا تَفَعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٢٧].

﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ﴾ يَطْلُبُونَ مِنْكَ الْفَتْوَى أَيُّهَا النَّبِيُّ ﴿فِي﴾ شَأْنِ ﴿النِّسَاءِ﴾ وَمِيرَاثِهِنَّ ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمِّي النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُوْتُوهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾ (مَا) اسْمٌ مَوْصُولٌ مَبْنِيٌّ عَلَى السُّكُونِ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ، مَعْطُوفٌ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمَعْنَى: وَالْقُرْآنُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ، وَهُوَ قَوْلُهُ: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى﴾ [النساء: ٣]، وَحَاصِلُ مَا أَفْتَى بِهِ الْقُرْآنُ هُوَ تَحْرِيمُ هَضْمِ حُقُوقِ الْيَتِيمَاتِ وَعَدَمُ إِعْطَاؤِهِنَّ الَّذِي فَرَضَهُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُنَّ مِنَ الْمَهْرِ وَالْمِيرَاثِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

﴿وَتَرْغَبُونَ﴾ عَنِ ﴿أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ لِذِمَامَتِهِنَّ أَوْ ﴿وَتَرْغَبُونَ﴾ فِي ﴿أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ لِجَمَاهِلِنَّ وَمَاهِلِنَّ وَلَا تُعْطُونَ صَدَاقَهُنَّ وَتَأْكُلُونَ مَا لَهُنَّ.

← وَقَدْ سَأَلَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- عَنِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣]، قَالَتْ: "هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجْرٍ وَلِيَّهَا، فَيَرْغَبُ فِي جَمَاهِلِهَا وَمَاهِلِهَا، وَيُرِيدُ أَنْ يَنْزَوِّجَهَا بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ نِسَائِهَا، فَتُهَوِّا عَنْ نِكَاحِهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ، وَأَمْرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ)، قَالَتْ: فَبَيَّنَّ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ، وَمَالٍ رَغْبُوا فِي نِكَاحِهَا، وَلَمْ يُلْحِقُوهَا بِسُنَّتِهَا بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ، فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوهَا وَالتَّمَسُّوا غَيْرَهَا مِنَ النِّسَاءِ، قَالَ: فَكَمَا يَتَرَكَوهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا، فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا، إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهَا الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ وَيُعْطُوهَا حَقَّهَا " ٢٠٨.

٢٠٨ أخرجه البخاري (٢٧٦٣) واللفظ له، ومسلم (٣٠١٨).

﴿و﴾ فِي ﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ الصِّغَارِ ﴿مِنَ الْوِلْدَانِ﴾ أَنْ تُعْطَوْهُمْ حُقُوقَهُمْ، وَكَانُوا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا يُورِثُوهُمْ كَمَا لَا يُورِثُونَ النِّسَاءَ.

﴿وَأَنْ﴾ يَأْمُرَكُمْ ﴿تَقْوُمُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾ بِالْعَدْلِ وَمَ يُبَيِّنْ هُنَا هَذَا الْقِسْطَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ لِلْيَتَامَى، وَهُوَ شَامِلٌ لِلنَّفَقَةِ وَالتَّعَامُلِ وَالتَّرْوِيجِ وَغَيْرِهَا، وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ تَعَالَى حُقُوقَ الْيَتَامَى فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]، وَكَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَفْهَرْ﴾ [الضحى: ٩]، وَغَيْرُهَا مِنَ الْآيَاتِ ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ فَيَجَارِيزُكُمْ بِهِ.

﴿وَإِنَّ أُمَّرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

← عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: "وَلَقَدْ قَالَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ حِينَ أَسَنَّتْ، وَفَرَّقَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَقَبِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ مِنْهَا، قَالَتْ: نَقُولُ: فِي ذَلِكَ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَفِي أَشْبَاهِهَا - أَرَاهُ قَالَ - : ﴿وَإِنَّ أُمَّرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا﴾." ٢٠٩.

← وَعَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: "حَشِيَّتْ سَوْدَةُ أَنْ يُطَلِّقَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَتْ: "لَا تُطَلِّقْنِي، وَأَمْسِكْنِي، وَاجْعَلْ يَوْمِي لِعَائِشَةَ، فَفَعَلَ، فَنَزَلَتْ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾." ٢١٠.

٢٠٩ أخرجه البخاري (٥٢١٢)، ومسلم (١٤٦٣)، وهذا لفظ أبي داود (٢١٣٥).  
٢١٠ أخرجه الترمذي (٣٠٤٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

❁ ﴿وَإِنْ امْرَأَةٌ﴾ فَاعِلٌ لِفِعْلِ مَحْدُوفٍ تَقْدِيرُهُ: وَإِنْ خَافَتْ امْرَأَةٌ ﴿خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا﴾ زَوْجُهَا ﴿نُشُورًا﴾ تَرْفَعًا وَاسْتِعْلَاءً عَلَيْهَا بِتَرْكِ حُقُوقِهَا الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي أَوْجَبَهَا الشَّرْعُ لَهَا إِمَّا لِكِبَرِ سِنِّهَا أَوْ مَرَضِهَا أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، ﴿أَوْ إِعْرَاضًا﴾؛ أَي: انصِرَافًا عَنْهَا كَأَنْ يَنْفِرَ مِنْهَا، فَلَا يَأْتِسُّ بِهَا وَلَا يُكَلِّمُهَا وَلَا يُعَاشِرُهَا بِالْمَعْرُوفِ.

← كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَمَّا قَالَتْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ "هِيَ الْمَرْأَةُ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَا يَسْتَكْبِرُ مِنْهَا، فَيُرِيدُ طَلَاقَهَا وَيَتَزَوَّجُ غَيْرَهَا، تَقُولُ لَهُ: أُمْسِكْنِي وَلَا تُطَلِّقْنِي، ثُمَّ تَزَوَّجُ غَيْرِي، فَأَنْتِ فِي حِلٍّ مِنَ النَّفَقَةِ عَلَيَّ وَالْقِسْمَةِ لِي، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾" ٢١١.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ فِي الْقَسَمِ وَالنَّفَقَةِ بِأَنْ تَتَنَازَلَ لَهُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ حُقُوقِهَا لِتَبْقَى فِي عِصْمَتِهِ فَإِنْ رَضِيَتْ بِذَلِكَ، وَإِلَّا فَعَلَى الزَّوْجِ أَنْ يُؤَفِّيَهَا حَقَّهَا أَوْ يُفَارِقَهَا ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ مِنَ الْفِرَاقِ وَالنُّشُورِ وَالْإِعْرَاضِ وَسُوءِ الْعِشْرَةِ، وَفِيهِ تَشَوُّفُ الشَّرَاحِ إِلَى بَقَاءِ عَقْدِ الزَّوْجِ وَأَنَّهُ خَيْرٌ مِنَ الطَّلَاقِ؛ لِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ مِنْ مَصَالِحِ عَظِيمَةٍ لِلزَّوْجَيْنِ وَالْأَوْلَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

❁ ﴿وَأُخْضِرَتْ﴾ وَالزَّمَتْ ﴿الْأَنْفُسَ الشُّحَّ﴾ شِدَّةَ الْبُحْلِ، وَالْمُرَادُ: أَنَّ الرَّجُلَ يَشُحُّ وَيَتَمَسَّكُ بِكَامِلِ حَقِّهِ، وَالْمَرْأَةُ كَذَلِكَ، فَكُلٌّ مِنْهُمَا يُرِيدُ الْحَقَّ الَّذِي لَهُ وَافِيًا كَامِلًا، وَلَا يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَنْ رَغِبَ فِي الصُّلْحِ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُؤَدِّيَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْهِ وَيَتَنَازَلَ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْحَقِّ الَّذِي لَهُ، وَيَدْعُ مَا جَبَلَتْ عَلَيْهِ الْأَنْفُسُ مِنَ الشُّحِّ لِيَحْصَلَ الصُّلْحُ.

❁ ﴿وَإِنْ تَحْسَبُوا﴾ فِي كُلِّ أَحْوَالِكُمْ، وَمِنْهُ حُسْنُ الْعِشْرَةِ وَالتَّنَازُلُ عَنْ بَعْضِ الْحُقُوقِ حِينَ الصُّلْحِ ﴿وَتَتَّقُوا﴾ النُّشُورَ وَالْإِعْرَاضَ وَالْجُورَ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فَيَجَازِيكُمْ بِهِ.

٢١١ أخرجه البخاري (٥٢٠٦)، ومسلم (٣٠٢١).

﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٢٩].

❁ ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ﴾ في الْمَحَبَّةِ وَمَيْلِ الْقَلْبِ وَدَاعِي الْجَمَاعِ؛ لِأَنَّ الْعَدْلَ أَنْ لَا يَقَعَ مَيْلُ الْبَتَّةِ وَهَذَا أَمْرٌ لَا يُمَكِّنُ وَلَا يُفَدِّرُ عَلَيْهِ.

← وَهَذَا تَقُولُ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ فَيَعْدِلُ، وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ هَذَا قَسَمِي فِيمَا أَمْلِكُ، فَلَا تَلْمَنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلَا أَمْلِكُ» ٢١٢.

❁ ﴿وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ عَلَى إِقَامَةِ الْعَدْلِ وَبِالْعَتْمِ فِي تَحْرِي ذَلِكَ ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ إِلَى الَّتِي تُحِبُّوهَا فِي الْقَسْمِ وَالنَّفَقَةِ ﴿فَتَذَرُوهَا﴾؛ أَي: تَتْرَكُوا الَّتِي مِلْتُمْ عَنْهَا وَهَجَرْتُمُوهَا ﴿كَالْمُعَلَّقَةِ﴾؛ أَي: لَا هِيَ مُطْلَقَةٌ، وَلَا هِيَ ذَاتُ بَعْلِ.

﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٣٠].

❁ ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا﴾ أَي الزَّوْجَانِ بِالطَّلَاقِ وَلَمْ يَتَصَالَحَا ﴿يُغْنِ﴾ يُعْطِ ﴿اللَّهُ كُلًّا﴾ مِنْهُمَا عَنْ صَاحِبِهِ ﴿مِنْ سَعَتِهِ﴾؛ أَي: مِنْ فَضْلِهِ الْوَاسِعِ، وَفِي هَذَا تَسْلِيَةٌ لِلزَّوْجَيْنِ بَعْدَ فِرَاقِهِمَا ﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾ لِجَمِيعِ خَلْقِهِ بِالْفَضْلِ وَالْكَرَمِ وَالْجُودِ وَالْعَطَاءِ ﴿حَكِيمًا﴾ فِيمَا دَبَّرَ وَقَضَى بِهِ بَيْنَ عِبَادِهِ.

٢١٢ أخرجه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي (٣٩٤٣).

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى مُنَبِّهًا عَلَى كَمَالِ سَعَتِهِ:

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾ [النساء: ١٣١].

﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ؛ أَيُّ: الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى﴾ (وَإِيَّاكُمْ) يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ ﴿أَنْ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ بِامْتِثَالِ أَمْرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ بِاللَّهِ وَبِمَا أَوْصَاكُمْ بِهِ.

﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خَلَقًا وَمَلَكًا وَعَبِيدًا فَلَا يَضُرُّهُ كُفْرُكُمْ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: «يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجَنَّتُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا»<sup>٢١٣</sup>.

﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا﴾ عَنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ بَلْ هُمْ مُتَحَاجُونَ وَمُفْتَقِرُونَ إِلَيْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر: ١٥]، ﴿حَمِيدًا﴾ مَحْمُودًا عَلَى غِنَاهُ وَفَضْلِهِ وَجُودِهِ وَإِحْسَانِهِ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تَعْرَضُوا فَإِنَّ لِلَّهِ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٣٥].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ﴾ قَائِمِينَ ﴿بِالْقِسْطِ﴾ بِالْعَدْلِ فِي شَهَادَتِكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ وَالْإِفْرَارِ بِمَا عَلَيْكُمْ مِنَ الْحُقُوقِ ﴿شُهَدَاءَ لِلَّهِ﴾؛ أَيُّ: مُؤَدِّينَ الشَّهَادَةِ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ﴿وَلَوْ﴾ كَانَتْ الشَّهَادَةُ ﴿عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوْ﴾ عَلَىٰ ﴿الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ﴾ الْمَشْهُودُ عَلَيْهِ ﴿غَنِيًّا﴾ فَلَا يُرَاعَى لِعِنَاهُ.

<sup>٢١٣</sup> أخرجه مسلم (٢٥٧٧).

﴿أَوْ فَقِيرًا﴾ فَلَا يُرَاعَى رَحْمَةً بِهِ وَإِشْفَاقًا عَلَيْهِ فَلَا تَمْتَنِعُوا عَنْ إِقَامَةِ الشَّهَادَةِ بِالْحَقِّ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾ [الطلاق: ٢]. ﴿فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِمَا﴾ بِالْغَنِيِّ وَالْفَقِيرِ مِنْكُمْ وَأَعْلَمُ بِمَصَالِحِهِمَا فَلَا يُهْمُكُمْ أَمْرُهُمَا وَإِنَّمَا عَلَيْكُمُ النَّظَرُ بِالْحَقِّ ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ﴾ بِالشَّهَادَةِ ﴿أَنْ تَعْدِلُوا﴾؛ أَي: أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ، فَهِيَ اللَّهُ تَعَالَىٰ عَنْ اتِّبَاعِ الْهَوَىٰ؛ لِأَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَىٰ تَرْكِ الْعَدْلِ ﴿وَإِنْ تَلَوْنَا﴾ تَحَرَّفُوا الشَّهَادَةَ ﴿أَوْ تَعَرَّضُوا﴾ عَنْ أَدَائِهَا أَوْ تَكْتُمُوهَا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ فَيَجَازِيكُمْ بِهِ.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٣٦].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا﴾ دَاوِمُوا عَلَىٰ إِيمَانِكُمْ وَاحْرِصُوا عَلَىٰ تَكْمِيلِهِ وَاتَّبِعُوا عَلَيْهِ ﴿بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ﴾ عَلَىٰ رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُوَ الْقُرْآنُ ﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾؛ أَي: وَآمِنُوا بِجَمِيعِ الْكُتُبِ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ تَعَالَىٰ عَلَىٰ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ قَبْلِ الْقُرْآنِ. ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ عَنِ الْحَقِّ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ كَفَرُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٣٧].

﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾؛ أَي: دَخَلُوا فِي الْإِيمَانِ ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾؛ أَي: ثُمَّ رَجَعُوا عَنْهُ إِلَى الْكُفْرِ، ﴿ثُمَّ آمَنُوا﴾ بَعْدَهُ ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ مَرَّةً أُخْرَىٰ ﴿ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا﴾ عَلَىٰ كُفْرِهِمْ وَاسْتَمَرُّوا فِيهِ حَتَّىٰ مَاتُوا ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ﴾ لِإِقَامَتِهِمْ عَلَى الْكُفْرِ وَإِصْرَارِهِمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ مَاتُوا ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾ طَرِيقًا إِلَى الْحَقِّ وَالهُدَىٰ وَالتُّورِ.





﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النساء: ١٣٨].

✽ ﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾.

١. الْبَشَارَةُ لَفْظٌ يُطْلَقُ عَلَى الْخَبَرِ السَّارِّ وَهُوَ الْأَصْلُ.

٢. وَيُطْلَقُ عَلَى الْخَبَرِ الضَّارِّ أَيْضًا كَمَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ، وَكَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

[الانشقاق: ٢٤]، وَالْمُنَافِقُونَ هُمُ الَّذِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ وَيُبْطِنُونَ الْكُفْرَ ﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾

مُؤَلِّمًا مُوجِعًا وَهُوَ عَذَابُ النَّارِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء:

١٤٥].

﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَتَعُونَ عِنْدَهُمْ أَلْعِزَّةَ فَإِنَّ أَلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾

[النساء: ١٣٩].

﴿الَّذِينَ﴾ اسْمٌ مَوْصُولٌ مَبْنِيٌّ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ نَعَتْ لِلْمُنَافِقِينَ، أَوْ بَدَلٌ أَوْ فِي مَحَلِّ رَفْعٍ عَلَى الدَّمِّ،

وَالتَّقْدِيرُ: أُرِيدُ الَّذِينَ أَوْ هُمُ الَّذِينَ ﴿يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ﴾ أَنْصَارًا وَأَعْضَادًا ﴿مِنْ دُونِ

الْمُؤْمِنِينَ﴾ لِمَا يَتَوَهَّمُونَ فِيهِمْ مِنَ الْقُوَّةِ وَالْمَنْعَةِ وَالنُّصْرَةِ وَالرِّفْعَةِ ﴿أَيْبَتَعُونَ﴾ يَطْلُبُونَ ﴿عِنْدَهُمْ أَلْعِزَّةَ﴾

اسْتَفْهَامٌ إِنْكَارٌ؛ أَي: لَا يَجِدُونَهَا عِنْدَهُمْ.

✽ ﴿فَإِنَّ أَلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾؛ أَي: لَهُ الْقُوَّةُ وَالْعَلْبَةُ وَالنُّصْرَةُ وَلَا يَنَالُهَا إِلَّا أَوْلِيَاؤُهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَاللَّهُ

أَعَزُّ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨]، وَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَلْعِزَّةَ تُطَلَّبُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَحْدَهُ،

فَمَنْ كَانَ صَادِقًا فِي طَلِبِهَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي افْتِقَارٍ وَتَدَلُّلٍ وَسُكُونٍ وَخُضُوعٍ وَجَدَهَا عِنْدَهُ عَزَّ وَجَلَّ،

وَمَنْ طَلَبَهَا مِنْ غَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى مَنْ طَلَبَهَا عِنْدَهُ وَلَنْ يَجِدَ شَيْئًا.



﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ- إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾  
[النساء: ١٤٠].

❁ ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ ﴿فِي الْكِتَابِ﴾ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

← وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْمُؤْمِنِينَ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ الَّذِي يَخُوضُونَ فِي الْقُرْآنِ.

❁ ﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾؛ أَي: الْكَافِرِينَ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ بِالْقُرْآنِ وَأَنْصَرِفُوا عَنْ مَجَالَسَتِهِمْ ﴿حَتَّى يَخُوضُوا﴾؛ أَي: حَتَّى يَتَحَدَّثُوا ﴿فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا﴾  
إِنْ قَعَدْتُمْ مَعَهُمْ ﴿مَثَلْتُمْ﴾ فِي الْكُفْرِ إِنْ رَضِيْتُمْ بِكَلَامِهِمْ وَاسْتَهْزَأْتُمْ لَهُمْ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ فَهُمْ لَمَّا شَارَكُوهُمْ فِي الْكُفْرِ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى الْإِسْتَهْزَاءِ بِالْآيَاتِ فِي الدُّنْيَا جَمَعَهُمُ اللَّهُ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

أَوْ ﴿مَثَلْتُمْ﴾ فِي الْإِثْمِ إِنْ لَمْ يَرْضُوا وَاسْتَطَاعُوا الْإِنْكَارَ عَلَيْهِمْ وَلَمْ يُنْكِرُوا.

← قَالَ الْقُرْطُبِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: "فَدَلَّ بِهَذَا عَلَى وُجُوبِ اجْتِنَابِ أَصْحَابِ الْمَعَاصِي إِذَا ظَهَرَ مِنْهُمْ مُنْكَرٌ، لِأَنَّ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْهُمْ فَقَدْ رَضِيَ فِعْلَهُمْ، وَالرِّضَا بِالْكَفْرِ كُفْرٌ، قَالَ اللُّهَعْرِيُّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ﴾. فَكُلُّ مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسِ مَعْصِيَةٍ وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِمْ يَكُونُ مَعَهُمْ فِي الْوِزْرِ سَوَاءً، وَيَنْبَغِي أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِمْ إِذَا تَكَلَّمُوا بِالْمَعْصِيَةِ وَعَمِلُوا بِهَا، فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى النُّكْرِ عَلَيْهِمْ فَيَنْبَغِي أَنْ يَقُومَ عَنْهُمْ حَتَّى لَا يَكُونَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآيَةِ".<sup>٢١٤</sup>

<sup>٢١٤</sup> تفسير القرطبي (٥/ص: ٤١٨).

﴿الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَمْ نَسْتَحْوِذُ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعُكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١].

﴿الَّذِينَ﴾ بَدَلٌ مِّنَ الَّذِينَ قَبْلَهُ ﴿يَتَّبِعُونَ﴾ يَنْتَظِرُونَ مَا يَحِلُّ ﴿بِكُمْ﴾ مِّنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ ﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فِتْحٌ﴾ نَصْرٌ وَظَفْرٌ وَغَنِيمَةٌ ﴿مِنَ اللَّهِ قَالُوا﴾ لَكُمْ عَلَى سَبِيلِ التَّوَدُّدِ وَالتَّقَرُّبِ ﴿أَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ فِي الدِّينِ وَالْجِهَادِ فَأَعْطُونَا نَصِيبًا مِّنَ الْخَيْرِ الَّذِي غَنِمْتُمُوهُ.

﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ حَظٌّ مِّنَ النَّصْرِ وَالظَّفْرِ؛ لِأَنَّ الْحَرْبَ سِبْغًا ﴿قَالُوا﴾ لِلْكَافِرِينَ ﴿أَمْ نَسْتَحْوِذُ﴾ نُسَاعِدُكُمْ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ ﴿وَنَمْنَعُكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ بِتَحْذِيلِهِمْ وَتَشْيِطِهِمْ عَنْكُمْ ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ﴾ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ الْمُنَافِقِينَ ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فَيُدْخِلُكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ الْجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ الْمُنَافِقِينَ النَّارَ.

← وَالْأَيُّهُ تَوْضِيحٌ لَنَا: صِفَةٌ مِّنْ صِفَاتِ الْمُنَافِقِينَ، وَهِيَ التَّلَوُّنُ وَالتَّقَلُّبُ حَسَبَ الظُّرُوفِ، فَهُمْ أَمَامَ الْمُؤْمِنِينَ مُتَسَتِّرُونَ بِالْإِيمَانِ، وَأَمَامَ الْكُفَّارِ يَخْلَعُونَ ذَلِكَ السِّتَارَ عَنْ كَاهِلِهِمْ، فَيُظْهِرُونَ عَلَى حَقِيقَتِهِمْ، وَهُمْ فِي كُلِّ ذَلِكَ إِتْمَا يُرِيدُونَ النَّيْلَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْإِيْقَاعَ بِهِمْ وَالتَّحْرِيطَ عَلَيْهِمْ وَالْحَاقَ أَقْصَى دَرَجَاتِ الْأَذَى بِهِمْ.

﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿سَبِيلًا﴾ حُجَّةً وَعَلَبَةً، وَاسْتَدَلَّ كَثِيرٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ عَلَى عَدَمِ جَوَازِ بَيْعِ الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ لِلْكَافِرِ إِذَا لَمْ يَعْتِقْ عَلَيْهِ.



﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ بإظهار الإسلام وإبطان الكفر لتجري عليهم أحكام الشريعة في الظاهر ﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾ مجازيهم على خداعهم يوم القيامة، لأنه عصم دمائهم وأمواهم في الدنيا ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ﴾ مع المؤمنين ﴿قَامُوا كَسَالَى﴾ متثاقلين متباطئين كالمكروه على فعلها، وسبب ذلك أنهم لا يعتقدون ثوابًا في فعلها ولا عقابًا على تركها.

﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾ بصلاتهم ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا﴾ ذكرًا ﴿قَلِيلًا﴾ قال الحسن: "لو كان ذلك القليل لله تعالى لكان كثيرًا" ٢١٥..

﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤٣].

﴿مُذَبِّبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ مترددين متحيرين بين الكفر والإيمان ﴿لَا﴾ منسويين ﴿إِلَى هَؤُلَاءِ﴾؛ أي: الكفار، ﴿وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾؛ أي: المؤمنين، بل ظاهرهم مع المؤمنين وباطنهم مع الكافرين ﴿وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ طريقًا يوصله إلى الحق والهدى والنور، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ﴾ [النور: ٤٠].

← وَالْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى: تَذَبُّبِ الْمُنَافِقِينَ وَشِدَّةِ حَيْرَتِهِمْ وَتَرُدُّدِهِمْ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ كَمَا رَوَى الْإِمَامُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ، تُعِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً، وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً» ٢١٦، وَقَوْلُهُ: «الْعَائِرَةُ» أَي: الْمُتَحَيِّرَةُ الْمُتَرَدِّدَةُ لَا تَدْرِي لِأَيِّهِمَا تَتَّبَعُ.

٢١٥ المجالسة وجواهر العلم لأحمد بن مروان الدينوري (٦/ص: ٣١٧).

٢١٦ أخرجه مسلم (٢٧٨٤).

← وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ، الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِ وَهَوْلًا بِوَجْهِ»<sup>٢١٧</sup>.

✽ قَالَ الْمَنَاوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ-: " (ذُو الْوَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا) قَالَ النَّوَوِيُّ: وَهُوَ الَّذِي يَأْتِي كُلَّ طَائِفَةٍ بِمَا تُحِبُّ، فَيَظْهَرُ لَهَا أَنَّهُ مِنْهَا، وَمُخَالَفٌ لِضِدِّهَا، وَصَنِيْعُهُ خِدَاعٌ لِيَطَّلِعَ عَلَى أَحْوَالِ الطَّائِفَتَيْنِ ... فَإِنَّ ذَلِكَ أَصْلٌ مِنْ أَصُولِ النِّفَاقِ، يَكُونُ مَعَ قَوْمٍ، وَفِي حَالٍ، عَلَى صِفَةٍ، وَمَعَ آخَرِينَ بِخِلَافِهِمَا، وَالْمُؤْمِنُ لَيْسَ إِلَّا عَلَى حَالَةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْحَقِّ، لَا يَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمًا، إِلَّا إِنْ كَانَ تَمَّةً مَا يُوجِبُ مُدَارَاةً، لِنَحْوِ اتِّقَاءِ شَرٍّ، أَوْ تَأْلِيْفٍ، أَوْ إِصْلَاحِ بَيْنِ النَّاسِ ... وَمَا تَقَرَّرَ عُرِفَ أَنَّهُ لَا تَدَافِعَ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ قَوْلِ الْمُصْطَفَى -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَيَمْنُ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ : (بِئْسَ أَحْوُ الْعَشِيرَةِ) فَلَمَّا دَخَلَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلُ. وَقَوْلُ عَلِيٍّ: إِنَّا لَنَبِشُ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَقُلُوبِنَا تَلْعَنُهُمْ"<sup>٢١٨</sup>.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٤٤].

✽ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فَإِنَّهُ صَنِيْعُ الْمُنَافِقِينَ وَدَيْدُهُمْ فَلَا تَتَشَبَّهُوا بِهِمْ ﴿أُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ﴾ بِمُؤَالَاتِهِمْ ﴿سُلْطَانًا مُبِينًا﴾؛ أَي: حُجَّةً بَيِّنَةً يُعَدِّبُكُمْ بِهَا بِسَبَبِ اِزْتِكَابِكُمْ لِمَا هَاكُمُ عَنْهُ مِنْ مُؤَالَاةِ الْكَافِرِينَ.

← وَالْآيَةُ فِيهَا: تَحْرِيمُ مُؤَالَاةِ الْمُؤْمِنِينَ لِلْكَافِرِينَ، وَمُظَاهَرَتُهُمْ وَمُعَاوَنَتُهُمْ وَنُصْرَتُهُمْ، وَأَنَّ مُؤَالَاتَهُمْ دَلِيلٌ عَلَى النِّفَاقِ، وَقَدْ أَبْدَى الْقُرْآنُ وَأَعَادَ فِي تَحْقِيقِ هَذَا الْأَصْلِ الْعَظِيمِ، فَلِلَّهِ الْمُشْتَكَى مِنْ وَقَعِ الْمُسْلِمِينَ الْيَوْمَ وَبِهِ الْمُسْتَعَاثُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ لَنَا إِلَّا بِهِ.

<sup>٢١٧</sup> أخرجه البخاري (٦٠٥٨)، ومسلم (١٨١٨).  
<sup>٢١٨</sup> فيض القدير (٣/ص: ٥٦٨).

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَهُمْ نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٤٥].

❁ ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾؛ أي: أسفل طبقات النار والعياد بالله ﴿وَلَنْ تَجِدَهُمْ نَصِيرًا﴾ مانعاً يمنعهم من عذاب الله أو يرفعه عنهم.

← وفي الآية: دليل على أن المنافقين أشد عذاباً من الكفار؛ لأنهم عصموا دمائهم وأموالهم في الدنيا فاستحقوا أشد العذاب يوم القيامة، ولأنهم جمعوا بين الكفر والاستهزاء بالإسلام وأهله.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٤٦].

❁ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ من التفاق ﴿وَأَصْلَحُوا﴾ ما أفسدوا من أعمالهم ﴿وَاعْتَصَمُوا﴾ وثقوا ﴿بِاللَّهِ﴾ بترك موالاة الكفار، وتمسكوا بدين الله وشرعه ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾ وسلموا من شوائب الرياء والتفاق، فمن اتصف بهذه الصفات الأربع المذكورة ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ في الآخرة وهو الجنة.

← والآية تدل على: كرم الله وجوده وإحسانه حيث رغبهم في التوبة وفتح لهم بابها مع أنهم منافقون يُظهِرُونَ الْإِيمَانَ وَيُخْفُونَ الْكُفْرَ.

﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٧].

❁ ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ أيها الناس ﴿إِنْ شَكَرْتُمْ﴾ نعمه ﴿وَءَامَنْتُمْ﴾ به إيماناً صادقاً يوافق فيه القلب ما أظهره اللسان، والاستفهام بمعنى النفي؛ أي: لا يُعَذِّبُكُمْ، وبمعنى الإنكار أيضاً؛ أي: أي شيء يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم ﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾ لأعمال المؤمنين يُقْبَلُ الْيَسِيرَ مِنْهَا وَيُعْطِي الْكَثِيرَ ﴿عَلِيمًا﴾ بمن يستحق الشكر من خلقه.

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٤٨].

﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوْءِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾؛ أي: لَا يُحِبُّ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْهَرَ أَحَدٌ بِقَوْلِ السُّوْءِ ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ فَيُبَاحُ لَهُ أَنْ يَجْهَرَ لِلشَّكَايَةِ مَثَلًا، كَأَنْ يَذْكَرَ مَنْ ظَلَمَهُ بِمَا فِيهِ مِنَ السُّوْءِ أَوْ يَدْعُوَ عَلَيْهِ، وَقَدْ قَالَ ﷺ: «لِي الْوَاحِدِ ظَلَمٌ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ»<sup>٢١٩</sup>.

﴿ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا ﴾ لِمَا يُقَالُ ﴿ عَلِيمًا ﴾ بِمَا يُفْعَلُ.

﴿ إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا ﴾ [النساء: ١٤٩].

﴿ إِنْ تُبَدُّوا ﴾ تُظْهِرُوا ﴿ خَيْرًا ﴾ مِنْ أَعْمَالِ الطَّاعَةِ وَالْبِرِّ وَالْإِحْسَانِ ﴿ أَوْ تُخَفُّوهُ ﴾ تَعْمَلُوهُ سِرًّا ﴿ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءِ ﴾ ظَلَمَ يَأْتِيكَ مِنْ أَحْيِكَ الْمُسْلِمِ ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا ﴾ لِمَنْ عَفَى ﴿ قَدِيرًا ﴾ عَلَى الْإِنْتِقَامِ.

← وَالْآيَةُ فِيهَا التَّرْغِيبُ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ وَأَعْمَالِ الْبِرِّ، كَمَا فِيهَا أَيْضًا التَّرْغِيبُ فِي الْعَفْوِ عَمَّنْ أَسَاءَ، وَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْإِنْتِقَامِ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى وَصَفَ نَفْسَهُ بِالْعَفْوِ مَعَ الْقُدْرَةِ.

← وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَرْفُوعًا «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَلَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ»<sup>٢٢٠</sup>.

﴿ إِنْ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٥٠].

﴿ إِنْ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ بِأَنْ يُؤْمِنُوا بِهِ وَيَكْفُرُوا بِهِمْ ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ ﴾ مِنَ الرُّسُلِ ﴿ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ مِنْهُمْ كَمَا قَالَ الْيَهُودُ نُؤْمِنُ بِمُوسَى وَالتَّوْرَةِ وَنَكْفُرُ بِمَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾؛ أي: دِينًا وَسَطًا بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْكَفْرِ مَعَ أَنْ هَذَا لَا يُمَكِّنُ قَطْعًا؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ تَعَالَى لَا يَتِمُّ إِلَّا بِالْإِيمَانِ بِالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.

<sup>٢١٩</sup> أخرجه أبو داود (٣٦٢٨)، والنسائي (٤٦٨٦)، وابن ماجه (٢٤٢٧)، وأحمد (١٧٩٤٦).

<sup>٢٢٠</sup> أخرجه مسلم (٢٥٨٨).



وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٥١]، فَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى كُفْرٍ مَنْ أَرَادَ التَّفْرِيقَ بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَأَمَّنَ بَعْضَ الرُّسُلِ وَكَفَرَ بَعْضَ؛ لِأَنَّ الْكُفْرَ يَبْعَثُ الرُّسُلَ كُفْرًا بِاللَّهِ وَكَفْرًا بِجَمِيعِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَهَذَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الشُّعَرَاءِ: ﴿كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٥]، وَقَالَ: ﴿كَذَّبَتْ عَادُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٢٣]، وَقَالَ: ﴿كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الشعراء: ١٤١]، وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ فَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى تَكْذِيبَهُمْ لِنَبِيِّهِمُ الْمُرْسَلِ إِلَيْهِمْ تَكْذِيبًا لِجَمِيعِ الرُّسُلِ.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ [النساء: ١٥١].

فدلت الآية على كفر من أراد التفريق بين الله ورسوله وآمن ببعض الرسل وكفر ببعض لأن الكفر ببعض الرسل كفر بالله وكفر بجميع الرسل عليهم الصلاة والسلام ولهذا قال تعالى في سورة الشعراء (كذبت قوم نوح المرسلين) وقال (كذبت عاد المرسلين) وقال (كذبت ثمود المرسلين) وغيرها من الآيات فجعل الله تعالى تكذيبهم لنبيهم المرسل إليهم تكذيبا لجميع الرسل.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمَّ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٥٢].

﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾ كُلُّهُمْ ﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾ كَحَالِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَإِنَّهُمْ يُؤْمِنُونَ بِكُلِّ الرُّسُلِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- وَلَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرَهُمَّ﴾ ثَوَابَ إِيمَانِهِمْ بِاللَّهِ وَجَمِيعِ رُسُلِهِ ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا﴾ لِأَوْلِيَائِهِ ﴿رَّحِيمًا﴾ بِأَهْلِ طَاعَتِهِ.



﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٥٣].

﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾ يَطْلُبُ الْيَهُودُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ﴿أَنْ تُنزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾ كَمَا نَزَلَتْ التَّوْرَةُ عَلَىٰ مُوسَىٰ جُمْلَةً فِي الْأَلْوَابِ، وَإِنَّمَا طَلَبُوا ذَٰلِكَ عَلَىٰ سَبِيلِ التَّعْنُتِ وَالتَّهَكُّمِ وَالْعِنَادِ، بِدَلِيلِ ﴿فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ﴾ أَعْظَمَ ﴿مِن ذَٰلِكَ﴾؛ أَي: مِمَّا سَأَلُوكَ ﴿فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ عِيَانًا ﴿فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ﴾ الْمَوْتُ عِقَابًا لَهُمْ ﴿بِظُلْمِهِمْ﴾ وَهَذَا مَذْكُورٌ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ (٥٥) ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [البقرة: ٥٥-٥٦].

﴿وَنظِيرُ سُؤَالِهِمْ هَذَا مَا سَأَلَهُ كُفَّارُ قُرَيْشٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ﴾ وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا (٩٠) أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَافَ تَفْجِيرِهَا (٩١) أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسْفًا أَوْ تَأْتِيَنَا بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا (٩٢) أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرَفٍ أَوْ تَرْفَىٰ فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنزِلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُوهُ فَلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾ [الإسراء: ٩٠-٩٣].

﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ﴾ إِلَهًا وَعَبَدُوهُ ﴿مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ الْآيَاتُ التَّسْعُ الَّتِي أَظْهَرَهَا مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِفِرْعَوْنَ كَالْعَصَا وَالْيَدِ وَقَلْبِ الْبَحْرِ وَعَظْمِهَا، ﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾ وَهَذَا وَاللَّهُ مِنْ أَعْظَمِ كَرَمِ اللَّهِ وَجُودِهِ وَإِحْسَانِهِ أَهْمُ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ إِلَهًا وَعَبَدُوهُ، وَمَعَ عَظَمِ جُرْمِهِمْ إِلَّا أَنَّهُ سُبْحَانَهُ عَفَا عَنْهُمْ وَلَمْ يُؤَاخِذْهُمْ بِهِ، ﴿وَآتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطٰنًا مُّبِينًا﴾؛ أَي: حُجَّةً بَيِّنَةً وَهِيَ الْآيَاتُ التَّسْعُ الَّتِي تَدُلُّ عَلَىٰ صِدْقِ نُبُوَّتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ.



﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ مِثْقَالَهُمْ وَقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا أَبْوَابَ سَجْدًا وُقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ١٥٤].

﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ مِثْقَالَهُمْ﴾ لَمَّا امْتَنَعُوا مِنْ قَبُولِ التَّوْرَةِ رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ رُؤُوسِهِمُ ﴿الطُّورَ﴾ الْجَبَلَ لِيَقْبَلُوا التَّوْرَةَ، فَلَمَّا رَفَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَجَعَلُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَخَافُوا أَنْ يَسْقُطَ عَلَيْهِمْ قَبْلُوهَا كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَعْرَافِ ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

﴿وُقُلْنَا لَهُمْ ادْخُلُوا أَبْوَابَ سَجْدًا﴾ فَخَالَفُوا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ مُخَالَفَةً تَامَّةً وَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَى أَدْبَارِهِمْ، كَمَا قَدْ مَضَى بَيَانُهُ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ ﴿وُقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا﴾؛ أَي: لَا تَعْتَدُوا ﴿فِي السَّبْتِ﴾ بِاصْطِيَادِ الْحَيْثَانِ فِيهِ وَلَمْ يَمْتَنِلُوا هَذَا الْأَمْرَ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ [البقرة: ٦٥]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ﴾ [الأعراف: ١٦٣] الْآيَةَ، ﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ عَهْدًا مُؤَكَّدًا فَانْقَضَوْهُ.

﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٥٥].

﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾؛ أَي: لَعْنَاهُمْ بِسَبَبِ نَقْضِهِمْ لِلْعُهُودِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾ [المائدة: ١٣] الْآيَةَ.

﴿وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بَغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ﴾ لِلنَّبِيِّ ﷺ ﴿قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ مُعْطَاةٌ لَا نَفْهَمُ كَلَامَكَ ﴿بَلْ طَبَعَ﴾ حَتَمَ ﴿اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ فَلَا يَصِلُ إِلَيْهَا الْحَيْرُ وَالْهُدَى، وَهَذَا قَالَ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا﴾ إِيْمَانًا ﴿قَلِيلًا﴾ لَا يَنْفَعُهُمْ، وَفِي الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُعَاقِبُ أَحَدًا إِلَّا بِذَنْبٍ لِقَوْلِهِ: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾.

﴿وَبِكْفَرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ١٥٦].

﴿وَبِكْفَرِهِمْ﴾ مَعْطُوفٌ عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ؛ أَي: وَكَذَلِكَ لَعَنَاهُمْ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ، وَكَرَّرَهُ لِلتَّكْيِيدِ ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾ حَيْثُ رَمَوْهَا بِالزَّنَا وَهِيَ بَرِيئَةٌ مِنْهُ.

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ [النساء: ١٥٧].

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ مَعْطُوفٌ أَيْضًا عَلَىٰ مَا قَبْلَهُ؛ أَي: وَكَذَلِكَ لَعَنَاهُمْ بِسَبَبِ قَوْلِهِمْ: إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَهَذَا الْقَوْلُ وَإِنْ كَانَ مُخَالَفٌ لِلْحَقِيقَةِ، إِلَّا أَنَّهُ فِي ذَاتِهِ مُوجِبٌ لِلْعَنْتِهِمْ وَغَضَبِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُ قَالُوهُ عَلَىٰ سَبِيلِ التَّفَاخُرِ لِقَتْلِهِمْ نَبِيًّا مِنْ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى.

﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾؛ أَي: أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِمْ شُبَّهُهُ فَظَنُّوهُ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ، وَهُمْ يظنونُ بِأَنَّهُمْ قَتَلُوا عِيسَى، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى تَكْذِيبًا لَهُمْ ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾؛ أَي: فِي عِيسَى ﴿لَفِي شَكٍّ مِنْهُ﴾ مِنْ قَتْلِهِ، حَيْثُ قَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ هُوَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ هُوَ، فَأَجْمَعُوا أَنَّهُمْ قَتَلُوا شَخْصًا لَكِنْ اخْتَلَفُوا مَنْ هُوَ؟ مَنْ الَّذِي شُبِّهَ؟

← قِيلَ: إِنَّ الَّذِي شُبِّهَ هُوَ نَفْسُهُ الَّذِي دَلَّ الْيَهُودَ عَلَىٰ عِيسَى؛ لِأَنَّ الْيَهُودَ كَانُوا يَبْحَثُونَ عَنْ عِيسَى، وَعِيسَى - كَمَا تَعَلَّمُونَ - كَانَ يَسِيحُ فِي الْأَرْضِ هُوَ وَأُمَّهُ خَوْفًا عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنَ الْيَهُودِ، فَقِيلَ لَهُمْ: إِنَّهُ كَانَ فِي الْبَيْتِ الْفُلَانِيِّ. فَأَرْسَلُوا أُمَّهُ لِقَتْلِهِ، وَكَانَ دَلِيلُهُمْ وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى الْبَيْتِ الَّذِي هُوَ فِيهِ وَأَصْحَابُهُ - نَحْوُ ثَلَاثَةِ عَشَرَ نَفَرٍ أَوْ اثْنَيْ عَشَرَ - دَخَلَ الَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ لِيَتَأَكَّدَ، فَلَمَّا دَخَلَ أَلْقَى اللَّهُ عَلَيْهِ شُبَّهُ عِيسَى، عُمَلٌ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ، فَدَخَلَ الْيَهُودُ فَأَمْسَكُوهُ، عِيسَى عِيسَى، قَالَ: أَنَا صَاحِبُكُمْ. قَالُوا: أَنْتَ عِيسَى. فَمَتَلُوهُ وَصَلَبُوهُ.

أَمَّا عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَيُقَالُ: إِنَّ اللَّهَ فَتَحَ لَهُ كُوَّةً فِي الْجِدَارِ وَخَرَجَ مِنْ غَيْرِ الْبَابِ، رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى.



← وقيل: إنَّ الذي شبَّه رجُلًا من قومه؛ من قوم عيسى، فقال لقومه الثلاثة عشر نفرًا قال: من يصبرُ على القتل فيلقي الله عليه شَبهي وهو رفيقي في الجنة. فقام شابٌ منهم وقال: أنا. فكأههم استصغروهُ، فأعادها مرَّةً ثانيةً أو ثالثةً فقال: أنا. قال: أنتَ ذاك. فألقى الله شبَّههُ عليه ونجَّ عيسى، وهذا الشابُّ هو الذي دخل اليهودُ عليه فقتلوه وصلَّبوه.

✽ ﴿مَا لَهُمْ بِهِ﴾ بِقَتْلِهِ ﴿مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾ اسْتِثْنَاءٌ مُنْقَطِعٌ؛ أَي: مَا لَهُمْ بِقَتْلِهِ مِنْ عِلْمٍ لَكِنَّهُمْ يَتَّبِعُونَ الظَّنَّ ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ نَعْتُ لِمَصْدَرٍ مَحْذُوفٍ؛ أَي: وَمَا قَتَلُوهُ مُتَيَقِّينَ كَمَا ادَّعَوْا ذَلِكَ بَلَن شَاكِّينَ.

﴿بَل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٥٨].

﴿بَل رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾؛ أَي: رَفَعَهُ بِدَنِهِ وَرُوحِهِ جَمِيعًا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ مَعَ ابْنِ خَالَتِهِ يَحْيَى، لَكِنَّ يَحْيَى لَيْسَ مَرْفُوعًا فِي حَالِ حَيَاتِهِ، إِنَّمَا هُوَ مَرْفُوعٌ بَعْدَ أَنْ مَاتَ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾؛ أَي: ذَا عِزَّةٍ وَالْعِزَّةُ قَالِ الْعُلَمَاءُ: إِهْمَا ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ: عِزَّةُ الْقَهْرِ، وَعِزَّةُ الْقُدْرِ، وَعِزَّةُ الْإِمْتِنَاعِ، فَفِي الْآيَةِ رَدٌّ وَإِنْكَارٌ لِقَتْلِهِ وَإِثْبَاتٌ لِرُفْعِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَقَدْ مَضَى الْكَلَامُ عَنِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عِنْدَ تَفْسِيرِنَا لِسُورَةِ آلِ عِمْرَانَ.



﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٥٩].

﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾؛ أَي: وَمَا أَحَدٌ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ﴿إِلَّا﴾ وَاللَّهُ ﴿لِيُؤْمِنَ بِهِ﴾  
بِعِيسَى بَعْدَ نُزُولِهِ آخِرَ الزَّمَانِ حَيْثُ يَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الْخَنزِيرَ وَلَا يَقْبَلُ إِلَّا الْإِسْلَامَ.

← كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَدْلًا فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ، وَيَقْتُلَ الْخَنزِيرَ، وَيَضَعَ الْجُزْيَةَ، وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا. ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: افْرُؤُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿وَأَنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾». ٢٢١.

﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ الْأَقْرَبُ أَنَّ الضَّمِيرَ أَيْضًا يَرْجِعُ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِأَنَّ الْقَاعِدَةَ أَنَّ تَوْحِيدَ مَرْجِعِ الضَّمَائِرِ أَوْلَى مِنْ تَفْرِيقِهَا، فَالضَّمَائِرُ السَّابِقَةُ كُلُّهَا تَرْجِعُ إِلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيُؤْمِنُ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصْرَانِيُّ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَبْلَ مَوْتِهِ، وَلَا يَنْفَعُهُ إِيمَانُهُ كَمَا لَمْ يَنْفَعِ فِرْعَوْنَ إِيمَانُهُ عِنْدَ الْمُعَايِنَةِ ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ﴾ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾ فَيَشْهَدُ عَلَى مَنْ كَذَبَهُ وَعَلَى مَنْ صَدَّقَهُ.

﴿فَظَلَمَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٦٠].

﴿فَظَلَمَ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾؛ أَي: فَسَبَبَ ظَلَمَ الْيَهُودِ ﴿حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾ هِيَ الَّتِي ذَكَرَهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ بِقَوْلِهِ ﴿وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوْ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَعْضِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾.

﴿وَبِصَدِّهِمْ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ عَنْ دِينِهِ ﴿كَثِيرًا﴾ مِنَ النَّاسِ.

٢٢١ أخرجه البخاري (٣٤٤٨)، ومسلم (١٥٥).

﴿وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّوَا وَقَدْ هُمُوَا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَطْلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾  
[النساء: ١٦١].

﴿وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّوَا وَقَدْ هُمُوَا عَنْهُ﴾ فِي التَّوْرَةِ ﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَطْلِ﴾ بِأَخْذِهَا بِعَيْرِ حَقِّ  
﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ دُونَ مَنْ أَسْلَمَ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَعَيْرِهِ  
فَهَؤُلَاءِ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ

﴿لَكِنَّ الرُّسُلَ سَخُونٌ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ  
الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء:  
١٦٢].

﴿لَكِنَّ الرُّسُلَ سَخُونٌ﴾ الْمُتَمَكِّنُونَ ﴿فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ﴾ مِنَ الْيَهُودِ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾  
مِنَ الْيَهُودِ، وَقِيلَ: مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ وَهُوَ الْأَظْهَرُ  
﴿يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾؛ أَي: الْقُرْآنَ ﴿وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ مِنَ الْكُتُبِ كَالْتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ.  
﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ نُصِبَ بِإِضْمَارٍ فِعْلٌ لِيَبَانَ فَضْلُ الصَّلَاةِ، وَالتَّقْدِيرُ: أَمَدَحُ الْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ  
الَّذِينَ يُؤَدُّوهُمَا عَلَى وَجْهِ الْكَمَالِ، وَفُرِيَ بِالرَّفْعِ ﴿وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ  
سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ هُوَ الْجَنَّةُ، لِجَمْعِهِمْ بَيْنَ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ.

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ  
وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [النساء:  
١٦٣].

﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ يَا مُحَمَّدُ ﴿كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ﴾ كِإِدْرِيسَ وَهُودَ وَصَالِحٍ  
وَشُعَيْبٍ وَلُوطٍ وَعَيْرِهِمْ، فَلَسْتُ بِدَعَاٍ مِنَ الرُّسُلِ كَمَا قَالَ تَعَالَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدَعَاٍ  
مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفَعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَيْتُمْ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾  
[الأحقاف: ٩].



﴿ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ابْنَيْهِ ﴾ وَيَعْقُوبَ ﴿ وَالْأَسْبَاطِ ﴾  
أَبْنَاءَ يَعْقُوبَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ ﴿ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ ﴾ وَأَعْطَيْنَا آدَمَ ﴿ دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ وَهُوَ  
الْكِتَابُ الْمُنَزَّلُ عَلَىٰ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴾  
[النساء: ١٦٤].

﴿ وَرُسُلًا ﴾ مَفْعُولٌ بِهِ لِفِعْلِ مَحْدُوفٍ تَقْدِيرُهُ: أَرْسَلْنَا أَوْ أَوْحَيْنَا ﴿ قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا ﴾  
كَثِيرِينَ ﴿ لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ﴾ فِي الْقُرْآنِ ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ ﴾ خَاطَبَهُ مُخَاطَبَةً مِنْ غَيْرِ وَاسِطَةٍ، وَهَذِهِ  
مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ لِمُوسَىٰ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَاسْتَدَلَّ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ اللَّهَ يَتَكَلَّمُ  
بِكَلَامٍ حَقِيقِيٍّ، مَتَى شَاءَ وَكَيْفَ شَاءَ، بِمَا شَاءَ، بِحَرْفٍ وَصَوْتٍ، لَا يُمَاتِلُ أَصْوَاتَ الْمَخْلُوقِينَ.

← وَعَلَىٰ هَذَا: فَصِفَةُ الْكَلَامِ صِفَةٌ ذَاتٌ، وَهِيَ أَيْضًا صِفَةٌ فِعْلٍ، فَهِيَ بِإِعْتِبَارِ أَصْلِهِ صِفَةٌ ذَاتٌ؛ لِأَنَّ  
اللَّهَ لَمْ يَزَلْ وَلَا يَزَالُ مُتَكَلِّمًا، وَبِإِعْتِبَارِ آحَادِهِ فَهِيَ صِفَةٌ فِعْلٍ؛ لِأَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِمَا شَاءَ مَتَى شَاءَ.

← وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَىٰ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَىٰ يَتَكَلَّمُ كَلَامًا يَلِيقُ بِجَلَالِهِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَىٰ لِمِيقَاتِنَا  
وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ﴾ [الأعراف: ١٤٣]، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:  
«يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادِي بِصَوْتٍ: إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ  
أُمَّتِكَ بَعَثًا إِلَى النَّارِ»<sup>٢٢٢</sup>.

<sup>٢٢٢</sup> أخرجه البخاري (٧٤٨٣)، ومسلم (٢٢٢).

وَيَقُولُ أَهْلُ السُّنَّةِ "إِنَّ الْقُرْآنَ جَمِيعُهُ كَلَامُ اللَّهِ، حُرُوفُهُ وَمَعَانِيهِ، لَيْسَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ كَلَامًا لِعَبْدِهِ، وَلَكِنْ أَنْزَلَهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ، وَلَيْسَ الْقُرْآنُ اسْمًا لِمَجْرَدِ الْمَعْنَى، وَلَا لِمَجْرَدِ الْحَرْفِ، بَلْ لِمَجْمُوعِهِمَا، وَكَذَلِكَ سَائِرُ الْكَلَامِ لَيْسَ هُوَ الْحُرُوفَ فَقَطْ، وَلَا الْمَعَانِي فَقَطْ، كَمَا أَنَّ الْإِنْسَانَ الْمُتَكَلِّمَ النَّاطِقَ لَيْسَ هُوَ مَجْرَدَ الرُّوحِ، وَلَا مَجْرَدَ الْجَسَدِ، بَلْ مَجْمُوعُهَا، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَتَكَلَّمُ بِصَوْتٍ كَمَا جَاءَتْ بِهِ الْأَحَادِيثُ الصَّحَاحُ، وَلَيْسَ ذَلِكَ كَأَصْوَاتِ الْعِبَادِ، وَلَا صَوْتِ الْقَارِيِّ وَلَا غَيْرِهِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ لَا فِي دَاتِهِ، وَلَا فِي صِفَاتِهِ، وَلَا فِي أَعْمَالِهِ، فَكَمَا لَا يُشْبِهُهُ عِلْمُهُ وَقُدْرَتُهُ وَحَيَاتُهُ عِلْمَ الْمَخْلُوقِ وَقُدْرَتَهُ وَحَيَاتَهُ، فَكَذَلِكَ لَا يُشْبِهُهُ كَلَامُهُ كَلَامَ الْمَخْلُوقِ، وَلَا مَعَانِيَهُ تُشْبِهُهُ مَعَانِيَهُ، وَلَا حُرُوفُهُ تُشْبِهُهُ حُرُوفَهُ، وَلَا صَوْتُ الرَّبِّ يُشْبِهُهُ صَوْتُ الْعَبْدِ، فَمَنْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ فَقَدْ أَلْحَدَ فِي أَسْمَائِهِ وَآيَاتِهِ، وَمَنْ جَحَدَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ فَقَدْ أَلْحَدَ فِي أَسْمَائِهِ وَآيَاتِهِ" ٢٢٣.

﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾  
[النساء: ١٦٥].

﴿رُسُلًا﴾ مُنْصُوبٌ بِفِعْلِ مُقَدَّرٍ قَبْلَهُ؛ أَي: وَأَرْسَلْنَا رُسُلًا ﴿مُبَشِّرِينَ﴾ مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا بِالنُّوَابِ ﴿وَمُنذِرِينَ﴾ مَنْ كَفَرَ بِالْعِقَابِ، وَقَدْ أَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى الرُّسُلَ ﴿لِنَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ وَلَمْ يُبَيِّنْ هُنَا مَا هَذِهِ الْحُجَّةُ وَلَكِنَّهُ بَيَّنَّهَا فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٩]، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَا أَهْلُكُمْ لَكُنَّا مِنْكُمْ بَعْدَ مَا نَقُلُوا لِقَوْلِ رَبِّنَا لَوْلَا أَرْسَلْنَا إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبَعِ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾ [طه: ١٣٤]، وَبِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْنَا إِلَيْنَا رَسُولًا فَتَتَّبَعِ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [القصص: ٤٧].

٢٢٣ مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام (١٢/ص: ٢٤٤).



← وَ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ : «لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصَفَّحٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ، وَاللَّهِ لِأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللَّهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمَنْ أَجَلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنذِرِينَ، وَلَا أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةَ مِنَ اللَّهِ، وَمَنْ أَجَلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ»<sup>٢٢٤</sup>.

← وَ ثَبَتَ أَيْضًا فِي الصَّحِيحَيْنِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، مِنْ أَجَلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجَلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ، وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُدْرُ مِنَ اللَّهِ، مِنْ أَجَلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ»<sup>٢٢٥</sup>.

✽ فِي هَذِهِ التُّصُوصِ: الْحِكْمَةُ مِنْ إِسْرَائِلِ الرُّسُلِ وَإِنْزَالِ الْكُتُبِ، وَهِيَ إِقَامَةُ الْحُجَّةِ عَلَى النَّاسِ وَالْإِنذَارُ وَالْإِعْدَارُ مِنْهُمْ، وَفِيهَا أَيْضًا دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ عَلَى ثُبُوتِ الْعُدْرِ بِالْجُهْلِ فَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الرِّسَالَةُ فَإِنَّهُ مَعْدُورٌ لِحُجْهِهِ.

☆ وَمِنَ الْأَدِلَّةِ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْعَظِيمَةِ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

قَالَ الشَّنَقِيطِيُّ فِي "أَضْوَاءِ الْبَيَانِ": "ظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ حَتَّى يَبْعَثَ إِلَيْهِ رَسُولًا يُنذِرُهُ وَيُحَذِّرُهُ، فَيَعْصِي ذَلِكَ الرَّسُولَ، وَيَسْتَمِرُّ عَلَى الْكُفْرِ وَالْمَعْصِيَةِ بَعْدَ الْإِنذَارِ وَالْإِعْدَارِ، وَادَّعَى بَعْضُهُمْ بِأَنَّ الْعَذَابَ الْمَنْفِيَّ فِي الْآيَةِ عَذَابُ الدُّنْيَا، وَأُجِيبَ عَنْهُ مِنْ وَجْهَيْنِ:

- الْأَوَّلُ: أَنَّهُ خِلَافُ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ؛ لِأَنَّ ظَاهِرَ الْقُرْآنِ انْتِفَاءُ الْعَذَابِ مُطْلَقًا، فَهُوَ أَعْمٌ مِنْ كَوْنِهِ فِي الدُّنْيَا، وَصَرَفُ الْقُرْآنِ عَنْ ظَاهِرِهِ مَمْنُوعٌ إِلَّا بِدَلِيلٍ يَجِبُ الرَّجُوعُ إِلَيْهِ.

<sup>٢٢٤</sup> أخرجه البخاري (٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩).

<sup>٢٢٥</sup> أخرجه البخاري (٤٦٣٤)، ومسلم (٢٧٦٠).

- وَالْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ الْقُرْآنَ دَلَّ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ عَلَى شُمُولِ التَّعْذِيبِ الْمَنْفِيِّ فِي الْآيَةِ التَّعْذِيبِ فِي الْآخِرَةِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّمَا أَلْقَى فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ \* قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الملك: ٨ - ٩]، وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ جَمِيعَ أَفْوَاجِ أَهْلِ النَّارِ مَا عُدِّبُوا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا بَعْدَ إِنْدَارِ الرُّسُلِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾، قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ فِي الْفَتَاوَى الْكُبْرَى: "وَلَا يَثْبُتُ الْحِطَابُ إِلَّا بَعْدَ الْبُلُوغِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ وَقَوْلِهِ ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، وَقَوْلِهِ ﴿لَنَلَّا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ وَمِثْلُ هَذَا فِي الْقُرْآنِ مُتَعَدِّدٌ، بَيْنَ سُبْحَانَهُ أَنَّهُ لَا يُعَاقِبُ أَحَدًا حَتَّىٰ يَبْلُغَهُ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَلَا يُعَذِّبُهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى مَا لَمْ يَبْلُغْهُ، فَإِنَّهُ إِذَا لَمْ يُعَذِّبْهُ عَلَى تَرْكِ الْإِيمَانِ إِلَّا بَعْدَ بُلُوغِ الْحُجَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُعَذِّبُهُ عَلَى بَعْضِ شَرَائِعِهِ إِلَّا بَعْدَ الْبُلُوغِ". ٢٢٦

← وَعَنْ أَبِي وَقِيدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ حُتَيْنٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، اجْعَلْ لَنَا هَذِهِ ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لِلْكَفَّارِ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، وَكَانَ الْكُفَّارُ يَنْوُطُونَ سِلَاحَهُمْ بِسِدْرَةٍ، وَيَعْكُفُونَ حَوْهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، هَذَا كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ» إِنَّكُمْ تَرْكَبُونَ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ". ٢٢٧

فَهَؤُلَاءِ طَلَبُوا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَجَرَةً يَتَبَرَّكُونَ بِهَا كَمَا يَفْعَلُ الْمُشْرِكُونَ سَوَاءً بِسَوَاءٍ، وَلَمْ يُكْفِرْهُمْ النَّبِيُّ ﷺ بِأَعْيَانِهِمْ بَلْ عَذَرَهُمْ بِجَهْلِهِمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ مَا سَأَلُوهُ هُوَ الْكُفْرُ بِعَيْنِهِ، وَهُوَ مَا سَأَلَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ (١٣٨) إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَّبَرِّ مَا هُمْ فِيهِ وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٣٩) قَالَ أَغْيِرَ اللَّهُ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ١٣٨-١٤٠].

٢٢٦ أضواء البيان (١/ص: ٣٣٥).

٢٢٧ أخرجه أحمد في المسند (٢١٨٩٧)، والترمذي (٢١٨٠) وقال: حسن صحيح.

لَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُعَلِّمِيُّ: "يُظْهَرُ مِنْ جَوَابِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ وَإِنْ أَنْكَرَ عَلَيْهِمْ جَهْلُهُمْ: لَمْ يَجْعَلْ طَلَبَهُمْ اِزْتِدَادًا عَنِ الدِّينِ، وَيَشْهَدُ لِذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يُؤَاخِذُوا هُنَا، كَمَا أُوْخِذُوا بِهِ عِنْدَ اِخْتِزَابِهِمُ الْعِجْلَ، فَكَأَنَّهُمْ هُنَا -وَاللَّهُ أَعْلَمُ- عُدِرُوا بِقُرْبِ عَهْدِهِمْ"<sup>٢٢٨</sup>.

← وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ -يَعْنِي: أُمَّةَ الدَّعْوَةِ- يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»<sup>٢٢٩</sup>.

← عَنْ أَبِي سَعِيدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَعَسَهُ -أَيَّ رَزَقَهُ- اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ لِنَبِيِّهِ لَمَّا حَضَرَ: أَيُّ أَبِي كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرٌ أَبِي. قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ؛ فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمِ عَاصِفٍ، فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ؟ قَالَ: مَخَافَتِكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ"<sup>٢٣٠</sup>.

← وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بِنَبِيِّهِ فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لئن قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي، لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّ مَا أَخَذْتِ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ. فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ فَقَالَ: خَشْيَتُكَ يَا رَبِّ! أَوْ قَالَ: مَخَافَتِكَ! فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ»<sup>٢٣١</sup>.

قَالَ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ: (قَالَ الْحُطَّايِيُّ: قَدْ يُسْتَشْكَلُ هَذَا فَيُقَالُ: كَيْفَ يُغْفَرُ لَهُ وَهُوَ مُنْكَرٌ لِلْبَعْثِ وَالْقُدْرَةُ عَلَى إِحْيَاءِ الْمَوْتَى؟ وَالْجَوَابُ: أَنَّهُ لَمْ يُنْكَرِ الْبَعْثَ وَإِنَّمَا جَهَلَ فَظَّنَّ أَنَّهُ إِذَا فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ لَا يُعَادُ فَلَا يُعَذَّبُ، وَقَدْ ظَهَرَ إِيمَانُهُ بِاعْتِرَافِهِ بِأَنَّهُ إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ. قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: قَدْ يَغْلُطُ فِي بَعْضِ الصِّفَاتِ قَوْمٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا يَكْفُرُونَ بِذَلِكَ)<sup>٢٣٢</sup>.

<sup>٢٢٨</sup> رفع الاشتباه عن معنى العبادة والإله، ضمن آثار المعلمي (٢/ص: ١٤٢).

<sup>٢٢٩</sup> أخرجه مسلم (١٥٣).

<sup>٢٣٠</sup> أخرجه البخاري (٣٤٧٨)، ومسلم (٢٧٥٧).

<sup>٢٣١</sup> أخرجه مسلم (٢٧٥٦).

<sup>٢٣٢</sup> فتح الباري (٦/ص: ٥٢٢).

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَكُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦].

﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾ هَذَا الْإِسْتِدَارُكَ مِنْ مَحْدُوفٍ تَقْدِيرُهُ: إِنْ جَحَدَ الْيَهُودُ نُبُوتَكَ وَرِسَالَاتَكَ وَلَمْ يَشْهَدُوا بِهَا فَاللَّهُ تَعَالَى يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنَ الْوَحْيِ وَالْقُرْآنِ ﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾: أَي: أَنْزَلَهُ وَهُوَ عَالِمٌ بِهِ، أَوْ أَنْزَلَهُ وَهُوَ عَالِمٌ بِأَنَّ نَبِيَّنَا ﷺ أَهْلٌ لِهَذِهِ الْمُهَمَّةِ الْعَظِيمَةِ وَسَيَقُومُ بِهَا خَيْرَ قِيَامٍ ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾ لَكَ أَيْضًا ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ عَلَى صِحَّةِ نُبُوتِكَ وَلَوْ لَمْ يَشْهَدْ غَيْرُهُ، وَهُوَ جَلٌّ وَعَلَا خَيْرُ الشَّاهِدِينَ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ١٦٧].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بِاللَّهِ ﴿وَصَدُّوا﴾ النَّاسَ ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ دِينَ الْإِسْلَامِ بِإِنْكَارِهِمْ نُبُوَّةَ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُمْ الْيَهُودُ ﴿قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ عَنْ الْحَقِّ، لِأَنَّهُمْ مَعَ كُفْرِهِمْ صَدُّوا غَيْرُهُمْ عَنِ الْحَقِّ، جَمَعُوا بَيْنَ الضَّلَالِ وَالْإِضْلَالِ.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (١٦٨) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ [النساء: ١٦٩].

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بِاللَّهِ ﴿وَوَظَلَمُوا﴾ أَنْفُسَهُمْ، وَظَلَمُوا غَيْرَهُمْ ﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرْ لَهُمْ﴾ إِذَا اسْتَمَرُّوا عَلَى كُفْرِهِمْ ﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾ سَبِيلًا إِلَى الْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ.

﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ هَيِّنًا سَهْلًا؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ قَادِرٌ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ.



﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ١٧٠].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ الْخِطَابُ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى عُمُومِ رِسَالَتِهِ ﷺ ﴿قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ﴾ مُحَمَّدٌ ﷺ ﴿بِالْحَقِّ﴾ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ الَّذِي هُوَ الْإِسْلَامُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ﴾ [التوبة: ٣٣].

﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾؛ أَي: مِنْ عِنْدِ رَبِّكُمْ ﴿فَأَمِنُوا﴾ بِهِ ﷺ وَانْقَادُوا لِشَرِيعَتِهِ، ﴿خَيْرًا﴾ خَيْرٌ لِكَانَ الْمَحْدُوفَةِ مَعَ اسْمِهَا؛ أَي: فَأَمِنُوا بِهِ يَكُنْ إِيمَانُكُمْ خَيْرًا ﴿لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾ أَيُّهَا النَّاسُ بِهِ ﷺ ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ مَلَكًا وَخَلْقًا وَعَبِيدًا وَتَصْرُفًا، وَالْقَاءُ فِي (فَإِنَّ) رَابِطَةٌ لِجَوَابِ الشَّرْطِ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ مَحْدُوفٌ تَقْدِيرُهُ فَلَا يَضُرُّهُ كُفْرُكُمْ كَمَا لَا يَنْفَعُهُ إِيمَانُكُمْ أَوْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى غَنِيٌّ عَنْكُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ بِخَلْقِهِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ﴿حَكِيمًا﴾ فِي تَدْبِيرِهِ لَهُمْ.

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ [النساء: ١٧١].

﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ﴾ الْخِطَابُ لِلْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كُلِّهِمْ، فَإِنَّهُمْ كُتِبَ عَلَيْهِمْ غَلَا فِي شَأْنِ عِيسَى عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، فَالْيَهُودُ غَلَا فِي بُغْضِهِ وَكُزْهِهِ مِمَّا جَعَلَهُمْ يَرْمُونَهُ وَأُمَّهُ بِالْعِظَائِمِ وَيَصِفُوهَا بِأَفْبَحِ الْأَوْصَافِ، وَالنَّصَارَى غَلَا فِي حُبِّهِ وَتَقْدِيسِهِ، فَرَفَعُوهُ إِلَى مَرْتَبَةِ الْأُلُوهِيَّةِ، فَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الْعُلُوِّ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُ السِّيَاقِ أَنَّ الْخِطَابَ لِلنَّصَارَى، لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ إِلَّا أَنَّ هَذَا لَا يَمْنَعُ مِنْ عُمُومِ الْخِطَابِ فِي أَوَّلِهِ ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ حَصَّ النَّصَارَى.



❖ ﴿لَا تَغْلُوا﴾ تَتَجَاوَزُوا الْحَدَّ ﴿فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا﴾ الْقَوْلَ ﴿الْحَقَّ﴾ مِنْ تَنْزِيهِهِ عَنِ الصَّاحِبَةِ وَالْوَلَدِ ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ﴾ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ﴾ [المائدة: ٧٥].

❖ ﴿وَكَلِمَتُهُ﴾ وَهِيَ قَوْلُهُ لِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ (كُنْ) فَكَانَ مِنْ غَيْرِ أَبِي ﴿أَلْقَاهَا﴾ أَوْصَلَهَا اللَّهُ ﴿إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٍ﴾؛ أَي: ذُو رُوحٍ وَجَسَدٍ كَعَبْدِهِ.

❖ ﴿مِنْهُ﴾ أُضِيفَ إِلَيْهِ تَعَالَى تَشْرِيفًا لَهُ وَكَيْسَتْ لِلتَّبَعِيضِ كَمَا يَقُولُهُ النَّصَارَى قَبْحَهُمُ اللَّهُ، وَقَالُوا: إِنَّ عِيسَى ابْنَ اللَّهِ وَجُزءٌ مِنْهُ ﴿فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ (ثَلَاثَةٌ) حَبْرٌ لِمُبْتَدَأٍ مَحْدُوفٍ تَقْدِيرُهُ: لَا تَقُولُوا آلِهَتُنَا ثَلَاثَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ اللَّهُ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣].

❖ ﴿انْتَهَوْا﴾ عَنِ التَّثْلِيثِ يَكُنُ الْإِنْتِهَاءُ ﴿خَيْرًا لَكُمْ﴾ ف ﴿خَيْرًا﴾ مَنْصُوبَةٌ عَلَى أَنَّهَا حَبْرٌ لِي (يَكُنُ) الْمَحْدُوفَةِ وَالتَّقْدِيرُ كَمَا ذَكَرْنَا، ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ﴾؛ أَي: هُوَ مُنَزَّهٌ عَنِ ﴿أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ خَلْقًا وَمَلَكًا وَعَبِيدًا، لَا يُمَاتُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فَيَتَّخِذُهُ وَلَدًا ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ شَهِيدًا عَلَى ذَلِكَ.

﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٧٢].

❖ ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ﴾ لَنْ يَأْنَفَ وَيَتَرَفَّعَ ﴿الْمَسِيحُ﴾ الَّذِي زَعَمْتُمْ أَنَّهُ إِلَهٌ عَنِ ﴿أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ﴾ عِنْدَ اللَّهِ لَا يَسْتَنْكِفُونَ أَنْ يَكُونُوا عِبِيدًا، فَإِنَّ خُضُوعَ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْمَخْلُوقَاتِ كُلِّهَا لِلَّهِ تَعَالَى تَشْرِيفٌ لَيْسَ بَعْدَهُ تَشْرِيفٌ كَمَا قَالَ الْقَائِلُ:

وَمَا زَادِي شَرَفًا وَتَيْهَا وَكَدْتُ بِأَحْمِصِي أَنْ أَطَأُ الثَّرِيًّا  
دُخُولِي تَحْتَ قَوْلِكَ يَا عِبَادِي وَأَنْ صَيَّرْتَ أَحْمَدَ لِي نَبِيًّا

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِ ۗ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا  
وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾ [النساء: ١٧٣].

❁ ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ وَمَ يَسْتَنكِفُوا وَمَ يَسْتَكْبِرُوا ﴿فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ ثَوَابَ  
أَعْمَالِهِمْ كَامِلَةً ﴿وَيَزِيدُهُمْ﴾ عَلَى أُجُورِهِمْ ﴿مِن فَضْلِهِ﴾ بِمُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَالرِّضَا  
وَالنَّظْرَ عَلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَعَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ النَّعِيمِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ.

❁ ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنكَفُوا﴾ عَنِ عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَاسْتَكْبَرُوا﴾ عَنْهَا ﴿فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾  
مُوجِعًا ﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ﴾؛ أَي: غَيْرِهِ ﴿وَلِيًّا﴾ يَدْفَعُهُ عَنْهُمْ ﴿وَلَا نَصِيرًا﴾ يَمْنَعُهُمْ مِنْهُ.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤].

❁ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُم بُرْهَانٌ﴾ دَلِيلٌ صَادِقٌ وَحُجَّةٌ وَاضِحَةٌ وَهُوَ نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ فَلَمْ يَبْقَ  
بَعْدَ هَذَا الْبُرْهَانِ عُدْرٌ لِمُعْتَدِرٍ ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا﴾ بَيِّنًا وَهُوَ الْقُرْآنُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ  
أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ  
نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].



﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ [النساء: ١٧٥].

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾ بِاللَّهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١]، أَوْ اعْتَصِمُوا بِالْقُرْآنِ وَتَمَسَّكُوا بِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ مَنْ اعْتَصَمَ بِالْقُرْآنِ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ ﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِّنْهُ﴾؛ أَي: جَنَّةٍ ﴿وَفَضْلٍ﴾ وَزِيَادَةٌ كَالنَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَغَيْرِهِ مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي لَا يَخْطُرُ عَلَى قُلُوبِهِمْ، نَسَأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْكَرِيمَ مِنْ فَضْلِهِ وَنَعِيمِهِ.

﴿وَيَهْدِيهِمْ﴾ وَيُرْشِدُهُمْ ﴿إِلَيْهِ﴾ عَزَّ وَجَلَّ ﴿صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا﴾ طَرِيقًا لَا اعْوَجَاجَ فِيهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٦١].

﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦].

← عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: آخِرُ سُورَةِ نَزَلَتْ: "بَرَاءَةٌ"، وَآخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾. ٢٣٣.

← وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ: "دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ، قَالَ: فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ -أَوْ قَالَ صَبُّوا عَلَيَّ- فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ: إِنَّهُ لَا يَرِثُنِي إِلَّا كَلَالَةٌ، فَكَيْفَ الْمِيرَاثُ؟ قَالَ: فَنَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ". ٢٣٤.

وَقَدْ أَشْكَلَتْ مَسْأَلَةَ الْكَلَالَةِ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ: "إِنِّي لَا أَدْعُ بَعْدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي مِنَ الْكَلَالَةِ، مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -

٢٣٣ أخرجه البخاري (٤٦٥٤)، ومسلم (١٦١٨).  
٢٣٤ أخرجه البخاري (١٩٤)، ومسلم (١٦١٦).



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ فِي الْكَلَالَةِ، وَمَا أَغْلَظَ لِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَظَ لِي فِيهِ، حَتَّى طَعَنَ بِإِصْبَعِهِ فِي صَدْرِي، وَقَالَ: يَا عُمَرُ، أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النِّسَاءِ، وَإِنِّي إِنْ أَعِشَ أَقْضِ فِيهَا بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، وَمَنْ لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ".<sup>٢٣٥</sup>

← وَثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ أَنَّهُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ: " ثَلَاثٌ أَيْهَا النَّاسُ، وَدِدْتُ أَنْ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَهْدَ إِبْنِنَا فِيهِمْ عَهْدًا نَنْتَهِي إِلَيْهِ: الْجُدُّ، وَالْكَالَةُ، وَأَبْوَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الرَّبِّ"<sup>٢٣٦</sup>، وَلَعَلَّ سَبَبَ اسْتِشْكَالِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- لَهَا لِأَنَّهَا تَتَعَلَّقُ بِالْأَمْوَالِ وَالْحَقُوقِ، وَهِيَ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الْمُسَاحَاةِ لَا عَلَى الْمُسَاحَاةِ.

❖ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾؛ أَي: يَسْأَلُونَكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ فِي الْكَلَالَةِ ﴿قَالَ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمَرُوا﴾ فَأَعْلَمَ لِغَلَبِ يُفْتِيهِمْ ﴿هَلْكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ لَا ذَكَرَ وَلَا أَنْثَى، وَلَيْسَ لَهُ وَالِدٌ أَيْضًا بِدَلِيلِ أَنَّهُ وَرَثَ الْإِخْوَةَ، فَإِذَا هَلَكَ هَالِكٌ وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَا وَالِدٌ ﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾ شَقِيقَةٌ أَوْ لِأَبٍ ﴿فَلَهَا نِصْفٌ مِمَّا تَرَكَ﴾ مِنْ بَعْدِ الدَّيْنِ وَالْوَصِيَّةِ كَمَا تَقَدَّمَ.

❖ ﴿وَهُوَ﴾؛ أَي: الْأَخُ كَذَلِكَ ﴿يَرِثُهَا﴾ جَمِيعَ مَا تَرَكَتَ ﴿إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ فَإِنْ كَانَ لَهَا وَلَدٌ ذَكَرَ فَلَا شَيْءَ لَهُ أَوْ أَنْثَى فَلَهَا النِّصْفُ وَلَهُ الْبَاقِي.

← كَمَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ هُرَيْلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ قَالَ: "سُئِلَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ عَنْ بِنْتٍ، وَبِنْتِ ابْنٍ، وَأُخْتٍ؟ فَقَالَ: لِلْبِنْتِ النِّصْفُ، وَلِلْأُخْتِ النِّصْفُ، وَابْنِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَسَيِّئًا بَعْضِي، فَسَأَلَ ابْنَ مَسْعُودٍ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ، أَقْضِي فِيهَا بِمَا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ: النِّصْفُ لِلْبِنْتِ، وَلِبِنْتِ ابْنِ السُّدُسِ تَكْمَلَةٌ لِلثَّلَاثِينَ، وَمَا بَقِيَ فَلِلْأُخْتِ، فَأَتَيْنَا أَبَا مُوسَى فَأَخْبَرْنَاهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: لَا تَسْأَلُونِي مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ فِيكُمْ"<sup>٢٣٧</sup>.

<sup>٢٣٥</sup> أخرجه مسلم (١٦١٧).<sup>٢٣٦</sup> أخرجه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢).<sup>٢٣٧</sup> أخرجه البخاري (٦٧٣٦).

وَهَكَذَا إِنْ كَانَ مَعَ الْأَخِ صَاحِبُ فَرْضٍ صُرِفَ إِلَيْهِ فَرَضُهُ وَأَخَذَ الْبَاقِي، كَزَوْجٍ وَأَخٍ، فَالزَّوْجُ لَهُ النِّصْفُ وَالْبَاقِي لِلْأَخِ، لِقَوْلِهِ ﷺ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: (أَحْفُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتْ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ) ٢٣٨.

❁ ﴿فَإِنْ كَانَتْ﴾؛ أَي: الْأُخْتَانِ ﴿اِثْنَتَيْنِ﴾؛ أَي: فَصَاعِدًا؛ لِأَنَّهَا نَزَلَتْ فِي جَابِرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كَمَا تَقَدَّمَ وَقَدْ مَاتَ عَنْ أَحْوَاتٍ ﴿فَلَهُمَا الثُّلَثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾ الْأَخُ ﴿وَإِنْ كَانُوا﴾؛ أَي: الْوَرَثَةُ ﴿إِخْوَةً رَجَالًا وَنِسَاءً﴾ مِنْ أَبِي وَأُمِّ أَوْ مِنْ أَبِي ﴿فَلِلذَكَرِ﴾ مِنْهُمْ ﴿مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أَحْكَامَ دِينِكُمْ ﴿أَنْ تَضِلُّوا﴾ كَيْلَا تَضِلُّوا أَوْ كِرَاهَةً أَنْ تَضِلُّوا ﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ بِمَا يُصْلِحُ أَحْوَالَ الْعِبَادِ، وَبِمَنْ يُخَالِفُ تَشْرِيعَاتِهِ وَأَحْكَامَهُ.

آخِرُ تَفْسِيرِ سُورَةِ النَّسَاءِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ وَكَرَمِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ

وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْهُ يَوْمَ الْخَمِيسِ الْمَوْافِقِ ٢٨/٢/١٤٤٢ هـ

٢٣٨ أخرجه البخاري (٦٧٣٢)، ومسلم (١٦١٥).